جامعة الدول العربية

معهد الدراسات العربية العالية

محاضرات

في تاريخ

ليبيا

من الاستعمار الإيطالي إلى الاستقلال

ألقاها

الدكتور

نقولا زياده

(على طلبة قسم الدراسات التاريخية والجغرافية)

١٩٥٨

١٩٥٨

صفحة ليبيا تاريخ وثقافة على الفيسبوك



ليبيا

جامعة الدول العربية
معهد الدراسات العربية العالية

محاضرات

في تاريخ

ليبيا

من الاستعمار الايطالي الى الاستقلال

ألقاها
الدكتور
نقولا زياده

(على طلبة قسم الدراسات التاريخية والجغرافية)

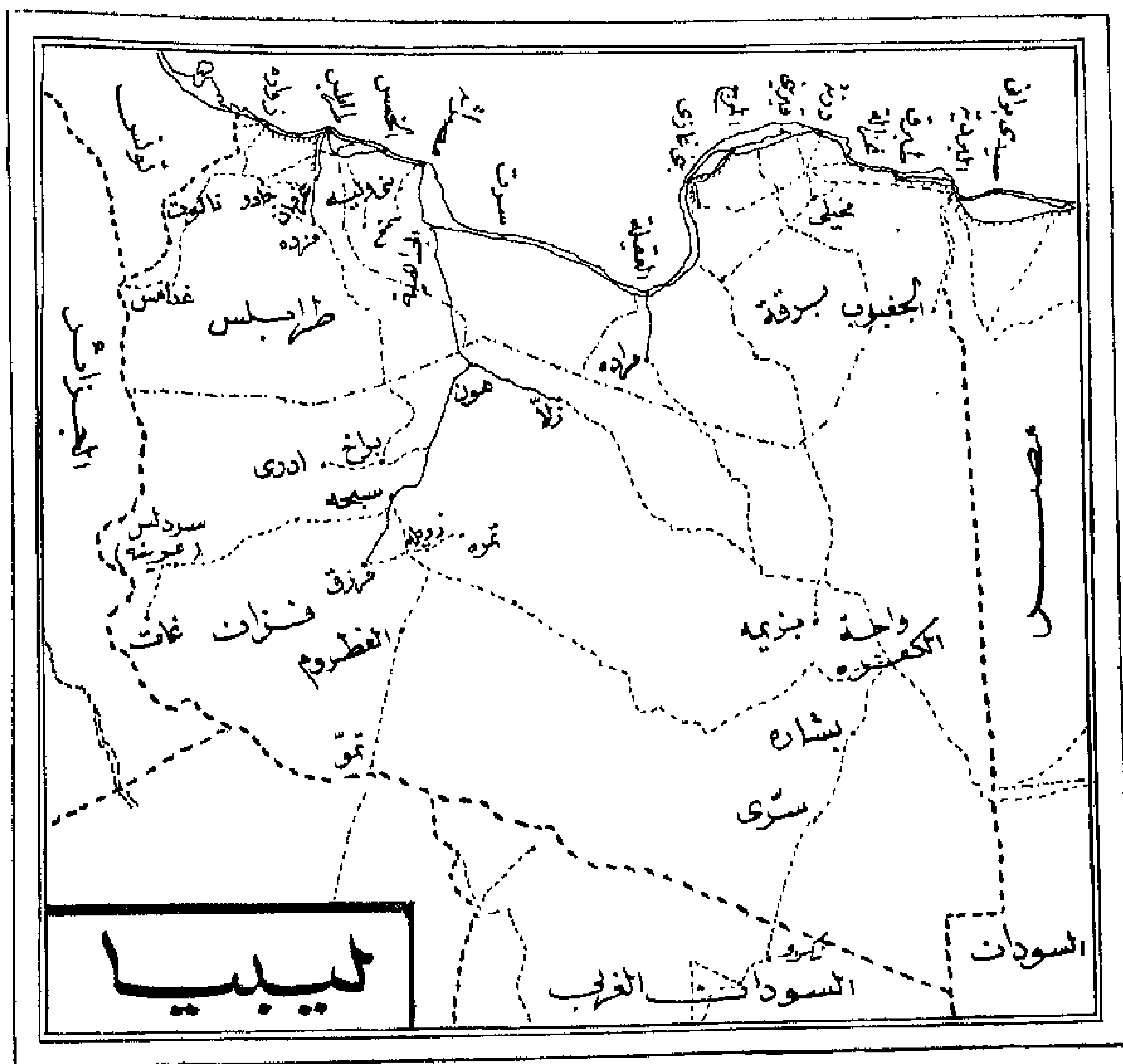
١٩٥٨

١٩٥٨

بين يدي الكتاب

هذه الفصول هي المحاضرات التي كان لي شرف القائها على طلاب قسم الدراسات التاريخية والجغرافية في معهد الدراسات العربية العالية بالقاهرة ، أضعها الآن بين يدي القارئ العربي آملا أن يفيد منها بالقدر الذي أفدته أنا في اعدادها . وله شكري على أية ملاحظات قد يتفضل بها علي .

نقولا زيادة


ليبيا
طرابلس
غدامس
برقة
الجغبوب
مصر
السودان
السودان الغربي
فزان
غات
مرزوق
القطروم
هون
زلة
براخ
ادرى
سبحه
بشاره
سرى
واحة
الكفرة
سرت

الفصل الأول

البلد وأهله

ليبيا ، هذا القطر الواسع الرقعة ، المترامي الأطراف ، تمتد شواطئه نحو ألفين من الكيلومترات بين حدود مصر شرقا وحدود تونس غربا . ويبلغ عرضه ، من الشمال إلى الجنوب ، مئات من الكيلومترات ، على خلاف في الامتداد ضئيل . ومساحة ليبيا جميعها نحو ١,٧٥٠,٠٠٠ من الكيلومترات المربعة . ولكن القسم الأكبر من هذه كلها صحار قاحلة جرداء . وتنقسم ليبيا جغرافيا إلى ثلاثة أقسام هي برقة ومساحتها ٧٠٠,٠٠٠ ك . م٢ وطرابلس ومساحتها ٢٥٠,٠٠٠ ك . م٢ ، والفزان ومساحتها ٨٠٠,٠٠٠ ك . م٢

وبرقة يمتد شاطئها من اليهودية إلى خليج سرت على شكل قوس منحن . وهو خال من التعاريج العكبيرة النافعة باستثناء تعريجة واحدة حرية بالذكر عند طبرق . وهذا الشاطىء يحاذيه سهل ساحلي هو ، في الجزء الأوسط من البلاد ، ضيق جداً ، بحيث يتكون في الواقع من جيوب ساحلية تنحشر بين رؤوس صخرية تصل إلى الشاطىء ، وتعانق البحر . لكن في جناحي برقة ، في البطنان (أو مرمريقة) شرقا ، وفي برقة البيضاء والحمراء غربا ، يتسع هذا السهل الساحلي بحيث يمتد عشرات الأميال إلى أن يلتقي بالصحراء .

والبطنان ، أو جبل عقبة ، منبسط لا يتجاوز ارتفاعه المئتين من الأمتار إلا في ما ندر . وهو جزء محدود الموارد ، تغلب ، عليه الصحراوية أو ما يشبه ذلك .

وينفرد الجبل الأخضر ، وهو هضبة مرتفعة تبلغ نحو ٨٧٥ مترا في أعلى ارتفاع لها ، بالأمطار الغزيرة نسبياً والأرض الخصبة . فأجزاؤه الجنوبية

تغطيها الغابات ، وسفوحه الشمالية تكسوها الكروم وما بين هذه وتلك تمتد الأرض الخصبة الصالحة للزراعة .

على أننا إذ نجتاز الجبـــل الأخضر ونشرف على بنى غازى يعود إلى الأرض عريها وتبدو الأرض الشبيهة بالصحراوية ، وهذه تنتهى بالصحارى التى تمتد غربا وجنوبا .

والجبل الأخضر يرتفع من الشاطىء ارتفاعاً مباشراً ، ويرتقى ارتقاء مصعداً صعباً ، لكنه ينحدر نحو الجنوب ، إلى الصحراء ، انحداراً تدريجياً فيه هون ولين . وكأنى بالطبيعة كانت رئيفة بالمصعد من الصحراء ، فلم توصله إلى ما يشبه الجنان بسرعة ، وكانت رفيقة بالمحدر إلى الصحراء ، فلم تلقه فى إحضانها دفعة واحدة .

والتصعيد من السهل أو الساحل إلى الجبل الأخضر صعب ، سواء أكان ارتقاؤك من بنى غازى إلى الأبيار ، أو من طوكرة أو طلميثه إلى المرج أو من سوسه إلى الشحات والقيقب أو من درنة إلى عين مارة والقبة ، ولكن هذا الجهد الذى يبذل فى التصعيد له مكافأته . « فقد كان أول ما لفت نظرى ، لما تركنا طوكرة ، واتجهنا جنوبا نحو الجبل الأخضر . هو أن السيارة خففت سيرها ، ثم فاجأتنا فى أول الطريق لوحة كبيرة كتب عليها ـ ممر طوكرة ـ طريق شديدة الارتفاع . والتوت الطريق وتبعتها السيارة متعبة . وأخذت أطراف الأودية تبدو على اليمين والشمال ، وبدت على الجانبين بعض الأنجم والأشجار مثل البطم والخروب القزم ، ولم تلبث أن ظهرت بعض صنوبرات من الصنوبر الأفريقى . وانتهينا من ممر طوكرة فإذا بنا فى الجبل الأخضر ، فى أجزائه الغربية المسماة المرج ، وهى هضبة متسعة . أنها سهل مرتفع تتوسطه مدينة المرج نفسها . وقد كان الإيطاليون يسمونه سهل بارتشى » .

« وحول بلدة الشحات الحديثة (قيرينى القديمة) تقع منطقة من أجمل المناطق التى يمكن أن ترى فى برقة . فالأرض تكسوها ، إلى مسافة بعيدة ،

الأشجار الجميلة ، بعضها طبيعي كالزيتون البرى والصنوبر والسرو ، وبعضها غرسته الأيدى العاملة ، على عدوات الأودية وجوانب الطرق ، وأكثره من شجر اليوكالبتوس » .

وفى درنة ، التى تقبع فى سفح الجبل الأخضر ترجوحماه ، وجدتت « مدينة صغيرة بيضاء تكتنفها أشجار النخيل ، وتجملها زهور الياسمين وغيرها . وهى فى جيب من هذه الجيوب الساحلية التى يمتاز بها شاطىء برقة المصاقب للجبل الأخضر .

والجبل الأخضر نفسه فيه الوسيطة ، أرض المرج الخصبة ، منطقة القمح والفواكه والخضار والكروم والتين ، وتصلح للزيتون وان كانت قلما تنتجه اليوم . وإلى الشرق منها أرض العرقوب ، وهى الأرض المحددة الكثيرة الأودية المكسوة بالأحراج الكثيفة ، ولو أن الكثير من أشجارها صغير . وإلى جنوبى هاتين تمتد الأجزاء المرتفعة من الجبل الأخضر وتسمى الظاهر وهذه يصح أن يطلق عليها اسم الغابة فعلا ، لأن الغابات تكسوها بأكلها .

وينحدر الجبل الأخضر تدريجا نحو الصحراء . فالغابة وأشجارها تختفى بشكل يكاد يكون مفاجئا ، وترى الأنجم الصغيرة القزمة والأعشاب التى تظهر بعد سقوط المطر . وحيث تتكون وهدات متسعة يكثف الكلأ إذ تتجمع هنالك المياه ، وتظل مدة أطول تغذى هذه الأعشاب بعد انقطاع الأمطار . لكن كلما اتجهنا جنوبا قل العشب ، وبدت طلائع الصحراء القاحلة ، ثم تمعن الارض فى القحولة بحيث لا تعود تصلح لشيء خى ، ولا تعرف للنبات معنى .

وبين درنة والبردية ، على الشاطىء البرقاوى نحو ثلاثمائة كيلومتر ، وبينهما تقع طبرق وثلاث قرى صغيرة فقط . أما فى الشتاء فتكون بعض الاجزاء هنا مراعى جيدة ، فى منطقة لا تتجاوز الثمانين من الكيلومترات جنوبا إلى الداخل .

وإذا اتجه المرء من بنى غازى جنوبا ، وجد حول السلوق وأجدابية مناطق تصلح لزراعة الشعير والقمح وللرعى . فإذا انتهى المرء إلى أجدابية ، على الشاطىء ، أو السلوق ، فى الداخل ، واجتازهما ، ودع الأرض الصالحة للاستغلال ، ودخل قلب الصحراء ، وإن كانت طريقه محاذية للشاطىء . فالطريق بين أجدابية ومدينة سرت ، لا تقع العين فيها ، فى القسم الأكبر من السنة ، إلا ما يذكرك بالجفاف ، من مثـــل أشواك قويت حتى على الجفاف نفسه .

وإقليم طرابلس ، وهو الجزء الغربى من ليبيا ، لا يختلف عن برقة إلا فى أن جباله أكثر ارتفاعا ، ومن ثم أقدر على اقتناص الرطوبة من الجو ، بحيث أن بعض الأودية الكبيرة تتحول فى فصل الشتاء إلى أنهار صغيرة . والساحل نفسه هنا أكثر اتساعا منه فى برقة ، وأرضه أخصب قليلا . ومراكز الحياة والنشاط تقوم فى الواحات الساحلية ، التى تتخللها ملاحات متعددة . أما الواحات الكبيرة فهى ، من الشرق إلى الغرب ، سرت ، ومصراته وزليطن والخمس وتاجوراء وسوق الجمعة وطرابلس نفسها ، والزاوية وزوارة . ويلاحظ أن هذه الأماكن أكثر اقترابا بعضها من البعض الآخر فى الأجزاء الغربية منها فى الأجزاء الشرقية .

وعندما يترك المرء هذه المنطقة الساحلية ويجتاز سهول جفارة الرملية تتلقاه سفوح جبل نفوسه . وهو هضبة تمتد من نالوت إلى القصابات ، ويتراوح ارتفاعها بين ستمئة وتسعمئة من الأمتار . وهذه المرتفعات يفيد السكان من أوديتها الخصبة فيستغلونها فى زراعة الحبوب ، وتغرس الأشجار على السفوح . وتكسو الغابات الطبيعية الكثير من أجزائها الأخرى . والتصعيد إلى هذه السلسلة من الساحل ، والهبوط منها إليه ، تترك فى نفسك الأثر الذى يتركه التصعيد فى الجبل الأخضر والهبوط منه ، وإن كان اعتراض سهول جفارة بين الشاطىء نفسه ، والجبل يقلل عنصر المفاجأة ، وإن لم تبدل الجهد المبذول فى الحالين .

وكما ينحدر الجبل الأخضر نحو الصحراء تدريجيا ، ينحدر جبل نفوسه جنوبا إلى حمادة الحمراء التي تمتد جنوبا إلى خط عرض ٢٨ (ش) .

وفى الصحارى الجنوبية توجد مجموعة من الواحات كانت ولا تزال مراكز هامة للحياة والتجارة . ففى برقة تقوم واحة الكفرة التى تقع فى أقصى الجنوب ، وتبلغ مساحة الجزء المأهول منها بالسكان نحو ١١٠٠ كيلو متر مربع ، يقطنه نحو ٥٠٠٠ نسمة . وهى أكبر الواحات البرقاوية وأهمها . وفى المنطقة الطرابلسية من الواحات غدامس وغات ؟ .

والفزان تتكون من ثلاثة منخفضات كبيرة تحيط بها الهضاب ، وتفصلها عن أثر البحر فصلا تاما . وتتركز الحياة فى الفزان حول سبحه وبراك ومرزوق وزلاف .

ومناخ ليبيا يتوقف إلى درجة كبيرة على ارتفاع الجزء المعين وبعده عن البحر . فالامطارالتى تصل إلى برقه ـ فى الجبل الأخضر ـ أغزر من التى تسقط فى بقية ليبيا . ويرجع ذلك إلى أن الاجزاء الشمالية من برقة تدخل فى البحر اكثر من غيرها ، فتفيد من الرياح التى تهيب عليها من البحر الايجى ومن البحر المتوسط الشرقى ، كما يفيد الجبل الأخضر من النسيم الذى يأتيه من الغرب والشمال الغربى . وبذلك تتراوح كمية الامطار الساقطة على السفوح الشمالية المرتفعة للجبل الأخضر ٥٠٠ و ٦٠٠ مليمتر ، أما السهل الساحلى فينال ما لا يزيد عن ٢٠٠ مليمتر ، ويصيب الاجزاء الباقية من الجبل ما بين ذلك .

أما المنطقة الطرابلسية فتنال مرتفعاتها اقل من ذلك على العموم . وذلك لان الأجزاء الساحلية والجبلية بكاملها تصلها الرياح وقد فقدت القسم الاكبر من رطوبتها بسبب اعتراض تونس طريق الرياح الشمالية الغربية . وقلما تتجاوز كمية المطر المتساقطة هناك ٣٠٠ مليتر .

أما الفزان فقلما تعرف الأمطار ، شأنها فى ذلك شأن الصحارى التى تحيط بها من جميع الجهات .

ومادمنا بسبيل التحدث عن كمية الامطار الساقطة فانه جدير بنا ان نذكر ان المنطقة الواحدة قد تنال كامل حصتها من المطر فى فترة قصيرة لا تتجاوز الأيام القليلة ، وقد تسقط الامطار فى فترات متباعدة . ومعنى هذا ان الأرض لا تفيد من المطر ، لان المهم فى البلاد التى تعتمد على مياه الامطار التوزيع لا الكمية وحدها . ومن هنا نجد ان الجزء الذى تسقط فيه الامطار على غير انتظام يكون فى الواقع مثل الجزء الذى تتجنبه الامطار تماما .

وعندما نلاحظ درجات الحرارة فى ليبيا نجد انها تكون تقريباً على الشكل التالى .

	الحد الاعلى (س)	الحد الادنى (س)
الساحل	٢٦،٥٠	١٢،٣٠
الجبل	٢٧،١٥	٨،٢٠
الصحراء	٢٩،١٠	١٠

على ان هذا لا يعدو ان يكون تقديرا عاما . أما الواقع فان المناطق المختلفة تتغير فيها الحرارة بتغير هبوب الرياح ، التى قد تأتى من الصحراء فى الصيف فتضايق الناس وكل شىء ذى حياة . وقد تهبط الثلوج على مرتفعات ليبيا وتظل هناك فترات متفاوتة فى الطول والقصر .

فاذا انتقلنا من المناخ إلى التربة وجدنا ان الامور التالية حرية بالذكر

١ — ان جبل نفوسة فى المنطقة الطرابلسية مكون فى الغالب من طبقة كلسية ، تغطيه فى كثير من الاماكن رمال أوصلصال يغلب عليها اللون الاحمر . ومنطقة جفارة تشبه الجبل إلى حد كبير ، الا أنها تكثر فيها ، كما تكثر فى السهول الساحلية ، الملاحات والمنخفضات الجافة الصلبة ، ومن هنا كانت الاجزاء الصالحة للزراعة محدودة .

٢ — فى برقة نجد ان أرض الجبل الأخضر والسهل الساحلى بين بنى غازى وطوكره تتكون من طبقات صخرية نارية أو من صخور كلسية كثيرة التشقق . ولكن حول الشحات (قيرينى) توجد تربة دكناء غنية .

٣ — يغلب على التربة الزراعية فى ليبيا فقرها فى المواد العضوية والنتروجنية وهى التى تكون الغذاء الاساسى للزروعات .

٤ — ان هذا الذى ذكر ينطبق على جزء صغير من ليبيا ـ ذلك بأن البلاد صحراوية فى غالب اجزائها .

٥ — بعض اجزاء ليبيا غنية بالمياه الجوفية ، مثل الواحات الساحلية ، والمثلث المحدود بصبراتة والعزيزية وتاجورا وبنى غازى . وجبل نفوسه فيه مياه جوفية كثيرة وينابيع صغيرة لكنها غنية . ولكن الجبل الأخضر أفقر فى هذه الأمور . ولعل السبب الرئيسى هو أن القسم الأكبر من مياه الأمطار لاتتسرب إلى داخل الأرض ، وإنما تسح على السطح . ويرجع ذلك إلى ان أرض الجبل الأخضر الصلصالية لا تنفذ المياه منها إلى جوف الأرض .

يجدر بنا أن نذكر دائما ان العامل الأساسى فى أى تجمع بشرى فى ليبيا هو الماء . ومن هنا ترى مثلا ان أكثر من ٩٠ بالمئة من سكان برقة يقطنون الجبل الأخضر ، بينما ينتشر الباقون فى بقية الأجزاء .

فاذا أردنا أن نلخص ما ورد فى هذا الحديث كما يبدو فى إنتاج البلاد ، استطعنا ان نقول .

١ — إن ليبيا تنتج الحبوب وخاصة القمح والشعير والتمر والزيتون والفواكه والخضار . لكن من الممكن أن يمتنع المطر سنة أو اكثر على التوالى ، وعندئذ تقع البلاد فى قبضة المجاعة ، وينفق عندها العدد الكبير من المواشى فيها .

٢ — فى ليبيا أعداد كبيرة جدا من المواشى . كالخراف والماعز والابقار والابل . أما فالخيول الحمير فاقل كثيراً .

٣ — تعيش الخراف والابل فى السهوب الجنوبية ، أما الابقار والماعز فتغلب على الاجزاء الشمالية . الا ان عشرات الالاف من الخراف والابل

تتجه نحو المرتفعات في الصيف لتحصل على قوتها ، إذ تكون السهوب عندها جافة .

٤ — أكثر التمور تنتجها الواحات ولعله لا يضيرنا أن نضع أمام أنفسنا الإحصاءات التالية المتعلقة بالإنتاج الزراعي والحيواني في ليبيا .

في طرابلس نحو عشرة ملايين هكتار من الأرض تصلح للاستغلال ، منها ثمانية ملايين تنفع لرعاية الماشية ، ومليونان صالحة للزراعة ، لكن من هذه أقل من ربعها قابل للزراعة الدائمة . والعرب يستغلون منه ٥٠٠٠٠ ، ٥٠ هكتار في الواحات الساحلية ، و ١٢٧٠٠٠٠ هكتار في المناطق الجبلية ، وثمة نحو ٣٠٠٠٠ هكتار غابات . أما ما تبقى (أكثر من مئتى الف هكتار) فهو بأيدي الايطاليين . وبرقة فيها أربعة ملايين هكتار من الأراضي المنتجة ، منها ١٤٥٠٠٠ صالحة للزراعة الجافة ، أما الباقي فهو مراع أو مناطق زراعية غير دائمة . وفزان أفقر الاقاليم الثلاثة في الأرض الخصبة ، إذ فيها ١٢٢٠٧٠٠ هكتار (منها ٢٠٧٠٠ هكتار تروى) .

أما المنتجات الزراعية في البلاد فتشمل الحبوب والزيتون والفواكه والتمر والخضار المألوفة في حوض البحر المتوسط والتبغ والحلفا .

وتنتج البلاد من الشعير ١٧٧٠٣ ألف طن ، ومن القمح ١٦٠٧ ألف طن ، .

وفي البلاد نحو ٣٠٤٠٠٠٠٠ شجرة زيتون ، يملك الايطاليون ثلثيها ، وقد قدر منتوجها من الزيت بنحو ٨٠٥٠٠ طن على ان هذا المنتوج سيصل الى نحو ١٢٠٠٠٠ طن في بضع سنين

واللوز ينتج منه ١٠٦٠٠ طن ، على أن الأشجار سيبلغ نتاجها نحو ٥٠٠٠٠ طن قريبا وفي ليبيا نحو عشرة ملايين شجرة نخيل ، منها نحو الخمس تعطي ثمرا ، تراوح مقداره بين ٢٠ و ٣٧ ألف طن في السنة على ان الخبراء يقدرون للبلاد إنتاجا بمعدل ٤٠ ألف طن في العام .

وتصلح أجزاء كثيرة من ليبيا للأثمار الحمضية ، وقد غرس الإيطاليون ، إلى عام ١٩٤٠ ، نحو ٣٠٠٠٠٠ شجرة على ان هذا قد ازداد مؤخرا . ويقدر المحصول بنحو ٥٠٠٠ طن .

وثمة نحو ٥٨٠٠٠٠٠ شجرة فاكهة من المشمش والدراق والتين ، ونحو ٤٥ مليونا من أشجار الكرمة ، أكثرها فى طرابلس ملك للايطاليين . وقد قدرت كمية الخمور المصنوعة من العنب بنحو ٤٠ ـ ٤٥ ألف هكتولتر .

وقد جربت زراعة التبغ فكانت النتائج مشجعة ، إلا أنها تختلف أختلافا كبيرا بين سنة وأخرى .

وفي الأرض متسع لنبات الخروع والحنا .

وقد قدرت مساحة الغابات الموجودة فى برقة وطرابلس بنحو ١١٠٠٠٠ هكتار ، وقدرما يستغل منها للوقود فى العام بنحو عشرة آلاف طن . على ان المهم هو أن البلاد تصلح أجزاء كثيرة منها للتحريج .

وقد أصبح نبات الحلفا من الموارد الكبرى فى البلاد ، بسبب حاجة الأسواق العالمية إليه ، وقد يصدر منه نحو ١٨٠٠٠ طن .

إلى هذه الثروة الزراعية المحدودة الاستغلال إلى الآن ، نجد ان البلاد فيها ثروة حيوانية هامة جداً . والأرقام التالية توضح هذه الثروة (الأرقام بالالآف) .

	الأغنام	الماعز	الإبل	الأبقار	الحمير	الخيول	البغال
طرابلس	٣٠٠	٣٠٩	٥٨	٣١	٢٧	٥,٤	١,٥
برقة	٤٦٢	٣٧٩	٣٠	٣٢	٠١		.
فزان	١١			٥	٦		
المجموع	٧٧٣	٦٨٨	٨٣	٨٣	٣٤	٥,٤	١,٥

وعلى أساس هذه الأرقام يمكن تقرير المنتوجات الرئيسية منها (أى اللحوم والألبان والصوف) على النحو التالى بالأطنان .

	الصوف	اللحوم	الألبان	الشعر
الأغنام	١,٥٤٢	٧,٧١٠	١٥,٠٠٠	
الماعز		٣,٥٧٠	٢٠,٠٠٠	٢١٤
الأبقار		٢,٠١٠	٣٦٥	
الإبل		٣,٢٤٠	٣٤٠	

وهذه الحيوانات ، بالإضافة إلى ما ذكر ، تنتج كمية كبيرة من الجلود .

وليبيا فقيرة فى الصناعات . إن هذه تشمل تعليب الطنة والسردين وصيد الأسفنج وصنع السجاير وعصر الزيت والدباغة ونسج الأقمشة . وأكثر هذه الصناعات ، وخاصة الثلاث الأولى منها ، بيد الإيطاليين ، وبرقة أفقر من طرابلس صناعيا ، لكن القوم جادون فى سبيل الإفادة من مواردهم إلى أكبر حد ممكن .

(٢)

يبلغ عدد سكان ليبيا نحـــو ١،١٥٠,٠٠٠ نسمة موزعين على النحو التالى

طرابلس	٨٠٠,٠٠٠
برقة	٣٠٠,٠٠٠
الفزان	٥٠,٠٠٠

وهؤلاء السكان مسلمون باستثناء نحو ستين ألفا منهم حول ٤٧,٠٠٠ إيطالى و ٨,٠٠٠ يهودى وبضعة آلاف من المالطيين واليونان وغيرهم ، ومن السكان العرب يقيم حول ١٩٠,٠٠٠ نسمه فى المدن ونحو ٤٠٠,٠٠٠ يعيشون فى الريف معيشة استقرار . وما تبقى منهم فهم بدو أوما يشبه ذلك ، وغير العرب من السكان يقيمون فى المدن إلا أن نحو ١٥,٠٠٠ إلى ١٧,٠٠٠ من الإيطاليين يعيشون فى الريف الطرابلسى فى المزارع والقرى .

وقد كان سكان ليبيا ، قبل أن ينتقل العرب إليها فاتحين ومقيمين ، من البربر ، وأكثر هؤلاء تعربوا بطبيعة الحال ، ولكن ثمة جماعات من البربر تقيم فى بعض الانحاء النائية ، ففى برقة عدد قليل إذا قورن بالعرب . ومنهم البربر الخلص وأشهرهم سكان أوجيلة وهم ما زالوا يتكلمون البربرية ، ومنهم البربر المتعربون أمثال سكان جالو والزاوية والفواقر وغيرهم . وفى الجهات الغربية الصحراوية بربر غالبهم من السمر والسودان وأشهرهم أهل فزان وهم قدماء معروفون ومنهم الطوارق وبربر الجهات الشمالية وأغلبهم سكان جبل نفوسة بنالوت وجادو وسيناون ، يبدأ الخط من غدامس شمالا وغات جنوبا ويستمر مشرقاً بين الجبال إلى أن ينتهى إلى زوارة على البحر ، وكل هذه الجهات بربرية اللغة ، وفيها آداب بربرية كثيرة وكتب فى الاباضية وطبقات العلماء يحتفظون بها .

والقبائل العربية فى برقة تقسم ، بشكل عام ، إلى قسمين رئيسيين يعرف الواحد منهما باسم القبائل السعدية ، ويعرف الثانى بالمرابطين ، والقبائل السعدية ، على العموم ، هم أعلى فى السلم الاجتماعي مقاماً ، إلا حيث يكون المرابطون أقوياء بحيث لا يمكن التجنى عليهم . فالسعديون هم الذين يملكون الأرض والماء ، والمرابطون إنما يستغلون الأرض ويفيدون منها ، ويردون الماء ، لأن السعديين يسمحون لهم . وهذا ينطبق بشكل خاص على منطقة الهضبة ، حيث نجد المرابطين قبائل أو عشائر صغيرة لا منعة لها ولا قوة ، أما فى المناطق التى يكون فيها للمرابطين اجتماع يترتب عليه قوة ومنعة ، فإن موقفهم يكون موقف المستقل تماما ، وإن كانو نظريا إنما يتمتعون بالأرض والماء لأن السعديين يسمحون لهم بذلك .

وحيث يكون السعديين من القوة ما يمكنهم من الوصول إلى فرض نفوذهم على المرابطين ، يتحتم على هؤلاء أن يقدموا هدايا للسعديين ، وأن يشتركوا فى دفع الديات حين الحاجة ، وإن يقوموا بخدمات فى الأرض لسادتهم .

وليس من السهل معرفة أصل هذا الوضع الاجتماعى الخاص . فثمة من يعزوه إلى أن السعديين هم قبائل بني سليم التى جاءت برقة فى القرن الخامس للهجرة (القرن الحادى عشر للميلاد) بينما يعتبر المرابطون بقية القبائل العربية اليمنية التى جاءت مع الفتح العربى الإسلامى ، والتي اختلطت بالبربر وعربتهم ، وثمة من يعتبر المرابطين أصلا بقية القبائل البربرية التى تعربت وأسلمت . وإذا جاز لنا أن نرجح أحد الرأيين . فالأول أولى بأن يكون تفسيراً لهذا الواقع الاجتماعى ، خاصة وأنه ثمة قبائل من المرابطين لها شرف فى النسب .

والقبائل السعدية تسع هى ، على أساس منازلها من الشرق إلى الغرب ، العبيدات وعايلة فايد والحسا والبراعصة (أولاد حمد) والدرسة والعبيدو عرفه والعواقير والمغاربة ، والقبائل الأربع الأولى تجمعها يسمية واحدة هى جبارنة بينما تسمى القبائل الخمس الأخيرة حربى .

أما المرابطون فينقسمون إلى نوعين الأول يشمل مرابطي العصا (لأنهم يمكن أن توقع بهم عقوبة الضرب نظرا) ومرابطي الزبال، لأنهم معتبرون في وضع اجتماعي منحط، ومرابطي الصدقة، لأنهم يدفعون الخاوة للسعديين ليمكنوهم من استعمال الأرض وورود الماء. أما النوع الثاني من المرابطين فهم «المرابطون بالبركة» أو «المرابطون بالفاتحة»، وهؤلاء يدعون نسبا شريفا. وأكثر المرابطين لا ينزلون عند أرادة السعديين متى تجمعت قبائلهم واشتدت بذلك نصرتهم، مثل قبائل المنفة والقطعان والحوطة في الشرق وقبائل الفواخر والزوية في الغرب.

والمرابطون بالبركة لا يستشعرون إنهم دون السعديين اصالة في العروبة أو النسب. ولعل أصل هذه التسمية هو أنه لما كثر مجيء الحاج من المغرب، واستقر بعض هؤلاء الاتقياء في جهات برقة، انضم إليهم من المرابطين جماعات لم تلبث أن كونت قبائل تعتز برابطتها الجديدة التي مر عليها نحو خمسة قرون أو ستة بحيث أصبحت لا تقل قيمة، من حيث أثرها الاجتماعي، عن أي رابطة قبلية تعرفها برقة أو غيرها من الأقطار التي تسيطر الحياة القبلية على سكانها.

والقبيلة، ونحن نقصد القبائل العربية في برقة عامة، لا تختلف في بنائها الاجتماعي عن القبيلة العربية حيث كانت. فهي مكونة من عشائر وبطون وأفخاذ، وكل فرع منها يمثل، في بنائه، القبيلة نفسها. وللقبيلة «وطن» أي أرض تتنقل فيها، وتملكها، وفي نطاق هذا الوطن تكون «أوطان» أصغر خاصة بالعشائر والبطون والأفخاذ. وأفراد القبيلة، أو أي فرع من فروعها، متضامنون متكافلون فيما عليهم من واجبات وما لهم من حقوق. والواجب الأول الذي يشترك فيه الجميع هو الأخذ بالثأر أو دفع الدية للمغدور. ومثل ذلك يمكن أن يعتبر كل فرد من أفراد القبيلة أو فروعها هدفا للقتل ثأرا للمغدور من قبيلة أخرى.

ورياسة القبيلة ، أو فروعها ، هى فى الشيخ الذى يسمع رأيه ويحترم ، لكن ليس له سلطة مطلقة على أفراد القبيلة . ومع ذلك فكل إدارة قامت فى برقة من أيام الفتح العربى إلى الآن كانت تأخذ القبيلة بعين الاعتبار فى تقسيم البلاد إلى وحدات إدارية ، بحيث تكون القبيلة أساسا لتطبيق النظام ومساعدة الحكام .

ولعله من المفيد أن نشير هنا إلى مواطن هذه القبائل السعدية الرئيسية فى برقة .

١ — العبيدات (٣٠٫٤٥٠ ، منهم ٨٫٦٠٠ من المرابطين) وهى أكبر قبيلة فى برقة ، ويمتد وطنها من حدود مصر إلى أواسط النتوء الكبير الذى يدخل البحر الأبيض المتوسط ، ويشمل ما كان يعرف فى أيام الرومان بمرمريقة (فى شرقى برقة) وجزءا كبيراً من الجبل الأخضر . والقسم الذى يقطن مرمريقة منهم يضطر إلى البقاء على مقربة من الساحل ، وقلما يعدو ظعينهم مئة وخمسين من الكيلو مترات جنوبا ، لأن الجفاف خارج هذه المنطقة شديد . وقد حفر الرومان فى هذه الجهات عشرات من الآبار لجمع مياه الأمطار فيها ، وبعض هذه لا يزال صالحا للاستعمال . والحكومة جادة فى تنظيف ما كان قد أهمل منها للاستفادة منه . أما الذين يقطنون الجبل الأخضر من العبيدات فأكثر حركة وانتقالا ، لأن المنطقة التى يستطيعون الإفادة منها أوسع وأغنى . والمرابطون الذين يقمون تحت سلطان العبيدات يشملون المنفة والقطعان والحوطة وغيرهم ، وان كان هؤلاء لا يدخلون فى العدد المذكور .

٢ — الحسا (٦،٥١٠ منهم ٥٧٠ من المرابطين) ويقطنون الجزء المتوسط من النتوء المذكور ، على الساحل ، حول سوسة (أبولونية) وشحات (قيرينى) .

٣ — عايلة فايد (١٠٠) وهى قبيلة صغيرة ، لكنهم كثيرو التنقل . وهم

يقعون بين العبيدات شرقا ، والبراعصة غربا ، والحبنا شمالا . أما فى الجنوب فليس من يمنعهم من التنقل . وكثيراً ما يزورون أقاربهم فى الفيوم (بمصر) .

٤ — البراعصة (٢١,٠٠٠ ، منهم ٤,٨٤٠ من المرابطين) والمتعارف بينهم أنهم مراكشيو الأصل ، وهم قبيلة شديدة المراس ، سريعة إلى امتشاق الحسام . يقطنون منطقة متوسطة فى الجبل الأخضر تمتد شمالا فى جنوب ، ويقعون بين الدرسة شمالا والحسا وعايلة فايد شرقا والعبيد غربا ، والصحراء الواسعة جنوبا .

٥ — الدرسة (و ١٨,٨٥٠ منهم ٣,٣٤٠ من المرابطين) يحتلون منطقة من الساحل طولها نحو ١٢٥ كيلو متر . من طلميثة إلى الشرق . وهم محوطون بالحسا والبراعصة والعبيد وعرفة ، ومن ثم كانوا من أكثر القبائل معيشة قرارية ، لصعوبة التنقل عليهم .

٦ — العبيد (٦,٨٥٠ منهم ٦٠٠ من المرابطين) ويقطنون جبل العبيد وهو قسم من الامتداد الغربى للجبل الأخضر . وتقوم عرفة شمالهم ، ويقطن البراعصة شرقهم ، ويسد عليهم العواقير الغرب . فلم يظل لهم مفتوحا إلا الجنوب ، شأنهم فى ذلك شأن عايلة فايد والبراعصة .

٧ — عرفة (٩,٣٠٠ منهم ٧٠٠ من المرابطين) ، وهم مثل الدرسة ، يقطنون الساحل الممتد من طلميثة إلى طوكرة تقريبا ، ويميلون ، مرغمين ، إلى عيشة قرارية ، لأن العبيد والدرسة والعواقير يحيطون بهم .

٨ — العواقير (٢٧,٥٠٠ منهم ٦,٣٤٠ من المرابطين) وهم ثانى قبائل برقة عدداً ، ويقطنون المنطقة الممتدة من طوكرة إلى دريانة فى الجبل الأخضر إلى الأبيار ، ويشمل وطنهم جزءاً من برقة البيضاء ، ومركز حياتهم الاقتصادية والاجتماعية السلوق .

٩ — المغاربة (١٣,٠٠٠ منهم ١,٠٠٠ من المرابطين) وهؤلاء متوزعون بين برقة وطرابلس ، وأكبر مراكزهم أجدابية .

ومجموع أفراد هذه القبائل هو ١٣٣,٥٦٠ (ويشمل هذا العدد المرابطين التابعين لهم) .

ولا يتسع المجال للتحدث عن المرابطين بمثل هذا التفصيل ، لذلك نكتفى ، بالإشارة إلى أكبر هذه القبائل عدداً وهى القطعان (٥,٨٠٠) والمنفة (٥,٤٠٠) والشواعر (٣,٤٠٠) وعوامة (٣,٨٢٠) وزدوية (٣,٧٠٠) والفواخر (٣,٢٨٠) . ويبلغ مجموع المرابطين ، الذين لا يدخلون فى تعداد السعديين ، على حسب تقدير أغوستينى ، نحو خمسين ألفا وبذلك يكون مجموع البدو ، كما قدرهم أغوستينى ، ١٨٣,٥٦٠ ، وهو رقم ، فيما نعتقد ، دون الرقم الذى تقبله الإحصاءات الرسمية الأخيرة ، والذى يزيد على المئتى ألف .

وتوزع القبائل فى المنطقة الطرابلسية يمكن إجماله فيما يلى :

١ — أولاد تسكر ، وهم من الهلاليين ، ويقيمون فى مسلاته وسهل الأحاميد وزليطن . والرياحة ، وهم متحدرون من بنى هلال أيضا ، فى سكنه وزليطن ومصراته . وأولاد شبل ، ويتصلون بنفس النسب ، ينزلون الزاوية وطرهونة ، وغماتا والغريان . وبنو سليمة والمهادى والحارزة وبنو عامر وبنو كروه ، وهم هلاليون أيضا ، تقوم منازلهم فى طرهونة وتورغا وحفارة وزليطن .

٢ — والقبائل المنتسبة إلى بنى سليم تشمل بنو عوف فى الغريان وطرهونة ومصراته ، ومنها الجماعات الكثيرة التنقل بين سكنه وساحل سرت وأورفلة والفزان . وبنو جابر وفروعهم ، مثل أولاد سنان والحاميد ، وهم أيضا من القبائل السليمية ، ومنهم أيضا بنو زغيب بنو هيب وبنو لبد .

٣ — وثمة المعاقل وبنو غشم وهم من القبائل التى يرتفع نسبها إلى بنى هلال وبنى سليم .

الفصل الثانى

شىء من التاريخ

— ١ —

يعتبر شمال أفريقيا من المناطق التى اكتملت فيها الصفات الجثمانية للجنس البشرى، فإن سكان البحر الأبيض المتوسط تم لهم فى تلك الأصقاع وفى الصحرا الكبرى التى تمتد جنوبها ، ما عرف لهم من خصائص طبيعية مثل الجمجم الطويلة ، وما اهتدوا إليه فى نواحى التقدم المادى مثل صنع السلال والآني الفخارية ، وما خلفوه من آثار فنية تركوها على جدران الكهوف .

والباحثون على أن هذه المنطقة التى تمتد من تونس إلى مصر، ومن الشاطئ إلى مئات الكيلو مترات جنوبا ، يجب أن ينظر إليها على أنها وحدة ، عند ه تتعرض لتطور السكان من العصر الحجرى القديم إلى العصر الحجرى الحديث ولسنا نريد أن نتابع هذه الأمور بالتفصيل، فليس فى هذه الرسالة موضع لتقصو مثل هذه المسائل ، ولذلك نكتفى بالإشارة إلى أن الإنسان الذى سكن هذ المنطقة قبل نحو نصف مليون من السنين ، كان صياداً يجرى وراء فريسته فيقنصها ويفترسها حيث تسنى له ذلك ، ولم يكن قد اهتدى بعد إلى طريقة يحفظ بها الماء أو يحمله ، ومن ثم كان شديد الحرص على مكان يجمع في بين الماء والفريسة ، ومن هنا كانت الواحات مراكز نشاطه .

وكانت المنطقة بكاملها تعتورها فترات جفاف ، ثم تمر بها فترة رطوبة تبعا لتراجع موجات الجليد شمالا أو اندفاعها جنوبا فى أوربة . والذى علم الباحثون هو أنه قبل نحو ٥٠٫٠٠٠ سنة من السنين مرت بالبلاد فترة رطو سقط فيها المطر على أجزاء من الصحراء القاحلة اليوم ، ومن ثم كان انتشا السكان أوسع ، فخلفوا آثاراً صوانية فى بقاع لا تطأها الأقدام اليوم إلا لما

ولعل هذه الفترة امتدت نحو عشرين ألفا من السنين . ثم نجد بعد ذلك أن الإنسان تقتصر حركاته وإقامته على الواحات أو على الاماكن القريبة من الماء . والأدوات الصوانية الكثيرة التي خلفها في بضعة الآلاف من السنين ، مكنت الباحثين من قبول مثل هذه الفروض .

ومتى وصلنا إلى العصر الحجرى الحديث ، حول ١٠,٠٠٠ أو ٨٠٠٠ق.م. وجدنا أن الإنسان قد اهتدى إلى ثلاثة أشياء سهلت عليه الحياة وهي : المطحنة اليدوية البدائية ، والحبوب (وقد تكون برية) وبيض النعام . وبيض النعام كان استعماله عاما . واهميته كبيرة ، لأنه لم تكن الغاية منه غذائية فحسب ، بل إن القشرة نفسها كانت تستعمل لنقل الماء ، وتستخدم للطهى !

على أنه في نهاية هذه الفترة بدأت الصحراء كما نعرفها اليوم بالظهور ، وأخذ الجفاف التام يشمل أجزاءها . وأخذ الإنسان يختفى تماما من بقاع كبيرة منها ، واضطر السكان إلى الالتجاء إلى وادى النيل ، أو الإقامة في الواحات ، ثم ازداد الجفاف حتى أن هذه الواحات نفسها نقص عددها ، وقد تم جلاء الإنسان عن الصحراء ، لأن لم يعد يتحمل الإقامة فيها، حول سنة ٣٠٠٠ ق.م. وكان هذا الجلاء نحو الجبل الأخضر في برقة ومنطقة الفريان شمالا ، ونحو السودان جنوبا في شرق ، ونحو مصر شرقا .

ولا شك أن قيام هذه الأحوال الطبيعية القاسية كان سبيلا لأن يتمرس الناس على المقاومة ، لقد تحدتهم الطبيعة ، فكانت استجابتهم لتحديها متباينة : ففئات منهم هلكت ، لأنها لم تكن قد أخذت بأسباب المقاومة الجثمانية والمادية . ولكن فئات أخرى جوّدت ما كانت قد اهتدت إليه ، واستطاعت السير تدريجيا ، بحيث انتهى بها الأمر إلى خلق حضارة متفاوتة في درجتها ، وأرقاها الحضارة المصرية .

أما ما كان قد عرفه القوم فى هذه الفترة فانه يشمل الفخار ، وصنع السلال من عساليج الأشجار المرنة والنباتات المفتولة والقصب .

على أن هذه الجماعات لم يقتصر ما أنتجته على نواحى الحياة المادية ، بل تعداها إلى الحياة الفنية ، فالنقوش والصور الملونة التى خلفها لنا القوم فى مغاور جنوب برقة ، وخاصة فى العوينات وفى الجلف الكبير (فى مصر) غاية فى الجمال ، ومن هذه نستطيع أن نتعرف إلى حياة الناس وعاداتهم وثيابهم وسلاحهم . فثمة مجموعة تصور لنا الولادة والزواج والصيد والقتال والرعاية والوفاة والدفن . ونستخلص من هذه الصور وغيرها أن القوم كانوا شديدى الاهتمام بالماشية ، وأنهم كانوا يسعون وراء الزرافة والفيل والخروف الافريقى بغية اقتناصها ، وفى الصور التى ترجع إلى فتره متأخرة نرى القوم يتسابقون فى المركبات .

وهذه الوحدة فى الأصل بين المصريين والليبيين ، وخاصة أهل برقة ، تتضح خاصة فى الرسوم المصرية التى ترجع إلى زمن الامبراطورية وما قبل ذلك . فبينما نجد أن المصور المصرى كان يظهر الفروق واضحه بين المصرى السورى أو السودانى مثلا ، نجده يستعمل نفس الرسم والصورة لليبى ، والفرق بين سكان مصر وسكان برقة هو أن الجماعة الأولى كونت حياة حضرية استقرارية يرجع الفضل فيها أصلا إلى النيل ، أما الجماعة الثانية ـ فقد حافظت على حياة الرعى والتنظيم القبلى ، وهو حال فرضته طبيعة البلاد على ما استقرت عليه فى الخمسة الآلاف السنة الاخيرة .

والآثار المصرية ترينا هـــذه الجماعات وقد ظهر الوشم على اجسامها ، اكتسى رجالها بقماش يغطى أواسط الجسم ، على نحو ما كان عليه المصريون ل عهد الاسر المصرية .

كانت القبائل القاطنة برقة شوكة فى جانب مصر . فما اكثر ما كانت هذه بائل تغير على مصر ، فتقض المضاجع ، وتسلب وتنهب وتعود . فاضطرت

السلطات المصرية إلى وضع حاميات قوية في وادى النطرون وغيره من منافذ برقة إلى مصر .

ومن أقدم ما وصل إلينا من العهد المصرى القديم لوحة عاجية تمثل نرمر (حول سنه ٣٣٠٠ ق . م .) يجلد أسرى ليبين . وأخرى تمثل احتلال أحد الفراعنة لقلعة برقاوية ، واقتياده منها غنيمة كبيرة من الحمير والثيران والأغنام. وفى عام ٢٢٥٠ ق . م . دون الملك ساحور ، فى مقبرته ، شيئا شبيها بذلك ، وقد ذكر غنيمته بالارقام فكانت ١٢٣,٤٤٠ ثورا و ٢٢٣,٤٠٠ حمارا و ٢٣٢,٤١٣ عنزا و ٢٤٣,٦٨٨ خروفا ، وهذه الارقام تبدو فيها المبالغة واضحة .

وفى سنة ١٩٧٠ ق . م . قام سيزوستريس الاول بحملة كبيرة على برقة ، لكن وفاة والده اضطرته إلى العودة .

وقد عرفت برقة وحدة سياسية موقتة على يد ديدى فى القرن الثالث عشر ق . م . وتمكن هذا من استئجار القرصان من الجزر اليونانية ، وفى عام ١٢٢٧ أرسل بعثة حربية ضد مصر بقيادة ابنه ، وصلت إلى الدلتا الغربية ، لكن منفتاح رده ، بعد أن أوقع به خسارة فادحة تركت تسعة آلاف من جنده أشلاء مبعثرة على أرض المعركة . إلا أن برقة جددت البعث العسكرى فى عام ١١٩٣ ق . م . ولكن رعمسيس الثالث رد المهاجمين على اعقابهم بعد ان قتل جيشه منهم نحو اثنى عشر الفا ! .

ولم يكن حظ كابول ، البحري الشمالي الذي احتل برقة ، وقاد رجالها لقتال مصر ، خيراً من حظ من سبقه فى مثل هذه المحاولة . فإن رعمسيس الثالث نفسه صمد له (١١٨٧) ورده بعد ان اسره وابنه واعدمهما .

وكان ذلك ايذانا بزوال الوحدة السياسية فى برقة ، وعودة السكان إلى حياتهم القبلية المنفردة .

لسنا ندرى ما الذى آل إليه امر برقة فى الفترة التى تلت انهيـ
الإمبراطورية المصرية ، والنظام الذى قام معها فى تلك الديار . ولسنا ندر
إلى اى حد اهتم الفنيقيون بموانىء برقة إبان اتساع آفاقهم التجارية فى اث
البحر المتوسط ، فليس ثمة ما يدل على انهم عنوا بالبلاد عناية إقامة
استقرار . والمعروف هو ان طرابلس كانت الحد الشرقى لمنط
النفوذ الفينيقى .

على ان اواسط القرن السابع ق . م . شهدت جماعات يونانية تمخر عبا
البحر المتوسط جنوبا إلى برقة ، وتقيم فى جزيرة على مقربة من « بمبة »
انتقلوا إلى الساحل ، إلى حيث تقوم تميمى حاليا .

لكن هذه الجهة لم يكن فيها ما يطمع اليونانيين بالاستعمار ، باستثـ
أغنامها . فلم تلبث الجماعة أن اتجهت غربا ، حتى وصلت قيرى
(سيرينى ـ الشحات) .

وقيرينى كانت ، بالنسبة إلى اليونانى ، مكانا مثاليا لإقامة مستعمرة . فهى
تبعد عن الشاطىء ثلاثة عشر كيلو مترا ، حيث تقوم ميناء صالحة لرس
السفن هى ميناء أبولونية (سوسه) لكن يجب ان نضيف إلى ذلك ا
قيرينى كان يتيسر لها الماء اللازم « الذى يتفجر من غار ابولو عذبا زلالا
وارتفاع قيرينى يجعلها بمنأى عن الحر الشديد ، ويمكن ساكنها من الاستمتا
بنسمات الجبل الأخضر الهابة عليه من الجنوب ، ومطرها يمكن لاشجـ
السرو أن تنتشر هناك ، فتكسو السفوح ، وتزيد المنطقة جمالا . اضف إ
ذلك أن الهضبة المتسعة التى تمتد جنوبى المدينة تنتج القمح ، وتصلح للشعـ
وتكتسى تلالها بالمراعى بحيث تعيش هناك الاغنام والخيول والابقار
والتربة كريمة نحو شجرة الزيتون التى كانت واسعة الانتشار آنئذ (اما الآ
فهى شجرة برية) . وكان ثمة شىء آخر كثير الوجود فى تلك المنطقة هـ
نبات السلفيوم ، الذى اهتم به الناس لأنه كان يستعمل عقاراً ، ولأنه كا
يستخرج منه طيب ذكى .

وكان المستعمرون الأوائل من مكان واحد من بلاد اليونان ، هو جزيرة تيرا ، وكان باتوس زعيم الفوج الأول ، فاستمر هو وأبناؤه يحكمون فى قيرينى حكم ملوك اليونان ، وقد قبل بهم الشعب دون تذمر . وكانت العلاقات بين اليونان وبين الليبيين حسنة . فتزوج كثير من اليونانيين نساء ليبيات ، وصار الأولاد يستمتعون بالحقوق اليونانية كاملة .

لكن التذمر وجد إلى نفس السكان سبيلا . فقد ازداد عدد اليونان ، فى القرن الأول بعد مجيئهم ، لأنهم سمعوا أخبار التربة الخصبة وقصص اليسار الذى بلغه أولئك الذين سبقوهم . وشعر الليبيون بأنهم مغبونون فى بلادهم . لكن التذمر لم يؤد إلا إلى نتائج طيبة . فقد رحلت جماعة من قيرينى إلى الجنوب الغربى وأنشأت بركة (مدينة المرج حاليا) ، التى لم تلبث أن زاحمت قيرينى ثراء ونفوذاً وانتظاما فى أواسط القرن السادس ق . م . أما فى قيرينى نفسها فقد وضع للملكية حد ، وقامت مكانها حكومة جمهورية ، ولو أن الأمر لم يستتب لها إلا فى أواسط القرن الخامس ق . م . وهنا نشطت الحركات الحزبية السياسية فيها ، كما نشطت فى جميع أنحاء العالم اليونانى . لكن قيرينى أخذت تفقد مركزها الممتاز بعد أن قطعت بركة شوطا بعيداً ، بحيث تغلبت على الأم .

وكانت تويكرة (طوكرة) ميناء بركة . كما أن جماعات يونانية أخرى أنشأت يوسفريدس (بنى غازى) . ومن هنا كانت البلاد ، أو الجزء الصالح منها للانتاج والاستغلال ، تتمركز فى هذه المدن الخمس (بنتابوليس) ـ قيرينى وابولونية وبركة وتويكرة ويوسفريدس . وقد كونت هذه اكثر من حلف فيما بينها ، لتنظيم علاقاتها السياسية ، لكن المبدأ الذى كان قائما ، على حسب الفلسفة اليونانية ، هو أن كل مدينة دولة مستقلة بنفسها . تلك كانت حال البنتابوليس فى الفترة التى مرت بين ٤٥٠ ق . م . وسنة ٣٣١ ، أى وقت احتلال الاسكندر لها .

ومع ذلك فهذه الفترة هى العصر الذهبى من حيث الحياة الفكرية والفنية فى قيرينى . فقد أقيمت فيها الابنية العامة الجميلة ، التى لا تزال آثارها ، مثل هيكل أبولو ، قائمة ، وصارت مركزا للحياة الفكرية على يد اريستوبوس ، تلميذ سقراط الفيلسوف اليونانى ، ومعلم ابيقور . واريستوبوس كان يدعو الناس إلى السيطرة على عواطفهم ، ليصلوا إلى الحق ، ومعرفة الحق هى التى تفتح أمام المرء باب السعادة الصحيحة .

فى عام ٣٣١ ق . م . أخرج الإسكندر الفرس من مصر ، وضمها إلى امبراطوريته ، فخضعت له قيرينى أيضا . وجاء وفد منها يقابل الاسكندر فى برايتونيوم (مرسى مطروح) ، لما كان مقيما هناك فى طريقه إلى واحة سيوه ، لزيارة معبد الإله آمون . وقد قبل الاسكندر خضوع البلاد له . وبعد وفاته اصبحت برقة جزءا من امبراطورية البطالسة ، واصابها ما اصاب مصر من اضطراب الأمور ، وخلاف على العرش ، وحروب اهلية ، خاصة فى النصف الثانى من العصر الهلينى . ولم يكن من اثر لهذا كله سوى اضعاف برقة ، بحيث اصبحت فى كل شىء تابعة للاسكندرية ، وفقدت إنتاجها الخاص .

كان الفنيقيون اول من استوطن المنطقة الطرابلسية من ليبيا . وقد كانت زياراتهم بادىء ذى بدء متقطعة ،املتها حاجتهم إلى محطات بحرية فى اسفارهم فى غربى البحر المتوسط . ثم تحولت تلك الزيارات إلى اقامة طويلة ثابتة ، لما اكتشف هؤلاء المغامرون ان موانىء ليبيا يمكن ان يفيدوامنها اكثر من زيارات عابرة . والراجح ان هذا الاستقرار اتخذ شكله النهائى حول سنة ١٠٠٠ ق م فى نحو عشرة من المراكز منها كراكس (مدينة السلطان) وسرت وماكوما كا قرب ملاحة تاورجا . لكن المراكز الرئيسية للاستقرار الفينيق كانت ثلاثة فى لبتس او لبسس (والمعروفة اليوم باسم الخمس) واوبات وهى مكان مدينة طرابلس الحديثة وصبراته . وهذه الاماكن الثلاثة زودت السكان الجدد ، وهم اهل اسفار بحرية واسعة المدى ، بموانىء صالحة لرسو السفن تدرأ عنها الرياح تلال تحيط بها،وتوصل اليها الماء إما أودية تحمل مياه المطر او ينابيع على مقربة منها . وفى هذه المراكز الثلاثه كان عدد المهاجرين من الفنيقيين كافيا لتغيير معالم السكان الأصليين . وصبراته كانت ميناء تحمل إليها القوافل التجارة من الداخل بطريق غدامس .

وكانت قرطاجة ، وهى الأخرى من منشئات الفنيقيين الناجحة جداً ، قد اخـــذت بالتوسع شرقا وغربا . فى القرن السادس ق . م . احتلت المراكز الفنيقية فى لبيبا وضمتها تحت جناحها . وقد ادى هذا ، بالضرورة ، إلى قيام خصومة عنيفة بين برقة وحكامها اليونان من الجهة الواحدة وبقية ليبيا وحكامها القرطاجيين من الجهة الأخرى . وبعد الكثير من المناوشات تم الاتفاق على اعتبار تلال فيلابنوس ، حيث يقوم القوس الرخامى اليوم ، حدا فاصلا بين الجماعتين . وكان ذلك فى اواخر القرن الخامس ق . م .

كانت قرطاجة تعنى بشكل خاص بالسيطرة على موارد التجارة فى الجزء الذى تولته من ليبيا . لذلك نجد انها تركت لهذه المدن والبلدان نوعا من الحكم

الذاتى . لكنها فى سبيل ضمانة حاجاتها الخاصة احتكرت هى تجارة الصادر والوارد هناك ، وجعلت كل اتصال خارجى رهنا برغبتها هى . فكانت النتيجة ان الموانىء الليبية اصبحت فى درجة من الفقر لا تحسد عليها . وقد جنت قرطاجة سوء ما صنعت ، ذلك انها لما اصطدمت بروما ، وهاجمتها هذه بجيوشها ، لم يكن بإمكان المدن الليبية أن تعين قرطاجة بسبب الفقر الذى كان قد أحاق بها .

وعندما ينظر أحدنا إلى هذا العهد الفنيقى يجد أن العمل الرئيسى الذى قدمه السكان الجدد إلى وطنهم الثانى هو فى الزراعة ـ خاصة بعد أن جعلت قرطاجة كل الشئون التجارية حكراً عليها . فقد كان الفنيقيون زراعا ماهرين فنيين فادخلوا الطرق الفنية لزراعة الحبوب وفى الرى . وإليهم يرجع الفضل فى إدخال الأشجار المثمرة ، إلى تلك الاصقاع ، مثل اللوز والتين والدراق والرمان ولكن بشكل خاص الكرمة والزيتون . هذا إلى أن الفنيقيين أعطوا البلاد آلهتهم مثل تانيت (ملكة السماء) وبعل عمون (اله الجلد) وأشمون (اله الشفاء) وملقارت (الهرقل الفنيقى) . ومع أن الفنيقيين كانوا صناعا مهرة فى الزجاج والفخار ، فليس فيما عثر عليه من آثار ما يدل على أنهم نجحوا فى الوصول بهذين الفنين إلى درجة تستحق الذكر ، هذا فيما يتعلق بليبيا .

وأخيراجاء دور روما . لقد تدخلت فى شؤون البحر المتوسط ، وكانت برقة تحت ولاية البطالمة ، خلفاء الاسكندر فى مصر ، فلما توفى آخر واحد منهم وهو بطليموس أبيون الذى كان ملكا مستقلا على برقة ، أوصى بالقطر لروما (٩٦ ق . م .) . أما الجزء الطرابلسى من ليبيا فقد ألحقته روما بها (حول سنة ١١١ ق . م .) بعد أن طلبت المدن الثلاث الكبيرة لبتس وأيو وصبراته (الخمس وطرابلس وصبراته) ذلك من روما ، لتحميها من غزوات الجنوبيين . وهكذا فإننا نرى أنه منذ القرن الأول قبل الميلاد ارتبطت مصلحة ليبيا بروما . ولما كثرت الغزوات من الجنوب ، هاجمت روما منطقة الفزان وضمتها إلى

سلطانها (حول ٢٠ ق . م .) . وهكذا أصبحت ليبيا بكاملها جزءا من الأمبراطورية الرومانية .

مر على الامبراطورية الرومانية فترة من الزمن ، هي القرنان الأول والثانى ب . م . ، عرفت فيها الأمن والرخاء . واستمتعت ليبيا فيهما بكل ما نال بقية أجزاء الإمبراطورية من خير ورخاء . وكانت لبتس (الخمس) ميناء لكثير من السلع الضرورية والكمالية . وأهم من هذا كله أن ليبيا طورت زراعة الزيتون إلى درجة كبيرة لأن إيطالية قل إنتاجها من هذه الشجرة . وقد كان لكل من لبتس وطرابلس وصبراته ممثلون تجاريون دائمون فى أوستيا ، ميناء رومة ، بسبب العلاقات التجارية القوية بين العاصمة والمدن الليبية .

فى سنة ١٩٧ للميلاد تولى عرش الامبراطورية سبتيموس سفيروس وهو من أهل لبتس (الخمس) . فلما تم له الأمر اثر حرب أهلية ، اهتم بتحصين الجزء الطرابلسى من ليبيا ، دفعا لغارات أهل الجنوب . فبنى طريقا حربية تمتد من الخمس إلى غابس (فى تونس) لكنها تنحنى جنوبا مكونة قوسا على جبال نفوسة ؟ . وأتم المنشآت التحصينية الاخرى خلفاؤه من بعده . على أن سبتيموس نفسه اهتم بمسقط رأسه لبتس ، اهتماما خاصا . فبنى فيها الندوة والهيكل والحمامات العامة والميناء والشوارع ذات الاروقة المعمدة وما إلى ذلك . وزائر الخمس اليوم يستطيع أن يرى بقية صالحة من هذا كله ، بعد أن أزيلت عنها الرمال الكثيرة التى كانت قد غطتها قرونا طويلة .

وقد شاركت برقة الأجزاء الأخرى من ليبيا هذا الرخاء فى الدور الأول من العصر الرومانى ، بحيث استطاعت قيرينى (الشحات) مثلا أن تحي مبانيها الجميلة مثل هيكل زفس وابولون ، وتبنى هياكل لرومة وأغسطس ، وتقيم الحمامات الواسعة ، وتظهر سوقها (الأغورا) تحيط بها الاعمدة الأنيقة . ومن المدن البرقاوية الأخرى التى نالها حظ من الأهتمام المعمارى أبولونية (سوسة) وطوكرة و بطلياوس (طلميثه) فبدت فيها الأسواق الجميلة . لكن

هذه الفترة شهدت ثورتين لليهود قامتا فى قيرينى (الاولى سنه ٧٠ م . وال
سنة ١١٥ م) . كانت من نتائجهما أن تصدع كيان المدينة ، ودب الانح
فيها بحيث أنها لم تستطع أن تنهض من كبوتها ، رغم محاولات هدريا
أوائل القرن الثانى للميلاد . أما سبتيموس سفيروس فلم يهتم ب
اهتماما خاصا .

ولما أنقسمت الامبراطورية الرومانية نهائيا فى القرن الرابع للم
كانت برقة فى نطاق الامبراطورية الرومانية الشرقية (البزنطية) ، بينما ك
طرابلس فى الحيز الخاص بالامبراطورية الغربية . وفى أوائل القرن الخا
داهم القندال الشمال الافريقى ووصلوا طرابلس واحتلوها ودمروا من عم
المنطقة ما دمروا . وقد دام ملكهم إلى سنة ٥٣٣ م ، لما قام البزنط
باحتلال ليبيا كلها ، فى أيام جستنيان . واعتنى الحكام البزنطيون بتح
البلاد واصلاح انظمة الحكم والإدارة . لكن هذه المحاولات لم تنقذ البلا
فظلت تتأرجح إلى الفتح العربى . وجدير بالذكر ان الغزوة الساسانية
اجتاحت الشرق العربى فى أوائل القرن السابع للميلاد بقيادة خسرو (٦
٦١٨) وصلت آثارها إلى برقة ، بحيث دمرت ما كان قد تبقى فيها من
قائم أو سور عامر .

جدير بالذكر قبل أن ننتهى من هذه الاشارة العابرة إلى العصور الق
فى تاريخ ليبيا ، ان النصرانية انتشرت فى تلك الربوع زمن الرومان واست
حتى بعد زوال الحكم البزنطى . وصلت النصرانية برقه فى القرن الأول للمي
ومرقس ، مؤسس الكرازة المرقسيه المصرية ، أصله من قيرينى . وظلت
تابعة لبطريرك الاسكندريه . ولما منح الامبراطور قسطنطين النصارى ا
الدينية نشط البرقاويون منهم فى بناء الكنائس ، وصار الاساقفه رجال
والعقد فى البلاد . وقد اشتهر فى أواخر القرن الرابع هناك سينيس
الفيلسوف القيرينى الذى أصبح مطرانا فى بطوليماوس (طلميثه) سنه .
وبحكم هذه المرتبة كانهو المشرف على شؤون الدين والإدارة وقائد الج

على أنه يجب أن لا يغرب عن بالنا ان النصرانية فى شمال أفريقيه ، بما فى ذلك منطقه طرابلس ، عرفت الانشقاق والاختلاف فى الرأى . فظهرت فيها الدوناتية ، التى لعبت ورا هاما لا فى الحياة الدينية فحسب ، ولكن فى الحياة السياسية أيضا . ذلك أن هذه الخلافات فى شؤون الدين كان يكمن وراءها ، فى كثير من الأحيان ، نوع من المقاومه للسلطه ، التى كانت تدعم وجهة النظر الدينية الرسمية . وهذا ينطبق على النصارى المقيمين فى الداخل ، فى الفزان ، أيضا . ولما احتل البزنطيون الجزء الغربى من ليبيا ، بحيث أصبح القطر الليبى بكامله خاضعا لهم ، حاولوا أن يعيدوا النصارى هناك إلى حظيرة الكنيسة الجامعة ، املا فى أن يؤدى هذا إلى توحيد وجهات النظر فى المجتمع والحكم ، لكن لا الاصلاحات الادارية ولا المحاولات الدينية أدت إلى تحسين الوضع : فقد كان كل شىء يشير إلى الحاجة إلى تغيير جذرى فى السياسة والاقتصاد والادارة والتنظيم : ولم تكن الإدارة البزنطية قادرة على ذلك فى فى ذلك الوقت ، إذ توالت عليها ضربات كثيرة من غير جهة واحدة . ولما عادت اليها الحياة القوية ، كانت قد خسرت ليبيا نهائيا .

وقبل أن ننهى هذا الحديث نريد أن نشير إلى أن برقة ساهمت فى الحركة الفكرية اليونانية فقدعرفت أريستبوس وكرنيداس وسينيسيوس من الفلاسفة وأراتوسثينس القيرينى فى الجغرافية والرياضة ، وهو أول من قاس محيط الأرض قياسا رياضيا دقيقاً (فى القرن الثالث ق.م) وكلماخس الشاعر الذى أصبح أحد أمناء مكتبة الاسكندرية . أما المنطقة الطرابلسية فقد انتجت ، فى العهد الفنيق ، كتبا فى الزراعة الفنية تعتبر من خير ما عرف العالم القديم . وساهمت كذلك فى العصر الرومانى فى الإنتاج الشعرى وفى الدراسات اللاهوتية المسيحية .

كانت برقة وطرابلس ، على أساس التنظيم الذى وضعه موريق،أمبراطور بزنطية (٥٨٣ - ٦٠٢) ، تابعتين لمصر . لكن آل غريغوريوس (جرجير) الذين استقلوا بافريقية فى أوائل القرن السابع للميلاد ، اعتبروا هاتين المنطقتين داخلتين فى دائرة نفوذهما ، وكانت قبيلة لواتة تسكن الصحراء الممتدة من مصر إلى برقة ، وهى ، على حد تعبير ابن خلدون ، قبيلة بربرية كبيرة ، وكان لها ، على ما يجاورها من القبائل ، نفوذ كبير ، بحيث يمكن أن يكون شبه رياسة .

ولما كان عمرو بن العاص على حصار الاسكندرية أخذ يفكر ببرقة وطرابلس. وما كانت أهمية هذه المنطقة الحربية والبحرية لتفوت رجلا مثلا عمرو . فهو يعرف أن بقاء هذه السواحل الأفريقية فى متناول البزنطيين يعرض مصر نفسها للخطر ، ومن هنا كان إرساله بعثة استكشافية إلى برقة ، وكان عقبة ابن نافع قائد هذه البعثة . والظاهر أن الأنباء التى حملها عقبة إلى عمرو كانت مما يشجع على العمل،ومما يدعو إلى العمل السريع . لذلك لم يكد عمرو يفرغ من فتح الاسكندرية فى ذى القعدة من سنة ٢١ (أيلول - سبتمبر - ٦٤٢) ، حتى أجمع على السير إلى برقة .

ولم يلق فى احتلال برقة صعوبة ما . فإن جيشه سار إلى مدينة (بركة اليونانية) فسلم له البربر أمورهم حالا ، وقد روى أن بعض البربر اتصلوا بعمرو وهو بعد على الاسكندرية ، يعرضون عليه طاعتهم ، وهذا الفتح السهل للمدينة وارباضها ، ومن ثم للبلاد كلها ، يمكن تفسيره بأحد أمرين أو بكليهما معا . أما الأول فهو إدراك البربر أن هذه القوة الآتية من الشرق لا قبل لهم بها ، وخير لهم أن يتقربوا من رجالها . فقد عنت لها فارس ، وقهرت الروم ، فما كان للبربر ان يقفوا فى وجهها ، والأمر الثانى هو أن البربر كانوا قد أضنتهم الإدارة الرومية ، وشردتهم الاضطهادات الدينية التى كانت ترافق

العمل البزنطي في ذلك العهد . فأملوا أن يكون خلاصهم على يد العرب المسلمين، وقد كان لهم ما أملوا .

وصالح عمرو بن العاص أهل برقة على ثلاثة عشر ألف درهم ، كانت تؤدى طوعا واختياراً وتحمل والى مصر ، بحيث أن مؤرخي الفتح العربي الأوائل ، مثل ابن الحكم والبلاذرى ، متفقون على أن برقة لم يدخلها جاب ، ولم يأتهم حاث أو مستحث . وقد تعهد البربر أن يبيعوا أولادهم وفاء لدفع الجزية . وكان فتح برقة سنة ٢٢ للهجرة (أى أوائل ٦٤٣) .

ومن برقة اتخذ عمرو الاهبة لفتح طرابلس والداخل . فسار هو على رأس بعثه الأصلى إلى طرابلس نفسها ، فاحتلها فى أواخر سنة ٢٢هـ (٦٤٣ م) وبعث فرقة تفتح فزان ، بقيادة عقبة بن نافع . وبعد أن تم له فتح طرابلس عاد فأرسل فرقة إلى ودان . وهكذا قبل أن تنتهى سنة ٢٣ هـ كانت كل المنطقة الممتدة من حدود مصر إلى زويلة السودان وودان وطرابلس قد خضعت للعرب .

وعاد عمرو إلى مصر ، وقتل الخليفة عمر بن الخطاب فى (٢٣ ذى الحجة سنة ٢٣) ، وولى الأمر بعده عثمان بن عفان ، وأقصى عمرو عن ولاية مصر وولى مكانه عبد الله بن أبى سرح .

وولاية عبد الله كانت إيذانا بتجديد القتال ، لفتح ما تبقى من ولاية إفريقية ، أى تونس وما إليها ، حيث كان جرجير بعد قويا ، وبقاؤه يكوّن خطراً على الحكم العربى فى مصر وبرقة وطرابلس .

ولعله كان من بعد نظر عمرو بن العاص أن أبقى عقبة بن نافع فى برقة ، فظل هناك من سنة ٢٣ إلى سنة ٢٧ هـ . لأن عبد الله بن أبى سرح وجده هناك لما قاد حملته على شمال إفريقية فى تلك السنة . وكان عقبة دائم التردد على القبائل البربرية فى برقة ، يتعهدها ، ويراقبها . وهكذا بينما نجد أن طرابلس نفضت عنها سيادة العرب بعد عودتهم ، ظلت برقة على طاعتهم . فلما قاد

عبد الله بن أبى سرح بعثه فى سنة ٢٧ ﻫ كانت برقة محطة هامة يتزود منها الجيش فى رحلته الطويلة الشاقة إلى طرابلس وما إليها . وكان جيش عقبة قد خبر الحرب فى تلك المناطق ، وعرف طرقها ومسالكها ، فكان عونا أى عون للجموع التى جاءت بقيادة عبد الله .

وفى الفترة التى مرت بين الفتح العربى وقيام الدولة الفاطمية واحتلالها مصر ، كانت ليبيا ، يصيبها ما يصيب مصر فى أغلب الأحيان .

وفى سنة ٣٦٢ ﻫ (٩٧٢) مر المعز لدين الله الفاطمى بليبيا فى طريقه إلى مصر . وفى أثناء حكم الفاطميين كانت برقة ، بطبيعة الحال ، تابعة لمصر . ولو أن الأقسام الغربية من ليبيا خرجت على الفاطميين منذ أوائل القرن الحادى عشر .

إلا أن عدد العرب الذين استوطنوا ليبيا منذ أيام الفتح إلى أوائل القرن الخامس للهجرة (الحادى عشر للميلادى) ، لم يكن كافيا لصبغها كلها بالصبغة العربية نهائياً . فظل الغالب على سكانها ، خاصة فى الداخل ، العنصر البربرى ، وأن كانت آثار الروم قدزالت منها تماما تقريبا . لكن الذى أتم لليبيا عروبتها هو مجىء قبائل بنى سليم وبنى هلال فى أواسط القرن الخامس الهجرى (القرن الحادى عشر الميلادى) .

وبنو سليم وبنو هلال مضريون من نجد ، وقد استقروا فى مصر بعيد الفتح الإسلامى ، لكنهم كانوا كثيرى الثورة والعصيان . وفى أيام المستنصر بالله الفاطمى (٤٢٧ — ٤٨٧ ﻫ — ١٠٣٥ — ١٠٩٤ م) ألمت بمصر مجاعة كبيرة ، وازداد السليميون والهلاليون ثورة وإقلاقا للدولة . فشجعهم المستنصر على أن يتجهوا غربا وينتزعوا تونس من يد المعز بن باديس . فسارت جموعهم . وانتهى المطاف ببنى هلال أن استقروا فى طرابلس وتونس . أما بنو سليم فعادوا إلى برقة ، واستوطنوها ، وحافظوا على ما عندهم من عادات وتقاليد عربية ، وامتزج ما تبقى من البربر بهم ، حتى صارت برقة عربية ،

بحيث لا يبزها فى عروبتها قطر عربى آخر باستثناء الجزيرة العربية نفسها. وقبائل برقة المتحدرة من بنى سليم، والتى تعرف بقبائل السعدية، هى التى تعمر تلك البقاع إلى يوم الناس هذا. وبنو هلال هم الذين عربوا طرابلس وتونس الجزائر.

ومما هو جدير بالذكر أن دخول الإسلام وانتشاره فى ليبيا وبقية شمال إفريقية كان عاملا هاما فى «تعريب» الجماعات التى تقطنه. وانتشار الإسلام بدأ مبكراً، ولم تلبث القيروان أن أصبحت، منذ أواخر القرن الأول للهجرة، مركزاً هاما للثقافة الإسلامية العربية، يتلقى فيها الناس مبادىء الدين الحنيف وأسسه، ويدرسون الأدب العربى واللغة العربية، ثم يخرجون إلى جماعات البربر المختلفة فيعلمونهم الإسلام ويقرءونهم القرآن الكريم وينشرون بينهم اللغة العربية.

ومما لا يجوز أن يغفل فى هذه المناسبة هو أن الإسلام لم يفرض على الناس قسرا، على حد ما يذهب إليه البعض، ولكنه انتشر بين أهل البلاد لأنهم رأوا فيه خلاصا من حالة اجتماعية وثنيه، وانتقالا من الضلالة إلى الهدى. أما النصرانية، التى كانت قوية فى إفريقية الشمالية — فى سواحلها — فكانت قد ضعف شأنها، حتى قبل الفتح العربى لتلك الاقطار. ذلك أن الخصومات الدينية بين الكنائس، والاضطهاد الذى تعرض له النصارى على أيدى مخالفى رأيهم وعقيدتهم من أصحاب الأمر والولاة البزنطيين. وهجمات القبائل الليبية والنوميدية والمورية على سكان الحضر، وإقفار المدن من سكانها — كل ذلك عصف بالكنيسة الإفريقية بحيث كانت، لما وصل العرب إلى تلك البلاد، قد بلغت من الانحطاط والتدنى درجة لم تكن لتحسد عليها.

وكان العرب المسلمون فى غاية التسامح مع النصارى، بحيث تركوا من شاء منهم على دينه، وهذا ابن خرداذبه يشير إلى تاكتست ويقول عنها إنها قرية للنصارى».

وإذا كان ثمة اسم يستحق أن يذكر بالخير لاهتمام صاحبه بنشر الإسلام فى شمال إفريقية فهو الخليفة الأموى عمر بن عبد العزيز ، الذى اهتم بالأمر ، على أنه أوصى أولئك الذين أرسلهم للقيام بذلك ، أن يعلموا الناس ويدعوهم إلى الإسلام ، دون أن يفرضوا ذلك عليهم .

وكان للمعاملة الحسنة التى عامل بها المسلمون البربر فى إفريقية ، إذ أشركوهم فى الخير والشر ، وساووهم بأنفسهم ، أثر كبير فى حمل العدد الكبير منهم على اعتناق الإسلام .

وكان البربر لا يملكون لغة مكتوبة يستطيعون التخاطب بها واستعمالها ، فوجدوا فى اللغة العربية ضالتهم المنشودة ، فقبلوها وقبلوا معها كتابها الكريم . وهكذا تم للعرب أن يجعلوا من برقة — وإفريقية — قطراً عربيا مسلما ، وأقبل أهله على الحضارة العربية الإسلامية يعبّون منها ، فتكونت لتلك البلاد شخصيتها التى لا تزال تتمتع بها إلى الآن .

وقد خلف لنا جغرافيو الغرب وصفا لليبيا يوضح التطور الذى أصابها فى الفترة الواقعة بين الفتح والقرن السادس للهجرة (الثانى عشر للميلاد) :

فابن الفقيه ، صاحب « كتاب البلدان » ، يقول عن مدينة برقة نفسها « برقة مدينة خسنة فى صحراء ، وهى صلحية صالح عليها عمرو بن العاص وجبر أهلها على الجزية ، وهى خصبة ممتعة » .

والمقدسى ، صاحب « احسن التقاسيم » يقول « تحمل من برقة ثيات الصوف والأكسية » وهو يقصد هنا البلاد جملة . ويقول عن المدن الليبية مفردة « برقة قصبة جليلة . عامرة نفيسة ، كثيرة الفواكه والخيرات والأعسال مع يسار . وقد أحاطت بها جبال عامرة ذات مزارع ، على نصف مرحلة من البحر فى هوية قد احاط بها تربة حمراء . . . وهى على جادة مصر ، يحسنون إلى الغرباء ، أهل خير وصلاح ، واقل انقلابا من غيرهم ... « وطرابلس مدينة كبيرة على البحر مسورة بحجارة وجبل ، لها باب البحر وباب الشرق وباب الجوف وباب الغرب . شربهم من آبار وماء مطر . كثيرة الفواكه والانجاص والتفاح والعسل ، واجدابية عامرة بنيانهم حجارة على البحر وشربهم من الامطار . وسرت كذلك ولها بواد وشعارى . وصبرة فى بادية وهى حصينة بها نخيل وتين ، شربهم من ماء المطر » .

على ان الجغرافى الذى خلف لنا وصفا دقيقا لأكثر من مدينة من البلاد . ودلل على النمو الاقتصادى الذى استمتع به القطر فى هذا الدور ، هو ابن حوقل ، صاحب كتاب « صورة الأرض » ، إذ قال :

« فاما برقة فمدينة وسطة ليست بالكبيرة الفخمة ولا بالصغيرة الزرية ، ولها كور عامرة وغامرة ، وهى فى بقعة فسيحة تكون مسيرتها يوما وكسرا فى مثله . ويحيط بالبقعة جبل من سائر جهاتها . وارضها حمراء خلوقية التربة ،

وثياب أهلها ابدا محمرة ، ويعرف اهلها بالفسطاط (بمصر) من بين أهل المغرب بحمرة ثيابهم . ويطوف بهـا (برقة) من كل جانب منها بادية يسكنها الطوائف من البربر . وهى برية بحرية جبلية ، ووجوه أموالها جمة . وهى أول منبر ينزله القادم من مصر إلى القيروان . وبها من التجار وكثرة الغرباء ، فى كل وقت ، ما لا ينقطع : طلابا لمـا فيها من التجارة ، وعابرين عليها مغربين ومشرقين . وذلك إنها تتفرد فى التجارة بالقطران الذى ليس فى كثير من النواحى كهو ، والجلود المجلوبة للدباغ بمصر ، والتمور الواصلة إليها من جزيرة أوجلة . ولها اسواق حادة حارة من بيوع الصوف والفلفل والعسل والشمع والزيت ، وضروب المتاجر الصادرة من المشرق ، والواردة من المغرب . وشرب أهلها من ماء المطر بمواجن يدخر بها . واسعارها بأكثر الاوقات فائضة بالرخص فى جميع الاغذية .

« واليها مدينة أجدابية على صحصاح من حجر فى مستواه ، بناؤها بالطين والآجر وبعضها بالحجارة ، ولها جامع نظيف ، ويطيف بها من أحياء البربر خلق كثير ولها زرع بالبخس . وليس بها ، ولا ببرقة ، ماء جار . وبها نخيل حسب كفايتهم وبمقدار حاجتهم . وواليها القائم بما عليها من وجوه الاموال ، وصدقات بربرها ، وخراج زروعهم ، وتعشير خضرهم ، وبساتينهم ، هو أميرها وصاحب صلاتها . وله من وراء ما يقبضه للسلطان لوازم على القوافل الصادرة من بلاد السودان . وهى أيضا قريبة من البحر المغربى ، فترد عليها المراكب بالمتاع والجهاز وتصدر عنها بضروب من التجارة ، وأكثر ما يخرج منهـا الأكسية المقاربة وشقة الصوف القريبة الأمر ، وشرب أهلها من ماء السماء .

وجزيرة أوجلة منها على أيام بين غربها وجنوبها ، وهى ناحية ذات نخل عظيمة وغلات من التمر جسيمة ويليها وقتنا هذا رجل من ناحية صاحب برقة ، ولم يكن إرتفاعها وما لها الداخل على خزانة السلطان فى جملة مـال

برقة ، فلما ضمت إلى برقة غزر مالها وكثر وزادت الحال فى ذلك . ومنها إلى جزيرة ودّان طريق قصد فى الرمال .

وودّان ناحية ومدينة فى جنوب مدينة سرت وكانت مضمومة اليها وهى جزيرة لا تقصر فى رخص التمور وكثرتها وجودتها عن أوجلة ، وإن كانت أوجلة أوسع قسوبا وأفسح ناحية » .

« وسرت مدينة ذات سور صالح كالمنيع من طين وطابية ، وبها قبائل من البربر لهم مزارع فى نفس البر تقصد نواحيها إذا مطرت وتنتجع مراعيها . ولها من وجوه الأموال والغلات والصدقات فى سائمة الإبل والغنم ما يزيد على حال أجدابية وما لها فى وقتنا هذا . وبها نخيل تجتنى أرطابها ، ليس بها من القسب والتمر ما تذكر حاله ، لأن نخيلهم بقدر كفايتهم . ولهم أعناب وفواكه . وأسعارهم صالحة على مر الأوقات . والمتولى صدقاتهم وجباياتهم وخراجاتهم وما يجب على القوافل المجتازة بهم صاحب صلاتهم . وإليه جميع مجارى أمر البلد والنظر فيه وفيما ورد إليه وصدر فى استيفاء ضرائبه ولوازمه واعتبار السجلات والمناشير بموجب ما على الأمتعة وتصفحها خوف الحيلة الواقعة دون الأداء عنه بإفريقية . ودخلها أوفر من دخل أجدابية لما ذكرت . وهى عن غلوة سهم عن البحر ، فى مستواه من رمل . وترد المراكب أيضاً عليها بالمتاع وتصدر عنها بشىء منه كالشب السرتى ، فإنه بها غزير كثير ، وبالصوف أيضاً . ولحوم المعز أغذى فيها من الضأن وأنفع . وتقوم لحوم الضأن فيها مقام لحم المعز بغيرها لأنها غير ملائمة لأهلها والمسافرة المجتازين من أجل مراعيها . وشرب أهلها من ماء المطر المختزن فى المواجن . وعدد البربر بها أوفر وأغزر وأكثر منه بما جاورها . وللبربر حاضرة بنفس قصبه سرت وبينهم خلاف على مر الأوقات وحروب ربما ثارت فى بعض الأحايين قريبة ولا تدوم . وعاملهم قائم بنفسه من تحت يد سلطانهم الأعظم » .

فإما اطرابلس فكانت قديما من عمل أفريقية وسمعت من يذكر أن عمل أفريقية ، لما كانت اطرابلس مضافة إليها معروف معلوم ، وكان من صبرة وهى منزل من اطرابلس على يوم ، وبه ضريبة على القوافل وقتنا هذا . ولم أعرفها قديما ولا سمعت بها على الخارج من اطرابلس إلى القيروان وعلى القادم من القيروان إلى أطرابلس غير ما يقبضه المتولى عمل اطرابلس من كل جمل ومحمل وحمل . وذلك كالذى بلبْدة ، وهى أيضاً قرية بينها وبين أطرابلس إلى جهة المشرق مرحلتان ، من الضريبة على الجمال والأحمال والمحامل والبغال والرقيق والغنم والحمير إلى ما عدا ذلك من الأسباب الواردة وأخذ الصدقات والخراج واللوازم والبربر المقيمين هنالك من هوارة وغيرهم إليه . وهى مدينة بيضاء من الصخر الأبيض على ساحل البحر ، خصبة حصينة كبيرة ذات ربض ، صالحة الأسواق كبيرة فنقل السلطان بعضها إلى داخل السور . وهى ناحية واسعة الكور كثيرة الضياع والبادية وارتفاعها دون ارتفاع برقة فى وقتنا هذا ، وبها من الفواكه الطيبة اللذيذة الجيدة القليلة الشبه بالمغرب وغيره كالخوخ الفرسك والكمثرى اللذين لاشبه لهما بمكان. وبها الجهاز الكثير من الصوف المرتفع وطيقان الأكسية الفاخرة الزرق والكحل النفوسية والسود والبيض الثمينة . إلى مراكب تحط ليلا ونهاراً ، وترد بالتجارة على مر الأوقات والساعات صباحا ومساء من بلد الروم وأرض المغرب بضروب الأمتعة والمطاعم ، وأهلها قوم مرموقون بنظافة الأعراض والثياب والأحوال ، متميزون بالتجمل فى اللباس ، وحسن الصور والقصد فى المعاش ، إلى مروآت ظاهرة وعشرة حسنة ورحمة مستفاضة ونيات جميلة ، إلى مراء لا يفتر وعقول مستوية وصحة نية ومعاملة محمودة ومذهب فى طاعة السلطان سديد ، ورباطات كثيرة ومحبة للغريب أثيرة ذائعة . ولهم فى الخير مذهب من طريق العصبية لا يدانيهم أهل بلد : إذا وردت المراكب ميناهم عرضت لهم دائما الريح البحرية فيشتد الموج لانكشافه ويصعب الأرساء فيبادر أهل البلد بقواربهم

وحبالهم متطوعين فيقيد المركب ويرسى به فى أسرع وقت بغير كلفة لأحد ولا غرامة حبة ولا جزاء بمثقال .

ويقول البكرى صاحب « معجم ما استعجم » وهو من أهل القرن الحادى عشر «وعلى مدينة طرابلس سور صخر جليل البنيان وهو على شاطىء البحر . ومبنى جامعها أحسن مبنى ولها أسواق حافلة وحمامات كثيرة فاضلة ومرساها مأمون من أكثر الرياح . . . . (وهى) كثيرة الثمار والخيرات ولها بساتين جليلة فى شرقيها ، ويتصل بالمدينة سبخة كبيرة يرفع منها الملح الكثير .

رأينا أن بنى هلال وبنى سليم احتلت ليبيا فى أواسط القرن الحادى عشر ، وقد أوقعت غزوتهم الضرر الكثير بالبلاد ، فقد دمروا مدنا برمتها ، وخربوا احياء من مدن أخرى ، وكان ذلك يتوقف على مدى المقاومة التى لقوها من أهل هذه المدن . ثم جاءت طرابلس غزوة شديدة من النورمان من صقلية (١١٤٦) هدمت من المدينة الكثير من أحيائها ، كما اضطرتها إلى دفع جزية كبيرة لمدة طويلة . وخضعت ليبيا فى القرن الثالث عشر والرابع عشر للحفصيين الذين لم يكن يعنيهم من أمر ليبيا ، فى غالب الأحيان ، سوى الحصول على خراج البلد وعشوره . لذلك كثيراً ما أصاب المدن الليبية الخراب بسبب تخاصم أصحاب النفوذ وتعرضها لهجمات البدو خاصة أيام القحط والجدب . ومن هنا نجد أن الجغرافيين والرحالين يعطوننا صورة تدل على هذه الحالة السيئة : فالادريسى الذى وضع كتاب « نزهة المشتاق فى اختراق الآفاق » فى أواسط القرن الثانى عشر يقول واصفا بعض الأماكن الليبية « وفيها من البلاد المشهورة صرت (سرت) واجدابية ، وأما كانت فى زماننا هذا فى نهاية ضعف وقلة عامر قد بقى لهما ومنهما توهم رسم وحلية اسم . والمراكب ترد عليهما بالامتعة النافقة فيهما ومنافعهما على قدرهما .

فاما مدينة برقة فمدينة متوسطة المقدار ليست بكبيرة القطر ولا بصغيرته ، غير إنها فى هذا الوقت عامرها قليل واسواقها كاسدة ، وكانت فيما سلف على غير هذه الصفة . « ثم ينقل عن ابن حوقل ويضيف » وكان لها من الغلات فى سائر الزمان القطن المنسوب إليها ، وكان بها والى الآن ديار لدبغ الجلود البقرية ، والتمور الواصلة إليها من اوجلة . وهى الآن يتجهز منها المراكب والمسافرون الواصلون إليها من الاسكندرية وأرض مصر بالصوف والعسل والزيت ، وتخرج منها التربة المنسوبة إليها فينتفع بها الناس ويتعالجون بها

مع الزيت للجرب والحكة وداء الحية . وهى تربة غبراء وإذا القيت فى النار فاحت لها رائحة كرائحة الكبريت وهى فظيعة الدخان رديئة الطعم . واجدابية... كان لها سور فيما سلف ، أما الآن فلم يبق منها إلا قصران فى الصحراء ، وليس بها ولا حولها شىء من النبات ، واهلها الغالب عليهم يهود ومسلمين تجار ، ويطوف بها من أحياء البربر خلق كثير . « ومدينة اوجلة مدينة صغيرة متحضرة فيها قوم ساكنين كثيرو التجارة ، وذلك على قدر احتياجهم واحتياج العرب . وهى فى ناحية البرية يطيف بها نخل وغلات لاهلها ، ومنها يدخل كثير لأرض السودان » .

ومثل هذه الصورة تقريبا نحصل عليها من رحلة التيجانى الرحالة التونسى الذى زار طرابلس فى أوائل القرن الرابع عشر ، إذ يخبرنا بأن البيوت الخربة التى رآها فى طرابلس عليها مسحة من العظمة السابقة . ويتحدث فى موضع آخر عن المدينة معجبا بتخطيطها وشوارعها وجامعها .

إلا أن الخراب الذى منيت به المدينة فى ما تبقى من القرن الرابع عشر وأوائل القرن الخامس عشر من أيام الحفصيين ادى إلى اتلاف ما كان بعد صالحا فى الوقت الذى زارها فيه التيجانى . واستمرت يد التخريب تعمل فى المدينة بعد زوال الملك الحفصى عنها (١٤٦٠) حتى ولى أمورها الشيخ عبد الله بن شرف (١٤٩٢ — ١٥١٠) الذى اختاره الشعب حاكما . وكان الرجل صالحا عادلا حسن العلاقة مع جيرانه فى الغرب ومع الاوروبيين ولذلك حسنت تجارة المدينة وازدهرت أمورها . لكن سلطة هذه الحكومة لم تتعد حدود المدينة كثيرا . ولم يعن الشيخ عبد الله بتحصين المدينة بحيث يمنع عنها عادية من الخارج .

وقد زار مرمول الرحالة الهولاندى المدينة فى أوائل القرن السادس عشر فى أواخر عهد الشيخ عبد الله ، فوصفها وصفا يدل على الكثير من الازدهار التجارى والصناعى ووجود المدارس .

في سنة ١٥١٠ هاجم الأسبان طرابلس واستولوا عليها وظلوا فيها إلى سنة ١٥٣٥ إذ أهداها ملك أسبانية إلى فرسان القديس يوحنا ، وهم حافظوا عليها بدورهم إلى سنة ١٥٥١ لما وقعت فى أيدى العثمانيين.

وعندنا وصف لبعض أجزاء ليبيا من قلم ليون الأفريقى (الحسن بن محمد الوزان أصلا) يقول فيه « تمتد صحراء برقة من حدود مصراته غربا إلى جهات الاسكندرية شرقاً . وهى بلاد عسيرة ، تكاد تكون خالية من الماء والحب ، وقد عمرها العرب بالسكان لما فتحوها ، لكنها الآن بحالة يرثى لها. فسكانها يبدون دوما محتاجين ، لأن بلادهم لا تغل حاجتهم ، ويأتيهم القمح من صقلية ، والأمن فى البلاد مفقود ، والمسافرون معرضون للخطر دائما » . أما طرابلس فيظهر انها لم تتأثر كثيرا بالفتح الأسبانى . ذلك أننا نقرأ فى صفحات ليون انها كانت وقت زيارته لها (سنة ١٥١٨) تسترجع عمرانها وحركتها تدريجا . وكان الأسبان قد بنوا الأسوار ونصبوا المدافع فوقها . ويقول « إن بيوت طرابلس جميلة والميادين منظمة والأسواق تكبر فيها المصنوعات خاصة النسيج ... كما أن المدارس فيها متعددة والمساجد كثيرة .... وتوجد فيها كذلك الملاجىء والمستشفيات » . ويقول عن تاجوراء « إن أشجار النخيل فيها كثيرة والبساتين تحيط بها . وينبئنا بأن المدينة اتسعت رقعتها وازداد سكانها بسبب نزوح الطرابلسيين إليها بعد استيلاء الأسبان على مدينتهم .

على أنه يجب أن نذكر أن الأسبان احتكروا تجارة طرابلس لأنفسهم وحرموها على غيرهم ، سواء فى ذلك أهل المدينة والأجانب . فتحولت بذلك تجارة البنادقة وتجارة السودان إلى مصراته .

ووهب ملك أسبانية أخيراً فرسان القديس يوحنا مدينة طرابلس ، فانتقلت إلى عهدتهم سنة ١٥٣٥ ، ولكن أهل ليبيا لم ينسوا طرابلس ، فكانوا كثيرا ما يهاجمونها بغية استرجاعها من الأسبان ومن الفرسان .

وكانت دولة العثمانيين قد بلغت قوة كبيرة ، وكانت جيوشهم وأساطيلهم تحتل البلد تلو البلد ، فلم تفتهم طرابلس وأهميتها . فلما استنجد أهل تاجوراء بالدولة بوساطة.وفد ذهب إلى عاصمة السلطنة ، أرسل السلطان سليمان القانونى مراد آغا مع قوة صغيرة فلم تتمكن من احتلال طرابلس لكنها استقرت فى تاجوراء وعنيت بتحصين المكان وتهيئة الطريق بينه وبين طرابلس . واستغاث مراد آغا بالسلطان . فأمر هذا سنان باشا بالتوجه إليها بالأسطول العثمانى . ففعل ذلك ونجح ، بعد خسارة وجهد كبيرين ، ان يدخل المدينة بإرشاد فرنسى من أهلها دله على نقطة ضعف فى التحصينات،ومما يجب أن يذكر هو أن درغوث (دراغوت) بك كان ممن أعان سنان باشا كثيرا ، وكان الفتح العثمانى لطرابلس سنة ١٥٥١ ، وعندئذ دخلها مراد آغا على انه أول وال عثمانى . ثم خلفه بعد ذلك (درغوت) باشا ، وهو الذى وسع السلطة العثمانية هناك بحيث شملت الشواطىء الليبية بكاملها تقريبا ، وأنشأ فرق الانكشارية ، التى تزاوج أفرادها بالليبيات فتكون من ذلك طوائف القولوغلية .

على أن اهتمام الدولة العثمانية بليبيا كان عسكريا أكثر منه مدنيا ، واقتصرت عنايتهم ببعض المدن الساحلية ، ولذلك لم تنتعش البلاد فى أيامهم ، بل بالعكس رجعت إلى الوراء . ولما ضعفت الدولة العثمانية إلى حد استئثار الكثيرين بالسلطة محليا ، قامت أسرة القرمنلى فى البلاد (١٧١١) .

الفصل الثالث

ليبيا فى القرن التاسع عشر

— ١ —

فى أوائل القرن الثامن عشر للميلاد استولت أسرة القرمنلى على إيالة ليبيا بكاملها ، فاصبح لها شبه استقلال .

وذلك أن أحد رجال الانكشارية أحمد القرمنلى (أو القره منلى) اغتنم فرصة غياب باشا طرابلس ، فاقتنع سكان الإيالة بانتخابه حاكماً عليهم (١٧١١م) . واستطاع أن يقهر البعثة التى أرسلت لقتاله بقيادة خليل باشا ، وقتل قائدها . ولما أنفذت إليه الحكومة العثمانية حملة عسكرية ثانية لتأديبه ، تمكن من غش قائدها (محمد باشا) . وأخيراً استصدر فرمانا من السلطان أحمد الثالث ثبته فيه فى حكم طرابلس على أن يكون وراثيا فى أسرته ، ومنحه لقب « بيلرباى » واهتم أحمد نفسه بتحصين مدينة طرابلس ، وفى أيامه هاجم الفرنسيون المدينة وضربوها من البحر (١٧٢٨) . ولما توفى أحمد خلفه ابنه محمد باشا (١٧٤٥) الذى اهتم بتشجيع القرصان ، وعقد محمد باشا معاهدة مع بريطانيا .

وجاء بعد محمد باشا ابنه على باشا (١٧٥٤) وكانت ايامه مضطربة . فالجند كانو لا يحصلون على أرزاقهم بانتظام ، وتعرضت حياة الناس للاخطار ومتاعهم للصوصية حتى فى المدينة نفسها ، فضج الناس واستصرخوا الباب العالى . وزاد الطين بلة أن انقسم القرمنليون على أنفسهم ، واحتربوا واقتتلوا واستعانوا بباشوات الجزائر وتونس ، لكن انتهى الأمر باغتصاب يوسف بك الأمر وحصوله على فرمان ، فاقتنع أخوه أحمد (الثانى) بك ، وهو الذى كان يجب أن يولى الأمر ، بالإقامة فى درنه .

فى سنة ١٧٩٥ تولى يوسف باشا شؤون طرابلس ، (١) وسار على خطة أسلافه فى الاهتمام بالقرصان ، إذ كان هذا المصدر الأول للخزينة ، مع أن الفرص كانت الآن أقل مما كانت فى أوائل القرن وأواسطه . وقد اعتنى يوسف باشا بتحصين مدينة طرابلس وتوسيع مينائها ووضع ثلاث عشرة سفينة لحمايتها مع بقية الموانىء الطرابلسية .

وقد عرفت البلاد فى أيامه ثورات عديدة ، وقد أرخ صاحب المنهل لهذه الثورات واعبرها من الأمور التى زلزلت أركان الحكم (٢) . وكان الناقمون من الأسرة القرمنلية كثيراً ما يثيرون الثوار هنا وهناك . ولما كانت الخزينة خاوية (٣) . لم يكن باستطاعة يوسف باشا أن يرسل جيوشه إلى مختلف الجهات ، لذلك كان كثيراً ما يلجأ إلى المهادنة ويعترف بالزعيم الثائر حاكماً لمنطقة الثورة .

كان على يوسف باشا أن يدبر أمر الإنفاق على الجيش وحملاته وأن يدبر المال اللازم لبلاط ألف الترف والبذخ . وقد بلغ ما قبضه الباشا من الدول الغربية فى السنوات الثلاث الأولى لحكمه ٣٢٢,٠٠٠ قرش (٤) وهو مبلغ لايستهان به فى ذلك الوقت ، لولا أن الدول الأوربية نفسها أخذت تغير رأيها فى موقفها من باشاطرابلس وجيرانه من حكام المغرب . فلما أخذ هذا المبلغ يتناقص اضطر الباشا ، فى سبيل الحصول على ما يحتاج من مال ، أن يشدد الخناق على السكان . فضمن الجمارك بقيمة ١٥,٠٠٠ قرش لجماعة من اليهود الطرابلسيين وزاد فى الجعل المقرر على الفلاحين والتجار . وترتب على ذلك أن جلا عدد كبير من الفلاحين عن البلاد إلى تونس وغيرها من أقطار الشمال الأفريقى لعجزهم عن الوفاء بما يطالبهم به جباة الضرائب . على أن البعض الآخر ، مثل سكان المنشية وهى إحدى ضواحى طرابلس ، الذين قاموا بثورة عنيفة (٥) أدت فى خاتمة المطاف إلى القضاء على حكم يوسف باشا سنة ١٨٣٢ (٦) .

وفى الوقت الذى كان حكم يوسف باشا يتهاوى ، كانت مشاكله المالية تزداد تعقيداً ، ذلك بأنه انغمس فى حياة مليئة بالملذات وألف صحبة المهرجين وانصرف إلى سماع القيان (٧) . فلجأ إلى الاقتراض للإنفاق ثم اقترض لوفاء الديون ، وكان الدائنون من التجار الأجانب ، وكثيراً ما وجد نفسه فى مأزق حرج يوم يأتى الدائنون يطالبونه (٨) . وباع سفنه ، ثم استعمل نحاس مدافعه لسك النقود النحاسية ، وبذلك أصبحت العملة مغشوشة (٩) . ومما لا شك فيه أن أقاربه وأصهاره كانوا إلى درجة كبيرة مسؤولين عن هذا التدهور (١٠) .

تتصف السنوات الأخيرة من حكم الأسرة القرمنلية بضعف فى حكومة الباشا ، واتجاه الدول الغربية نحو تحرير أنفسها من مطاليبه والمحافظة على مصالحها . ويرتبط تاريخ ليبيا فى هذه الفترة بثلاثة أحداث هامة أولها حملة نابليون على مصر والثانية المنافسة البريطانية الفرنسية وثالثها تدخل الولايات المتحدة فى شؤون ليبيا . إذ أنه لما احتل نابليون مصر سنة ١٧٩٨ ، أرسل السلطان العثمانى ، الذى كان معيناً باسترداد مصر من الفرنسيين ، ضابطاً مزوداً بالعتاد الحربى وبفرمان من السلطان يطلب فيه من يوسف باشا إعداد جيش لمهاجمة مصر من الغرب ، (١١) كما طلب من حاكم دمشق والجزار أن يهاجما مصر بطريق فلسطين وسيناء . ولكن من يوسف باشا كان قد وعد القنصل الفرنسى فى طرابلس على ألا يفعل ذلك ، ولذلك لم يبد عليه أى حماس لمثل هذا العمل . وبدا ذلك جليا لما أخذ يعد الجيش ولكن فى شيء كثير من التمهل . إلا أنه أراد أن يظهر ولاءه للسلطان ، فوضع جميع الرعايا الفرنسيين تحت الحراسة المنزلية .

وهذا الموقف الذى وقفه يوسف باشا من الفرنسيين كان سببه الرئيسى نابليون نفسه . ذلك أنه بعد القضاء على أسطوله فى أبو قير أراد أن يقيم اتصالا بريا بينه وبين فرنسة عن طريق ليبيا ، فكتب رسالة إلى القنصل الفرنسى فى طرابلس بتاريخ ٢٢ كانون الثانى (يناير) ١٧٩٨ يطلب منه فيها أن يتصل بيوسف باشا ويرتب معه أمر مرور الرجال والذخائر من فرنسة بطريق ليبيا (١٢) . وانتهى هذا الاتصال بعقد معاهدة بين يوسف باشا والقنصل الفرنسى سنة ١٨٠١ تؤمن لنابليون ما أراد (١٣) . وهكذا فإن المفاوضات كانت دائرة ، وكان الباشا قد قبل بالمبدأ، لما وصل مندوب السلطنة إلى طرابلس .

وقد أثارت هذه الأمور قلق بريطانية ففرضت على طرابلس حصاراً تجارياً شديداً (١٤) . لم تخففه قليلا إلا سنة ١٨٠٢ لما عقدت مع فرنسة صلح أميان ، ثم عاد الحصار إلى قوته لما عادت الخصومة بين البلدين . وسنعود إلى قصة هذه المناسبة فيما بعد .

أما علاقة الولايات المتحدة بليبيا فترجع إلى أواخر القرن الثامن عشر إذ تعرضت سفنها للقرصان الطرابلسي . ففي سنة ١٨٠٠ انذر يوسف باشا الولايات المتحدة بأن تدفع سفنها جعالة لليبيا مثل التي تدفعها للجزائر ومراكش ، وبأن تبعث (أى الولايات المتحدة) إليه بالهدايا السنوية وإلا هوجمت هذه السفن . فلما لم يتلق جوابا على رسالته التي بعث بها إلى رئيس جمهورية الولايات المتحدة وضع إنذاره موضع العمل . فامرت الحكومة الاميركية قطعا من اسطولها بانزال العقاب بالباشا ، فحاصرت طرابلس . وحدث أن البارجة فيلادلفيا ، التي كان يقودها بنبردج ، جنحت على الشاطىء ، فالقى القبض عليها واسر بحارتها وضباطها ، وعدهم نحو ثلاثمئة (٣١ تشرين الأول - أكتوبر ١٨٠٣) . (١٥) فكان من الطبيعي أن يعمل شيء في سبيل انقاذ الاسرى . وقصة هذه المحاولة ، التي تمت على يد ايتون ، طريفة جداً .

كان ايتون قنصلا لاميركة فى تونس ، فوضع ضرورة احتلال طرابلس نصب عينيه . ولكنه أدرك أن الهجوم من البحر ليس ممكنا . ولا يمكنه الهجوم براً من الغرب لأن باى تونس لا يسمح له بذلك ، ففكر بمهاجمة طرابلس من الشرق . وفكر فى أن يقنع أحمد ، احد القرمنليين الطامعين فى حكم ليبيا ، بان يقود الحملة . وكان أحمد يومها فى مصر ، وقد وضع نفسه تحت تصرف أحد أمراء المماليك . فذهب ايتون إلى مصر ، واتصل بأحمد وأقنعه بمرافقة الحملة ، وحصل له على إذن بمغادرة البلاد ، وقاد الحملة التى كان رجالها من البدو والمالطيين واليونان إلى درنة (فى برقة) التى احتلها فى ٢٦ نيسان - ابريل - ١٨٠٤ . والظاهر ان يوسف باشا خشى العاقبة بعد سقوط درنة ، فقبل بالمفاوضة ورضى بأن يطلق سراح الاسرى الأميركيين

لقاء ٠٠٠ ، ٦٠ قرش بدل ال ٠٠٠ ، ٤٠٠ التي كان قد طلبها قبلا . أما أحمد فقد أعيد إلى الاسكندرية حيث ظل إلى حين وفاته سنه ١٨١١ .

كانت الدول الاوربية التي لهـا مصالح في ليبيا تعقد إتفاقات ثنائية مع القرمنليين ، وكان المألوف ان تنص الاتفاقية على جعل سنوى وهدايا . ففي أيام يوسف باشا دفعت الدانمرك ٠٠٠ ، ٥ فلورين والسويد ٠٠٠ ، ٣ فلورين والبرتغال ٠٠٠ ، ١ فلورين وهولاندا ٥٠٠ ، ٢ فلورين (١٦) . ولـكن لما بدا للدول الأوربية ان القرمنليين اخذون بالانهيار، أخذت هذه الدول بالتهرب من الارتباط . فسردينيا مثلا اتفقت مع الباشا سنة ١٨٢١ على أن يدفع كل قنصل لها ٠٠٠ ، ٤ فرنك ذهب عند تعيينه فقط (١٧) . لكن حتى مثل هذا الاتفاق لم تنفذه سردينيا ذلك بأنها كانت تغير قناصلها كثيرا ، فلم ترفيه فائدة لها ، . فمنع الباشا سفنها من الرسو في طرابلس ، فهاجمت سردينيا طرابلس سنة ١٨٢٥ ودامت الحرب أسبوعا ، ثم انتهت بصلح قبلت سردينيا بموجبه دفع ٠٠٠ ، ٧ فرنك ذهب . لـكن حتى هذا الاتفاق لم يلبث ان أعتبر لاغيا ، (١٨) ولم تدفع المبلغ . وتلتها نابولى فرفضت دفع المقرر السنوى ، وتلا ذلك حصار وحرب ، ثم دفعت نابولى ٠٠٠ ، ٣٣ فرنك ، أما المقرر السنوى فسمى « هدية » (١٩) .

شعرت الدول الاوربية ان الوقت قد حان لوضع حد لتعدى القرصان الأفريقى على سفنها . لذلك انعقد مؤتمر اكس لا شابل سنة ١٨١٩ لبحث هذه القضية وقرر أن يعهد إلى بريطانية ، وفرنسة مشتركتين القيام بتنفيذ هذا الأمر - أى وقف العدوان على السفن الأوربية . وعلى هذا ابحر الأسطولان البريطانى والفرنسى إلى طرابلس وابلغا يوسف باشا (٨ تشرين الأول أكتوبر - ١٨١٩) . قرار المؤتمر . فكان جواب الباشا بأنه لم يكن يرمى إلى غير هذا وإنه يجب أن تكون علاقاته ودية مع جميع الدول الاوربية . ودلل على ذلك بأن اشار إلى ان السفن الاوربية لم تتعرض إلى أى عمل عدائى من السفن الليبية لمدة طويلة (٢٠) .

ومع أن بريطانية وفرنسة قامتا بهذا العمل المشترك ، فإن ذلك لم يقلل من حدة التنافس بينهما فى ليبيا ، وهو الأمر الذى ألمعنا إليه قبلا ، إذ استمرت كل منهما فى تقوية مكانتها . فى سنة ١٨٢٤ رغب يوسف باشا فى تقوية أسطوله (٢١) ، فتقدم ورنغتون القنصل البريطانى بكل عون (٢٢) . ونجد مثلا أن يوسف باشا يعطى المكتشفين والرحالين البريطانيين رسائل تقدمه إلى زعيم البورنو (سنة ١٨٢٣) طالبا منه أن يستمر فى إسداء العون إلى هؤلاء الرحالين على نحو ما كان يفعل من قبل (٢٣) . ولم يقتصر التنقل فى تلك الأصقاع النائية على الرحالين بل شمل التجار أيضاً . وهذا الشيخ محمد الكانمى يكتب فى آب (أغسطس) ١٨٢٤ إلى الملك جورج الرابع ، مرحبا بالتجار الانكليز الذين يبحثون عن العاج ، راجيا من الملك أن يكافئ قناصل إنكلترا فى القاهرة وطرابلس بمساعدة اتباعه من البورنو فى تلك الأماكن (٢٤) .

ومع أن فرنسة كانت تعنى بليبيا ، إلا أنها لم تتبع خطة ثابتة معينة ، بحيث بدت كأنها تجعل الأمر على هامش اهتماماتها الأخرى . لكن بعد هجومها على الجزائر سنة ١٨٣٠ أخذت الأمر بكثير من الجد . فتقدمت فى السنة نفسها بمطالب معينة حملها إلى يوسف باشا الأميرال روزامل . وتتلخص هذه المطاليب فى :

(١) يجب أن يقدم الباشا اعتذاراً إلى القنصل الفرنسى روسو عن إهانة ألحقها به من قبل .

(٢) يجب أن يلغى الباشا كل الاحتكارات التجارية .

(٣) يجب أن يمتنع حالا عن استرقاق الأوربيين .

(٤) لا يجوز للباشا أن يطلب من الدول الأوربية أن تدفع مقررات أو هدايا .

(٥) لا يجوز للباشا أن يقوى أسطوله .

(٦) يتوجب على الباشا أن يدفع لفرنسة تعويضات حربية تمكن

الحكومة الفرنسية من التعويض على رعاياها بسبب ما خسرته في ليبيا أو اقرضته للباشا .وطلبت فرنسة بالاضافة أن يكون لها حقوق الدولة الأفضل رعاية . وقبل الباشا بمطالب فرنسة ودفع لها ٨٠٠,٠٠٠ فرنك وعقد وإياها معاهدة في ١١ آب (أغسطس) ١٨٣٠ (٢٥) . وقد بلغ الحنق بورنغتون القنصل البريطاني حداً كبيراً . لكنه لم يستطع أن يفعل شيئا سوى أنه طلب أن يدفع الباشا حالا جميع الديون التي اقترضها من البريطانيين (٢٦) .

كان يوسف باشا بحاجة ماسة إلى المال، ولم يكن يتورع في فرض الضرائب الكثيرة ، مما أدى في النهاية إلى زوال حكمه . فبعد توقيعه المعاهدة مع فرنسة اضطر إلى دفع الديون البريطانية ، فهم بجمع المبلغ من رعاياه ،وفرض ١٠,٠٠٠ فرنك على المسلمين في طرابلس ، و ١٠,٠٠٠ على اليهود في المدينة نفسها والباقي على سكان المنشية والساحل وما جاورهما . ولما كان السكان قد لاقوا الكثير من العنت على أيدي الموظفين ، وكانت الضرائب التي قد دفعوها فوق ما يستطيعون على كل حال ، وبسبب ارتفاع الأسعار الناشيء عن التلاعب بالنقد وغشه ، لم يتمكن السكان من القيام بما طلب منهم ، وثاروا بقيادة محمد بك الذي اتخذ المنشية مركزه بينا ظلت طرابلس بيد يوسف باشا الذي كان شبه محاصر فيها (٢٧) . ومع أن الأخير ألغى أوامره بشأن الضرائب ، فإن ذلك لم يرض الثوار . فلما أدرك يوسف باشا ضعف موقفه واحجام الآخرين (٢٨) عن مساعدته قرر أن يتنازل عن الحكم لابنه علي ، ملبياً بذلك طلب الأعيان وأعضاء الديوان والعلماء (٢٩) . وفي ١٢ آب (أغسطس) ١٨٣٢ تولى علي الحكم ، ولكنه ورث معه ثورة عنيفة أدت في النهاية إلى القضاء على الأسرة القرمنلية في ليبيا . وقد لقي عليٌّ الأمرّين في حكمه الذي امتد إلى سنة ١٨٣٥ من الثورات والمشاغبات والفقر والحروب الأهلية . وقد كان سقوطه نتيجة حتمية لكل هذه القضايا .

ولعله مما زاد القضية تعقيداً أن بريطانية وفرنسة اشتدت المنافسة بينهما في هذه الفترة على شكل عنيف لم يسبق له مثيل قط . فقد انتقل القنصل البريطاني ورنغتون من طرابلس إلى المنشية مؤيداً الثوار ومقيما بينهم بينما كان القنصل الفرنسي يؤيد الوريث الشرعي على باشا وظل القنصل البريطاني هناك إلى أواخر عهد على باشا اذ انتقل إلى طرابلس وقدم أوراق اعتماده إلى الباشا الحاكم (٣١) .

رأت الحكومة العثمانية أن الوقت قد حان لوضع حد لهذه الحالة الشاذة، واحتلال البلاد من جديد . فهيأت لذلك حملة كبيرة ، مدعية أنها إنما تريد إعادة النظام والامن إلى البلاد ، وفي شهر أيار (مايو) ١٨٣٥ وصلت البعثة المكونة من ٢٢ سفينة بقيادة نجيب باشا إلى طرابلس ، فقوبلت بكل مظاهر الحماسة من الأهالي ، وعامل على باشا القائد العام بالاحترام اللائق بممثل السلطان ، وبعد بضعة أيام دعا نجيب باشا حاكم طرابلس على باشا إلى سفينته (٢٨ أيار - مايو) ، فلما وصل القي عليه القبض (٣٢) وتولى نجيب باشا ولاية طرابلس ، وفي أول الشهر التالي أعلن ذلك رسميا إلى قناصل الدول في طرابلس وأنبأهم بأنه يتولى الحكم لفرض الأمن والنظام في البلاد ، وإعادة ليبيا إلى حظيرة الدولة ، وطمأنهم إلى أن العلاقات الودية القائمة بين تركية والدول ستستمر على ما كانت عليه . (٣٣) ولما استدعى نجيب باشا إلى عاصمة السلطنة عين رائف باشا واليا على ليبيا . وبذلك عادت إلى الحكم العثماني المباشر (٣٤) .

تولى شئون ليبيا بين ١٨٣٥ و ١٩١١ وهى السنة التى هاجمت فيها إيطاليا ليبيا ، ثلاثة وثلاثون واليا ، بينهم ثلاثة حكموا نحو ثلاثين سنة ، وأما الباقون فقد كان معدل ولاية الواحد منهم أقل من سنة ، فلم يكن باستطاعة هؤلاء القيام بعمل جدى فى الولاية . يضاف إلى ذلك أن الكثيرين من هؤلاء الولاة لم يكونوا مقتدرين ، ولم يكن لديهم القوة الكافية للقضاء على ثورات الأهالى ، الذين ألفوا الثورة على السلطات ، ولم تكن الإدارة المركزية فى عاصمة السلطنة جادة فى عنايتها بليبيا ، كما أن الدول الأوروبية لم تتوقف عن التدخل بشئونها لا فى طرابلس فحسب ولكن فى عاصمة السلطنة أيضاً .

على أن زعماء الثوار الذين كانوا قد قاموا بثوراتهم فى عهد القرمنليين الأخير استمروا ثائرين بعد عودة الحكم العثمانى (٣٦). فظل عثمان آغا يسيطر على مصراته، وغوما يسيطر على يفرن، وعبد الجليل يؤكد سيادته على الفزان ، وقد تمكن طاهر باشا ، والى ليبيا ، من كسر شوكة عثمان آغا فأسره وأرسله إلى استانبول ، لكن طاهر باشا انكسر أمام غوما (٣٧) . ولما تولى حسن باشا الإدارة سنة ١٨٣٧ قررا اتباع سياسة الترضية ، فسمح لعبد الجليل بتولى شئون الفزان كما سمح لغوما بتولى أمور الجبال ، لقاء مقرر يدفعانه (٣٨) . إلا أن الثائرين لم ينويا المحافظة على الاتفاقية ، ومع أنهما عقدا اتفاقاً جديداً مع على عسكر باشا ، خليفة حسن باشا ، فانهما خرقا الاتفاق الثانى . فقاد عسكر باشا حملة انتصرت على عبد الجليل الذى أعدم (١٨٤٢) (٣٩). لكن غوما لم ينله أذى ، وقد ظلت الثورات قائمة فى هذه الفترة (٤٠) . لكن شر ما حدث كان سنة ١٨٨٥ لما ثارت الفرقة العسكرية التركية فى طرابلس بسبب عجز الإدارة عن دفع مرتبات الجند .

وكانت ليبيا ، فى تاريخها الطويل ، تتعرض للمجاعات بسبب قلة الأمطار .

وفى القرن التاسع عشر أصاب البلاد الكثير من الجفاف ، إلا أن شر ما أصابها جاء فى سنة ١٨٧١ - ١٨٧٢ إذ لم تنتج البلاد شيئا قط . وفى سنة ١٨٥٠ أصابت الكوليرا طرابلس ، فمات منها ٨٠٠ فى ثلاثة أشهر ، وهاجر الكثيرون من البلاد إلى تونس ومالطة بسببها ، وقد نقص عدد سكان مدينة طرابلس إلى أقل من ٥٫٠٠٠ بعد هذه الوافدة (٤٢) .

ومع كل هذه الصعوبات فقد قامت الإدارة الجديدة بكثير من الأعمال العمرانية والإنشاءات العسكرية والتنظيمات الإدارية . ولا شك فى أن احتلال فرنسة للجزائر (١٨٣٠) واحتلالها لتونس (١٨٨١) دفعاً بالإدارة والولاة إلى القيام ببعض الأعمال الهامة ، فلما ولى نجيب باشا أمور ليبيا أقام نظاماً إداريا موقتا برئاسة ليبي هو محمد بيت المال . ولما خلفه رائف باشا أخذ فى « تتريك » القضاء ، إذ عين أحمد نظيف التركى قاضيا لطرابلس (٤٣) . وفى أيام على عسكر باشا (٤٤) . أصلحت الحصون والمساجد فى طرابلس ، (١٨٣٨-١٨٤٢) وبنيت دار للحكومة فى أورفلة وأقيمت الأبنية اللازمة للضباط ؛ وعين حليم باشا حاكما لبنى غازى (٤٥) ومحمد أمين باشا (الوالى ١٨٤٢ - ١٨٤٧) اهتم بالتنظيم الادارى اهتماما جديا . فقد جاء معه بدفتر دار (محاسب عام) (٤٦) هو أول من ولى مثل هذا المنصب فى ليبيا . وفى أثناء ولايته نظم الاقسام الادارية فى الولاية ، ونظم الادارة العامة فى دوائر ، وأنشأ المجالس المحلية ؛ ووضع السجلات المتنوعة ، وأعاد تنظيم الضرائب من حيث فرضها وجمعها ، وأنشأ مستشفى عسكريا فى ظاهر المدينة ، وعين ليبيين فى مناصب إدارية مختلفة مثل قائمقام ومدير ناحية (٤٧) .

وفى سنة ١٨٤٨ جاء عزت باشا إلى الولاية ، وكان عليه أن يجمع ضريبة جديدة فرضها الباب العالى هى « المعونة » ، وفى سبيل ذلك قام بإحصاء السكان (٤٨) . ومع أن البعض دفع هذه الضريبة ، فإن أولئك الذين كان عليهم أن يخدموا فى الجندية لم يقبلوا بها (٤٩) . فلما استدعى عزت باشا ،

وجاء بعده مصطفى نورى حل القضية فى مصلحة السكان ، وفى أيام عزت باشا زيدت الحامية فى ليبيا بنحو ألف جندى كما أرسلت كمية من الذخائر (٥٠) .

إلا أنه من الناحية الادارية البحتة كانت ولاية نديم باشا وعلى رضا باشا (١٨٦٠ - ١٨٧٠) ذات أهمية خاصة . ففى سنة ١٢٨١ هـ (١٨٦٣-١٨٦٤م) صدر الفرمان الذى نظم الولاية نهائيا . فشدد على المساواة والعدل ، وانشئت المحاكم الجزائية والمدنية والتجارية (٥١) . وفى نفس السنة انشئت أول مطبعة فى طرابلس وصدرت أول جريدة رسمية هناك باسم « طرابلس الغرب » (٥٢) ونظمت دائرة البريد ، كما وصلت طرابلس بالخمس بخط تلغرافى (٥٣) . وفى أيام على رضا باشا أنشئت مديريتان فى بمبه وطبرق واقيمت الأبنية اللازمة للادارة (٥٤) . أما فى طرابلس نفسها فقد أمن الماء لسكانها ، وأصلح مداخل الميناء ، وبنى سوقا فى العزيزية فى ظاهر المدينة (٥٥) وقد امتد سلطان الوالى إلى داخل البلاد أكثر من ذى قبل . ففى سنة ١٨٦٢ وضع حاكما عثمانيا فى غدامس وبعد سنتين أنشئت الابنية اللازمة لاقامة الحامية العثمانية فيها (٥٦) . وقد ادرك الوالى اهمية طبرق وأخذ يعنى بها عناية خاصة ، ووضع برامج لتعميرها . فمن ذلك إنشاء محجر صحى ودور للتخزين وميناء وقلعة ، وقد بدأ العمل هناك فعلا ، لكن استدعاءه فى سنة ١٨٧٠ أوقف كل شيء (٥٧) وكانت خسارة ليبيا كبيرة إذ أنه كان من أحكم الولاة وأبعدهم نظرا وأعرفهم بمشاكل الحكم والإداره ، وقد كان باستطاعته أن يعمل الخير الكثير من أجل ليبيا (٥٨) .

ولما اعلنت فرنسة حمايتها على تونس شعرت الدولة العثمانية بالخطر يقترب من ليبيا ، فعادت وحصنت طرابلس ، وجاءتها بمدافع من صنع كروب (٥٩) . كما اهتمت بالإدارة ففصلت برقة عن طرابلس وجعلت الأول سنجقا مستقلا (٦٠) . وأصبح من المعتاد أن يعين أحد رجال الجيش وعادة من رتبة مشير واليا على طرابلس (٦١) وعلى أثر اتفاق فرنسة وايطالية سنة ١٩٠٢ على إطلاق يد الثانية فى ليبيا ، اخذت الدولة العثمانية بزيادة الحامية فى البلاد (٦٢) . ولو أن قسما كبيرا من الجنود سحب من ليبيا قبيل الهجوم الايطالى (١٩١١) . وأرسل إلى اليمن لاخضاع الثورة فيها .

حول سنة ١٩٠٠ كان التنظيم الادارى لليبيا على الشكل التالى .

ولاية طرابلس

١ — النواحى المرتبطة بالوالى رأسا . زواره وزنزور والعزيزية ودمى الجوارى وتاجورا وجفارة ، وكان بالاضافة إلى هذه ، ثمة خمس نواح مرتبطة بمركز الولاية ، ولكن إدارتها المباشرة كانت بيد كولوغلى باش آغالجى ، وهى المنشية والساحل ورقيصات وعلّونة والجوارى .

(ب) الاقضية الملحقة بمدينة طرابلس هى : الغريان وأرفلة وطرهونة والزاوية وعجيلات ،

(ج) اقضية مسراته وسرت وزليطن ومسلاته وناحيتان هما طبية وتاورغة .

(د) متصرفية (سنجق) الجبل الغربى وأقضية غدامس ونالوت وفساطو وحوض ، وناحيتان هما ككلا ومزدة

(ه) متصرفية (سنجق) الفزان وفيه أقضية سكنة وشطى وغات . أما النواحى فيه فثمان هى سبخة (سبحة) وشمنووهون وزاله وقطرون ووادى غربى ووادى شرقى وحفرة شرقية .

وخلاصة هذا كله أن ولاية طرابلس كان فيها ثلاث متصرفيات و١٦ قضاء و ٢٣ ناحية (٦٣) .

سنجق بنى غازى

١ — كان فى هذه المتصرفية خمس نواح مرتبطة بالمركز مباشرة وهى براعصة وأجدابية والسلوق وقمينس وبرسس .

(د) كان ثمة قضاء درنة وتتبعه نواحى قبة وبمبة وطبرق .

(ج) قضاء المرج وكانت تتبعه ناحية واحده هى الحسا .

(د) قضاء أوجيلة .

فكان فى سنجق بنى غازى ثلاثة اقضية وتسع نواح (٦٤) .

ومن التنظيمات التى أدخلت فى القرن التاسع عشر المجالس المحلية ، ومثال ذلك مجلس زليطن المحلى الذى كان اعضاؤه فى سنة ١٨٨٧ القاضى والمفتى ورؤساء العائلات وكان رئيسه القائمقام .

على أنه من المهم أن نذكر أن المحاولات التى قامت بها الدولة لتنظيم شئون ليبيا لم تؤت أكلها المرجو ، ولذلك أسباب كثيرة يمكن للملاحظات التالية أن تساعد على توضيحها .

١ — كانت إقامة الأغلب من الولاة فى ليبيا قصيرة ، ولعل الولاية الطويلة لنديم باشا (٦٦) . وعلى رضا باشا كانت أمراً شاذاً .

٢ — وكان بعض الولاة ، ممن أقام هناك طويلا ، من النوع غير المرجو فى الأزمة ، مثل عزت باشا ، الذى تولى الادارة هناك ثلاث مرات مدتها نحو خمس عشرة سنة ، ومع ذلك فلم يقم للولاية بعمل يستحق الذكر (٦٧) .

٣ — لم يتمكن العثمانيون من خلق روح ولاء للدولة فى ليبيا . ولعل هذا الأمر لم تنفرد به ليبيا .

٤ — ولعله من الشىء الطريف أن نجد أن أهل ليبيا نشأت عندهم فى هذه الفترة روح عربية بدل أن يكون ثمة ولاء عثمانى ، على ما روى الرحالون الاوربيون . فغوما يعتبر أحد الناطقين باسم القوميـــة العربية المقاومين للاحتلال التركى . (٦٨) ولما أعلنت الحكومة العثمانية الحرب على الروسيا سنة ١٨٥٣ فكر بعض الليبيين أن الفرصة سانحة لإعلان استقلال بلادهم عن السلطنة ، فاشترت بعض القبائل السلاح ، وطلب بعض من الزعماء مساعدة

فرنسة عن طريق القنصل الفرنسى روش (٦٩) ولما قامت الثورة التركية سنة ١٩٠٨ تحمس الطرابلسيون كثيراً ، وانتخب أهل الغريان ونفوسة البارونى مندوباً عنهم ، (٧٠) كما أن بنى غازى انتخبت مندوبين كان من المعروف عنهما أنهما من خصوم جمعية الاتحاد والترقى التى قامت بالثورة . (٧١) وإذا تذكرنا أنه فى مدة السبعين سنة التى خضعت فيها ليبيا للحكم العثمانى المباشر فى القرن التاسع عشر كانت تتعرض للكثير من نهب أولى الشأن من الوالى إلى الشرطى ، (٧٢) لا نجداى غرابة فى بقاء الأمور على حالها ، إلا الشىء القليل الذى عرضنا له قبلا .

٥ — كانت الحالة فى برقة فى النصف الثانى من القرن التاسع عشر خيراً منها فى طرابلس . فقد كان السنوسيون أصحاب الأمر فى القسم الأكبر من البلاد ، وكان ثمة نوع من الاتفاق بينهم وبين الدولة العثمانية . وقد أفادت برقة من وجودهم كثيراً .

لما عقدت معاهدة لندن فى سنة ١٨٤٠ ، التى بموجبها طلبت الحكومة العثمانية العون من بريطانية ضد محمد على باشا ، ظهر فى طرابلس شعور خاص نحو بريطانية . وعندئذ تقدم القنصل البريطانى ورنغتون عارضا خدماته للتوسط بين الوالى العثمانى فى ليبيا وبين الثوار ، إلا أن إحالته على المعاش فى تلك السنة لم تمكنه من القيام بهذا العمل .

أما الشعور نحو فرنسة فقد كانت تشوبه فى هذه الفترة روح عدائية . وقد أدى قيام ثورة ١٨٤٨ فى أوربة ، وهى الثورة التى أظهرت الحكم الفرنسى بمظهر الضعف ، إلى ازدياد هذا الشعور ، خاصة فى ولاية عزت باشا . إلا أن حرب القرم ومعاهدة ١٨٥٦ غيرت كل هذا تقريباً . ذلك أن تقدم بريطانية وفرنسة لمساعدة الدولة العثمانية ضد الروسيا سر الطرابلسيين ، حتى أن الوالى عثمان باشا ، دعا قنصلى الدولتين إلى سرايه للاحتفال بتوقيع المعاهدة . ولا شك أن السماح « للبعثة الصحراوية الفرنسية » بالتجول فى ليبيا رغبة منها فى إنشاء علاقات تجارية بين القطر الجزائرى والطوارق ، كان نتيجة لهذا التحول فى وجهة النظر نحو فرنسة . لكن الأمور عادت إلى شىء كثير من التوتر لما أعلنت فرنسة حمايتها على تونس . إذ أن الليبيين ، فضلا عن مشاطرتهم التونسيين شعورهم ، خشوا أن تتقدم فرنسة نحو بلدهم فتحتله . وفى ١٧ تموز (يوليو) سنة ١٨٨١ أعلن وزير خارجية فرنسة أن بلاده لا تود احتلال القطر الطرابلسى ، وكل ما تريده ألا تتسرب روح العداء نحو فرنسة من طرابلس إلى تونس .

فى أواخر القرن التاسع عشر دخلت إيطالية وألمانية حلبة السباق الدولى فى شمال أفريقية ، وخاصة بالنسبة إلى ليبيا . وانتصار ألمانية على فرنسة فى ١٨٧٠ شجع الكثيرين على التفكير بأن ألمانية لابد متقدمة نحو ليبيا ،

خاصة وأن عدداً من الرحالين الألمان أخذوا يترددون على تلك البلاد مثل بارت وفوغل وملتزان ونختيغال ورولفس . ولكن التقارب بين فرنسة وإيطالية أدى فى النهاية إلى اتفاق بينهما على اقتسام النفوذ ، وأصبحت ليبيا بموجب ذلك لإيطالية .

وقد فكر القنصل الأميركى فى طرابلس فيدال حول سنة ١٨٧٥ بإمكانية الحصول على ميناء فى ليبيا يكون قاعدة للأسطول الأميركى . وقد اختار طبرق لذلك . إلا أن الأمر لم يعد التفكير خصوصاً وأن فيدال نقل فى السنة التالية .

كان المورد الرئيسى للثروة فى ليبيا فى القرن التاسع عشر الحبوب والحيوانات والتجارة . وقبيل نهاية القرن التاسع عشر بدأت الطرق التجارية تتحول تدريجيا عن ليبيا ، إذ قامت فى غرب القارة الافريقية موانىء أصبحت البضائع ترسل إليها . وقد وصف أحد الرحالين حالة ليبيا فى أواخر القرن المذكور بقوله « إن المياه فيها معدومة ، والشجر فيها مفقود ، إلا النخيل والزيتون فى الساحل ، وتكاد التجارة فيها تكون لا أثر لها ، بل ويمكن القول حتى بأنها لا موانىء لها » .

والطرق التى عرفتها ليبيا فى ذلك الوقت هى : من طرابلس إلى غدامس فغات ، ومن طرابلس إلى الفزان فتمبكتو ، ومن بنى غازى إلى بحيرة تشاد ووداى ودارفور . وقد كانت التجارة عمل سكان غدامس وغات . ولم يحمل أهل طرابلس البضائع إلا سنة ١٨٧٦ . وقد روى لامى القنصل الفرنسى فى طرابلس أن عدد القوافل التى كانت تخرج من تلك المدينة كان يتراوح بين ست وثمان ، فيها بين ألف وثلاثة آلاف من الإبل . أما فرلونغ الذى زار طرابلس فى ١٩٠٥ — ١٩٠٦ فقد قال عن بعض القوافل إنها يكون فيها آلاف الإبل . ومع أن احتلال فرنسة لتونس وتوسعها فى افريقيه الغربية والاستوائية أديا إلى ضعف الحركة التجارية بالنسبة إلى المنطقة الغربية من ليبيا ، فإن برقة حافظت على الكثير من صلاتها مع أواسط إفريقية . وقد روى الحشائشى الذى زار بنى غازى سنة ١٨٩٥ أنه فى كل سنة تخرج من تلك المدينة على الأقل قافلة واحدة فيها نحو خمسمائة من الإبل ميممة شطر ودّاى .

وكان ما يحمل من أواسط افريقية إلى موانىء ليبيا ، ومن ثم إلى أوربة ، يشمل الذهب وريش النعام والعاج والصمغ والنطرون . ولما فتحت أسواق

جنوبي افريقية لريش النعام قل المنقول منه إلى الموانىء الليبية . وتجارة الرقيق التي كانت أحد موارد الثراء قلت أهميتها منذ أواسط القرن التاسع عشر . أما ما كان يحمل من أوربة إلى الموانىء الليبية للاتجار به مع الداخل فيدخل فيه المنسوجات والآنية الزجاجية والفخارية وأدوات القطع والاسلحة. وكانت التجارة الخارجية على العموم مع بريطانية ومالطة وتركية وفرنسة وإيطالية . وكثر الاهتمام بجمع الحلفا (الأسبارتو) في موانىء طرابلس والخمس وزليطن في أواخر القرن التاسع عشر . ثم أنشئت أماكن للجمع والتحضير في الداخل .

أما في ناحية الانتاج الزراعي ، عدا الحبوب ، فقد عرفت ليبيا ، حتى في سنة ١٨٢٤ ، الأثمار الحمضية ، أما الزيتون فقد حافظت الأجزاء الغربية من ليبيا على إنتاجه منذ أيام اليونان والرومان ، وإن كان أهمل في برقة .

ومن الصناعات التي تعرفها ليبيا منذ زمن طويل صيد الأسفنج ، وحياكة القطن والصوف والحرير . وقد كان فيها نحو ٣,١٠٠ نول ، تستورد خيوط القطن الدقيقة اللازمة لها من بريطانية والنمسا وإيطالية . كما كانت ليبيا تنتج البسط والسجاجيد بكثرة . وكان الفخار يصنع في كثير من مدنها ، والملح يجمع في كثير من أنحائها . وكانت مجموع الضرائب التي تجمع في البلاد تقدر بمليون جنيه استرليني .

ولم يكن من الغريب ، والحالة هذه ، أن يكون عدد السكان في ليبيا قليلا . ونحن إذا عرضنا إلى الأرقام التي وصلتنا من المصادر المختلفة لوجدنا أن سكان ليبيا كانوا حول ٧٥٠,٠٠٠ في النصف الثاني من القرن الماضي . وكان في طرابلس وأرباضها نحو ٦٠,٠٠٠ بينما بني غازي وما إليها لم يكن فيها أكثر من ١٥,٠٠٠ .

الفصل الرابع

السنوسية (١)

— ١ —

كانت الامبراطورية العثمانية إلى نهاية القرن السابع عشر للميلاد قوية إلى درجة لا يستهان بها ، وكانت قد وصلت جيوشها إلى قلب أوربة وقهرت الكثير من أمرائها وملوكها . ومن هنا كانت تعتبر حامية الإسلام ، ومطمح انظار المسلمين . وكان السلطان العثماني ، وهو خليفة المسلمين ، وخادم الحرمين الشريفين ، وسلطان البرين وخاقان البحرين ، يتوجه إليه المسلمون للدفاع عن بلادهم ، ودفع الاذى عنهم .

لكن الدولة العثمانية دب الضعف فيها فى أواخر القرن السابع عشر ، ثم تردت فى مهاوى الانحطاط فى القرن الثامن عشر ، فطمع الأوربيون فى الاقطار التى كانت تحت سلطانها . وانتهز المتغلبة على الأطراف فى ولاياتها تلك الفرصة ، فانشأوا لهم أمارات وحكومات لم تكن تعترف للعثمانيين بغير السيادة الإسمية . ولم يكن من قبيل المصادفة أن ينشىء حسن باشا وابنه أحمد باشا ومماليكهما شبه دولة مستقلة فى العراق ، ويقوم آل العظم والشهابيون والشيخ ظاهر العمر بمثل ذلك فى سورية ولبنان ، ويعلن على بك الكبير استقلاله بمصر ، ويقيم آل القرمنلى دولة تكاد تكون مستقلة فى طرابلس الغرب وبرقة ، كل ذلك فى القرن الثامن عشر .

وأمام هذا الضعف الذى استحوذ على الدولة العثمانية ، وعجزها عن دفع الضر عن رعاياها وبلادهم ، فقد المفكرون من المسلمين أملهم فى الدولة ، وراحوا يهتمون باصلاح العالم الإسلامى اصلاحا داخليا . فنشطت الجماعات والطرق إلى ذلك ، ولو أن أكثر هؤلاء لم يفكروا بالانسلاخ عن دولة الخلافة ، أملا فى أن يكون الإصلاح

---

(١) للمؤلف دراسة وافية عن السنوسية وضعها باللغة الانكليزية ونشرتها الجامعة الامريكية فى بيروت ١٩٥٨ .

الإسلامى باعثا على إحياء الدولة نفسها ، ومن ثم عودتها إلى الاضطلاع باعباء العمل العظيم الذى وضعه التاريخ على عاتقها . وقد يكون قيام محمد بن عبد الوهاب إلى الدعوة الإسلامية الصحيحة فى القرن الثامن عشر هو البادرة الأولى لهذا الشعور الذى بدأ المفكرون والمصلحون يحسون به ويتلمسون طريقه للإحياء .

ومع أن المغرب كانت فيه نزعات مثل هذه تبدو جلية فى قوة الطرق الصوفية وجماعات الاخوان ورغبتهم فى الإصلاح والإحياء ، فإن قيام المفكر والمصلح القوى تأخر هناك إلى أوائل القرن التاسع عشر ، حتى تم ذلك على يد السيد محمد بن على السنوسى مؤسس السنوسية وقطبها الأكبر .

وقد عرفت السنوسية منذ بدء الحركة إلى الآن أربعة زعماء وقادة مصلحين تولوا أمورها ونشروا تعاليمها وهم السيد محمد بن على المؤسس (١٢٥٣ ١٢٧٦ / ١٨٢٧ - ١٨٥٩) وابنه السيد المهدى (١٢٧٦ - ١٣٢٠ / ١٨٥٩ ١٩٠٢) والسيد أحمد الشريف (١٣٢٠ - ١٢٣٦ / ١٩٠٢ - ١٩١٨) وجلالة الملك السيد محمد إدريس المهدى الذى تولى الزعامة بعد السيد أحمد الشريف (١٢٣٦ / ١٩١٨) ولا يزال فيها .

ولعله من الخير أن نتناول هنا تراجم الزعماء الثلاثة الأوائل باختصار ، ثم نعرض للسنوسية نفسها ، لنبين الخدمات الجلى التى قدمتها هذه الطريقة الفذة للإسلام والمسلمين ، وفى إعادة الحياة إلى جزء هام من شمال افريقية خاصة ، ونشر الإسلام فى أجزاء كثيرة من أفريقية نفسها .

١ — السيد محمد بن على ، السنوسى الكبير . ولد السيد محمد بن على فى ضاحية من ضواحى مستغانم بالجزائر فى ١٢ ربيع الاول سنة ١٢٠٢ للهجرة

(٢٢ كانون الأول-ديسمبر-١٧٨٧) على أصح الروايات. ويتصل نسبة الشريف بالحسن بن على بن أبى طالب وفاطمة الزهراء بنت الرسول . أما تسمية الأسرة بالسنوسية فترجع إلى جده الرابع السيد السنوسى الذى كان من كبار علماء المسلمين ، وقبره بتلمسان .

والأسرة التى ترعرع فيها السيد محمد بن على كانت أسرة علم وتقدم واحترام فى محلة الواسطة ، ولذلك لم يكن من الصعب على السيد محمد أن يرتشف من مناهل العلم الصحيح منذ حداثته .

وقد تولت والدته العناية فى هذا الدور الأول من حياته فلما استكمل هذا الدور ، وكان بعد صبيا ، أقبل على العلم يرتشف منه ما يسرته له مستغانم ثم مازونة وحتى فى هذا الدور المبكر من حياته المليئة بالتفكير والعلم ، كان قد أدرك أن العالم الإسلامى أصبح بحاجة إلى الإصلاح ، فاتجهت همته القعساء نحو هذا الأمر . وحفزه هذا على الاستزادة من العلم ، فانتقل إلى جامع القزويين فى فاس ، الذى كان من مراكز العلم والعلماء فى ذلك الوقت ، فأقام به سبع سنوات (١٨٢٢ - ١٨٢٩) طالبا للعــــلم ، ثم مدرسا ، حيث اكتسب ثقة طلابه ، ونال شهرة عظيمة لقوة عارضته ، وسعة علمه ونضج تفكيره وإدراكه كنه روح الإسلام الصحيح ، فأقبل الناس عليه ينهلون مما عنده . وفى هذه الفترة اهتم السيد محمد بالصوفية اهتماما أساسه اعتقاده بأن سبيل الاصلاح الأول هو إيجاد التفاهم بين جميع المهتمين بالإسلام أفراداً وجماعات على تباعد الاقطار والديار . فدرس القادرية والشاذلية الناصرية والحبيبية . وآلمه كثيراً أن وجد ان كثيرين من علماء المسلمين كانت تعوزهم الحماسة العلمية والإيمان القوى اللازم لنشر الدعوة الصحيحة بين المسلمين . كما حز فى نفسه أن ينصرف الكثيرون من أولى الأمر من المسلمين الى الاهتمام بشؤونهم الخاصة ومصالحهم الذاتية . فارادهم على أن يوجهوا عنايتهم إلى المصلحة العامة ليعود الخير على جميع المسلمين .

ورغب السيد فى أن يوسع نطاق عمله وتعليمه ، ورغب فى الاغتراف من مناهل العلم فى أجزاء أخرى من العالم الإسلامى ، فترك فاس إلى لاغوات ، فى جنوبى الجزائر ، وهى ملتقى هام للقوافل الآتية من السودان الغربى ، وهناك ألقى دروسه الدينية على أكبر عدد ممكن من الراغبين . ثم سار إلى قابس وطرابلس (الغرب) وبنى غازى ، ومنها يمم شطر الأزهر . فجاء القاهرة أيام محمد على فأقام فى الأزهر مدة يتعلم ويعلم ، ويناقش ويجادل ، وينشر فى الناس عقيدته فى إصلاح العالم الإسلامى عن طريق بث المبادىء الأصلية للإسلام . ولعل هذه الزيارة الأولى لمصر أقنعت السيد ، إن كان بعد بحاجة إلى إقناع ، بأن الدولة العثمانية ، رغم ما أخذت به نفسها من محاولة الإصلاح فى شؤونها ، كانت قد تدلت وتأخرت بحيث لم يعد فيها رجاء . لكنه كان يأمل بعد فى أن تصلح هى متى صلح العالم الإسلامى ، ومن ثم فيجب أن تظل دولة الخلافة قائمة .

ورغب السيد فى الذهاب إلى الحجاز . فهناك المكان الذى يلتقى فيه المسلمون من جميع أقطار العالم . فزيارة الأقطار المقدسة ، ستتيح له فرصة الاتصال بالمسلمين على اختلاف أقطارهم ، وتنائى ديارهم . وهناك يلتقى بأساطين العلم ، فيتزود من صحبتهم ما كان يحسب أنه فاته فى اتصاله بشيوخه الأوائل . وقد أقام السيد محمد بن على فى الحجاز إلى عام ١٨٤٠ ، حيث التقى بعدد من المشايخ الكبار وأقطاب رجال الدين ، من بينهم الإمام أبو العباس أحمد بن عبد الله بن إدريس الفاسى وغيره ، وحصل منهم جميعا على إجازات . ورافق السيد الإدريسى إلى صبيا ، ثم عاد إلى مكة بعد وفاة الإدريسى ، حيث أنشأ السيد محمد بن على زاويته الأولى فى أبى قبيس (سنة ١٨٣٧) . وهذا التاريخ هو المعتبر بدء قيام الطريقة السنوسية . وأتبعها بزوايا فى الطائف والمدينة المنورة وبدر وجدة وينبع . لكنه لم يلبث أن غادر الحجاز (سنة ١٨٤٠) إلى مصر ومنها إلى طرابلس (الغرب) بطريق واحة سيوه والجبل الأخضر . وكان ينوى السفر إلى الجزائر ، لكنه خشى الفرنسيين الذين

كانوا قد احتلوا الجزائر قبل ذلك بمدة قصيرة لذلك عاد من تونس وفى رمضان ١٢٥٧ (١٨٤١) وصل إلى بنى غازى تاركا أمر الجزائر موقتاً . وفى عام ١٨٤٣ أنشأ « الزاوية البيضاء » فى الجبل الأخضر ، فكانت أم الزوايا السنوسية . ويمكن القول بأن السيد محمد بن على أصبح من الآن يضع خططه لإصلاح حال المسلمين فى برقة ، ليكون منهم أمة يرشدون الناس إلى الخير .

وزار السيد الحجاز مرة ثانية . ولما عاد من الأقطار المقدسة عام ١٨٥٦ ، نقل مركزه من « الزاوية البيضاء » إلى الجغبوب ، ذلك أن الجغبوب كانت أكثر توسطاً وأسهل اتصالا بأنحاء مختلفة من برقة وطرابلس والسودان الغربى (الذى يسمى الآن السودان الفرنسى) ، كما كانت مركزاً كبيراً للقوافل ، ومن ثم يسهل عليه الاتصال بجميع هؤلاء الذين أراد أن يعلمهم الإسلام من جديد ، أو ينشر بينهم الإسلام لأول مرة فى أواسط أفريقية . ذلك أن السيد أدرك أن الغرب (الجزائر) كان فيه الفرنسيون ، وهم أشد ما يكون حرصا على الحيلولة دون انتشار السنوسية ونفوذ أصحابها هناك ، والشرق (مصر) كان لا يشجع على العمل ، فظلت الأجزاء الوسطى من شمال أفريقية (ليبيا) وأواسط القارة صالحة للعمل ، ويلزمها العمل فعلا .

وأقام فى الجغبوب مركزاً كبيراً له ولأتباعه ومريديه ، وجعل منها جنة بعد أن كانت واحة صغيرة ، وأنشأ فيها مدرسة دينية كبيرة قوامها مكتبة من ثمانية آلاف مجلد فيها كتب الفقه والشرع والحديث والتاريخ والتفسير والفلك والتنجيم والفلسفة والتصوف ، وعمادها أولئك التلاميذ المخلصون الذين رافقوا السيد فى دراسته وأسفاره ، فصاروا ممن يعتمد عليهم فى التدريس وكان فيها ثلاثمائة طالب يعدون الإعداد الصحيح ليكونوا دعاة هداية وحملة نور الإسلام إلى المناطق التى أراد السنوسى الكبير أن ينشر فيها هدى الإسلام . وكان السيد يشرف على كل هذه الأمور إشرافاً شخصياً مباشراً ليتأكد من أن كل رجل أعد على خير سبيل ، قبل أن يوكل إليه القيام بمهمته . وقد كانت الجغبوب أكبر مركز علمى فى شمال أفريقية ، بعد القاهرة

ومن الجغبوب انتشر هؤلاء الدعاة يعون فى صدورهم العلم الذى تلقوه ، ويحملون فى قلوبهم إيمانا أقرب ما يكون إلى إيمان علماء صدر الإسلام ، وتمتلىء نفوسهم رغبة فى التضحية .

وكان من جراء ذلك أن القبائل العربية فى برقة التى كانت شديدة الاختصام فيما بينها ، تقضى وقتها فى احتراب وسرقات وأعمال الشقاوة ، سادت بينها الألفة ، وعادت إليها تعاليم الإسلام تهذب من أخلاق ابنائها ، وقام رجال السيد يحلون الخصومات بالحسنى . ثم أخذ الإسلام ينتشر فى « ودّاى » . ولعل خير ما يمثل نفوذ السيد واثره فى الناس أن يتقدم جماعة من إحدى واحات « الكفرة » ، طالبين منه أن ينشىء زاوية فى جهاتهم ، ليكون لهم حظ فى هذه الهداية التى أخذت تنتشر فى تلك الربوع . فأنشئت هناك الزاوية الأولى فى واحة « الجوف » . أما الوسائل التى اتبعها السيد فى نشر الإسلام فى ودّاى مثلا ، فتدل عليها قصة قافلة العبيد التى كانت تحملهم إلى الشمال . فإن السيد اشترى القافلة ، وأخذ هؤلاء العبيد لحرزهم وعلمهم الإسلام وهذبهم بهدية ، ثم أرسلهم دعاة ومبشرين به بين ذويهم . فكان أثر ذلك عجيبا فى الناس .

وفى ٩ صفر ١٢٧٦ (٧ ايلول - سبتمبر - ١٨٥٩) توفى السنوسى فى الجغبوب ، حيث لا يزال قبره إلى الآن .

وهكذا لما وافت السيد محمد بن على السنوسى الكبير ، منيته كانت السنوسية قد استقرت أركانها فى برقة وودّاى وطرابلس وغيرها . وكانت شخصيته قد فرضت نفسها على الذين خلفهم ، بحيث أن السنوسية كانت قد اكتسبت فعالية وحيوية كتب لها أن تزداد نشاطا وقوة فيما بعد .

٢ — السيد المهدى ، الخليفة الأول . ولد السيد المهدى عام ١٨٤٤ (فى الزاوية البيضاء) ، وولد أخوه السيد محمد الشريف بعده بعامين . فلما توفى السنوسى الكبير كان الابن الأكبر بعد حدثا ، فأقيم مجلس وصاية من عشرة

من الشيوخ ، ليعنى بأمر السنوسية إلى أن يبلغ السيد المهدى رشده . فلما تم ذلك أعتنى هو بإدارة السنوسية وتوجيهها ، وانصرف السيد محمد الشريف إلى الشؤون التعليمية .

وفى زعامة السيد المهدى (١٨٥٩ - ١٩٠٢) وصلت السنوسية إلى ذروة قوتها وانتشارها . ومما عمله السيد المهدى ، فى سبيل التمكن من الإشراف المباشر على هذه الامبراطورية الواسعة ، نقل مركز السنوسية من الجغبوب إلى الكفرة (١٨٩٥) . التى أصبحت « المركز التجارى الرئيسى ، الذى تلتقى فيه القوافل من جميع أنحاء أفريقية الوسطى والشمالية » . وكان هؤلاء التجار وقوافلهم سبيلا لنشر الإسلام فى الجهات النائية . ومركز الإدارة السنوسية كان فى « التاج » ، ومنها وصلت الدعوة السنوسية ، حاملة الإسلام إلى بـــلاد كوز وتبستى وبركو واندى ودارفور وودّاى وكانم وتشـاد وأزقر وبغرمى .

وخطب ود السيد المهدى غير مرة . فقد رغب المهـدى السودانى فى محالفته ، وطلب العرابيون مساعدته ١٨٨٢ وتقدمت إليه ايطالية راغبة فى الاتفاق معه على مقاومة التقدم الفرنسى فى تونس (١٨٨١) وحتى السلطان العثمانى طلب منه العون فى حربه ضد الروسيا (١٨٧٦ - ٨) ، وجرب الالمان أن يحصلوا منه على عون ضد فرنسة فى أفريقية (١٨٧٢) لكن السيد المهدى رفض جميع هذه العروض والطلبات ، وفضل أن يظل بمنأى عن النزاع الدولى ، ليتم له نشر الإسلام وإصلاح أحوال المجتمع المسلم الذى نذر نفسه له ، شأن أبيه من قبل . لكنه اضطر هو وخلفه إلى محاربة الفرنسيين ، لما تقدم هؤلاء إلى أواسط أفريقية ، رغبة منهم فى سبق السنوسية إلى السيطرة على تلك الأصقاع ، كما اضطر خلفه ، السيد أحمد الشريف ، إلى محاربة إيطالية لما همت بليبيا (١٩١١) .

وفى الوقت الذى توفى فيه السيد المهدى (١٩٠٢) ، كانت السنوسية قد

بلغت الذروة فى الانتشار . والباحثون متفقون على أنه كان لها آنئذ ١٤٦ زاوية موزعة على النحو التالى :

برقة	٤٥	مصر	٢١	بلاد العرب	١٧
ايالة طرابلس	١٨	فزان	١٥	الكفرة	٦
السودان	١٤				

٣ — السيد أحمد الشريف (١٩٠٢ - ١٩١٨) . لما توفى السيد المهدى كان ابنه ، (الامير) السيد محمد ادريس ، حدثا بعد (ولد ١٨٨٩) ، فانتقلت رياسة السنوسية إلى السيد أحمد الشريف ابن السيد محمد الشريف (المولود عام ١٨٧٣) . والسنوات الأولى من زعامته (١٩٠٢ - ١٩١٢) تقضت فى خصومة الفرنسيين الذين أغاروا على أواسط أفريقية فى كور وودّاى وتبستى وبركو ، حيث انتهى الأمر بانتصار الفرنسيين وانشائهم السودان الفرنسى . أما فى السنوات التالية (١٩١١ - ١٩١٨) فقد كان السيد أحمد الشريف يقود الليبيين فى جهادهم العنيف ضد الايطاليين . وفى عام ١٩١٨ اعتزل السيد أحمد الشريف الزعامة الفعالة ، واتجه إلى تركية ثم الحجاز ، حيث ظل إلى أن توفاه الله فى عام ١٩٣٣ .

وبعد فما هي قواعد الدعوة السنوسية ؟ وما هي الرسالة التي حملها السيد محمد بن علي ، وخلفاؤه ، وشيوخ الزوايا إلى الناس ، فاقبلوا عليها ؟ .

كانت دعوى السيد السنوسي الكبير أساسها الإسلام الصحيح ، لا الإسلام الذي داخلته البدع . ومن ثم كانت الدعوة السنوسية أساسها العودة بالاسلام إلى ما كان عليه في عهد الرسول الكريم وخلفائه الأقربين ، ولذلك كان القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة هما الأصلين اللذين يصح الاعتماد عليهما في فهم الاسلام ، دون الاجماع والقياس المتأخرين . وكان السنوسي الكبير يعتبر أن باب الاجتهاد لم يقفل ، وبذلك يجوز الاجتهاد ، على أن يقتصر الاجتهاد في الاسلام على الأسين الأوليين والوحيدين وهما الكتاب الكريم والسنة المحمدية .

ومن حيث أن الدعوة السنوسية كانت عودا إلى الاسـلام في أصله وجوهره ، فقد كانت دعوة لم تقتصر على العبادة والتصوف ، ولكنها أرادت المسلمين على أن يكونوا عبادا عاملين منتجين نشيطين يعيشون من كد إيمانهم . ويبدو هذا واضحا في الزوايا التي كانت تحوى المساجد والمدارس والمزارع والمتاجر ، ويقوم الإخوان فيها بالعمل دون توان أو تواكل أو كسل ، ولعل خير ما يمثل هذه الروح التي أرادها السيد السنوسي الكبير أن تكون روح الجميع هو أن بناء الزاوية نفسه كان يجب أن يقوم به أهلها فالزاوية ، إذن ، منذ وضع حجرها الأساسي كانت رمزا للنشاط والانتاج .

وقد اهتم الكثيرون من الباحثين في درس الصلات المختلفة بين السنوسية والطرق الصوفية الأخرى ، وخاصة التي نشأت في شمال أفريقية . والذي لفت النظر في ذلك أن السنوسي الكبير نفسه درس عدداً كبيراً من هذه الطرق الصوفية وتتلمذ على شيوخها ، مثل التيجانية والشاذلية والإدريسية والقادرية ، وبعض هؤلاء الباحثين ، من الأجانب ، كان يهتم بالأمر من

حيث قيمته العلمية فحسب . لكن كثيرين منهم ، وفى مقدمتهم الباحثون الايطاليون ، كانوا يرمون من وراء ذلك إلى التقليل من شأن السنوسية على أساس اعتبارها طريقة دينية صوفية لا تهتم بغير العبادة والزهد والتقشف. وهذا فى نظرهم ، يبرر تصرفهم فى الاستيلاء على ليبيا مثلا ، إذ ليس هناك رياسة مدنية ، وخاصة بعد أن تخلى عنها الاتراك العثمانيون (سنة ١٩١٢) .

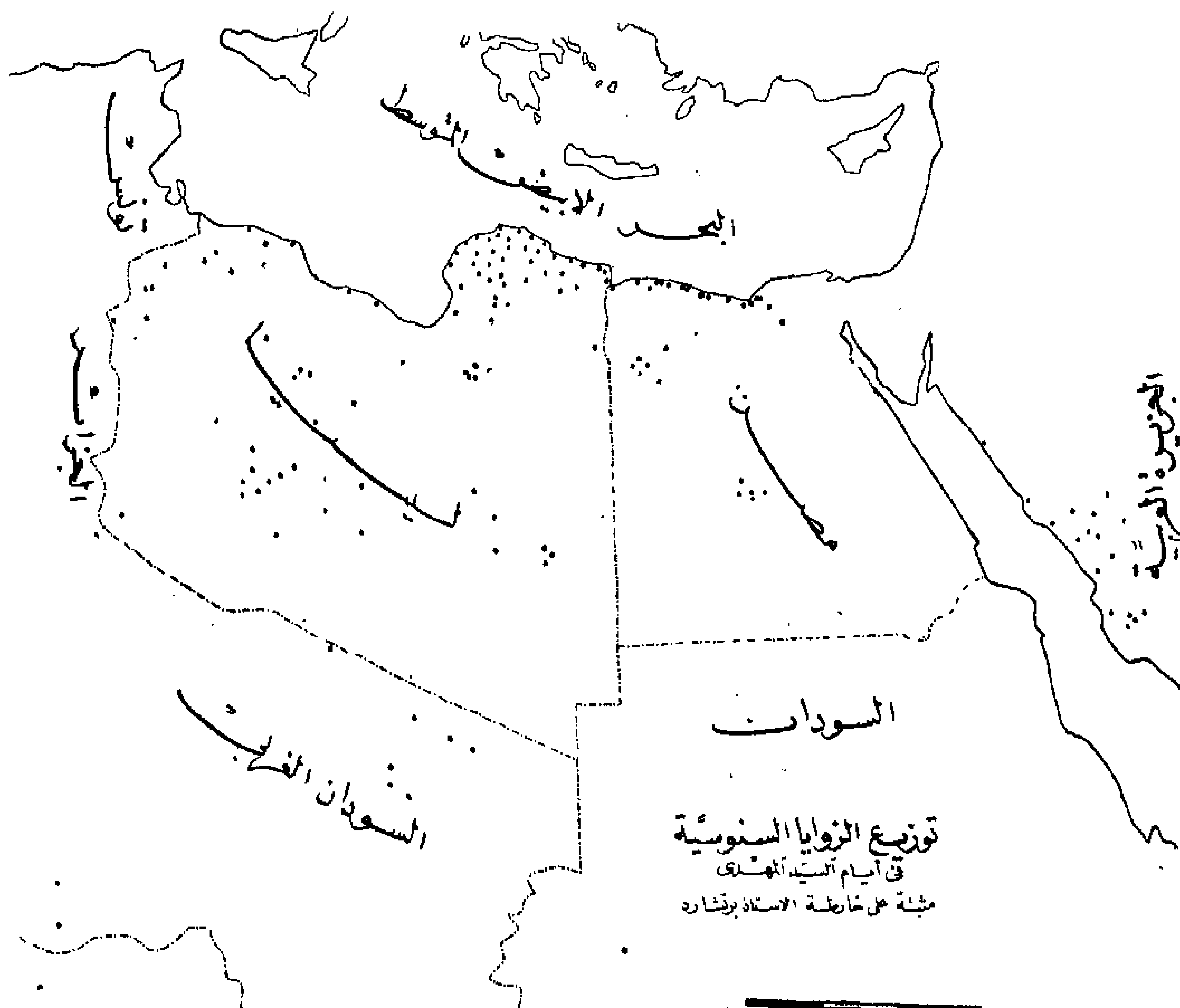
ولكن الذى وصل إليه الباحثون المنصفون ، والذى يتفق مع الواقع والحقيقة والتاريخ ، هو أن السنوسية كانت من أول الأمر دعوة دينية مدنية فالحقيقة هى أنه إذا كانت السنوسية دعوة إلى الناس أن يعودوا إلى الاسلام الصحيح كما عرفه المسلمون فى أول عهده ، فالإسلام ، مبدئيا ، لم يفرق بين الدين والدولة ، ولم يعتبر نفسه إنه جاء ليضمن للناس الحياة الاخرى دون العناية بالحياة الدنيا الصالحة . وإذن فمن الطبيعى أن تكون دعوة الداعى إلى مبادىء الإسلام قوامها الايمان الصحيح والعمل الصالح والانتاج والتنظيم السياسى ، داخل هذا الإطار العام الذى عرفه الإسلام وقبل به المسلمون الصالحون فى جميع أطوار تاريخه .

وإذا كان السنوسى الكبير وخلفاؤه ، دعوا الناس لأن يتخذوا من حياة الرسول الكريم مثلا أعلى يحتذونه ونموذجاً أسمى يحاولون الوصول إليه ، فجدير بهم أن يدعوا الناس إلى كل ما اهتم به الرسول الكريم ، وحياته كانت خير ما يصح أن يقتدى به فى النظر إلى الحياتين نظرة مثلى ، ولذلك فقد كانت الدعوة السنوسية هى العمل للآخرة كأن المرء مائت غدا ، والعمل للدنيا كأنه عائش أبداً .

وإذا كان السنوسى يدعو الناس إلى تنقية الاسلام مما علق به من البدع والضلالات ، فلا شك إنه ما كان ليرضى ، لمن يقبل دعوته أن يسمح لشىء من هذه البدع فى أن تساور حياته ، أو تمازجها . وهذه السنوسية تخلوا أذكارها من كثير مما تسمح به بعض الطرق الصوفية ، كالغناء والرقص .

فإذا كان أولئك المغرضون يريدون أن يضعوا السنوسية فى مصاف بعض هذه الطرق الصوفية التى يعيش أتباعها عيشة الزهد المغرق والكسل والخمول ، وصرف الوقت فى العبادة فقط والعيش على ما يتصدق به الناس ، فليتقوا الله فى هذا الأمر . فالسنوسية دعوة بريئة صادقة قوية عنيفة للسير على سبل الإسلام القويمة ، والاغتراف من منابعه الأصلية ، وفهم روحه وحقيقته والعيش بموجب هذه القواعد الإلهية والسنن النبوية التى تكفى لهدى الناس إن هم وعوها ، وقد وجد السنوسى الكبير أن الناس تركوها وأغمضوا عيونهم عنها ، فجاء إليهم ينفخ فيهم من روحه ، ويشرح لهم الإسلام ويقوى ما خار من عزائمهم ، ويزيل الغشاوة عن بصائرهم ، فكان النار التى تأكل الهشيم وتنقى الذهب، فخرج الناس الذين اتصلوا به وقد صفت منهم النفوس وصقلت منهم الضمائر ، وصدقت منهم العزائم ، وشحذت منهم الهمم ، وصاروا أمة يدعون إلى الخير ، وكانوا من قبل أعوان شر .

مركز الحياة فى السنوسية هو الزاوية . والزاوية ، كما تفهم فى هذه المناسبة مركز للحياة الروحية والزراعية والتجارية والسياسية ، وهنا نجد القيمة الخاصة للسنوسية . فهى ليست طريقة دينية صوفية روحية فحسب ، ولكنها طريقة للحياة بمختلف نواحيها . فعندما كان السنوسى الكبير أو خليفته يبعث بأحد الشيوخ لإنشاء زاوية جديدة ، كان ينتظر من ذلك الشيخ أن يجعل من الزاوية وأراضيها وسكانها جالية حية منتجة ، وكانت الخطوة الاولى هى أن تفرز قطعة من أرض القبيلة التى تنشأ الزاوية فى وطنها ، تخصص لمصلحة الزاوية ، ثم تقام الأبنية اللازمة للزاوية ، على أن يقوم الرجال بأنفسهم بالعمل ،وكان المألوف أن تكون ثمة مجموعتان من الأبنية ـ الأولى يقيم فيها الشيخ وأسرته ، والثانية تشمل المسجد والمدرسة والمضافة .وكل هذه يتوقف اتساعها على مدى ما يمكن أن يؤديه المركز من خدمات . فجامع زاوية الجغبوب مثلا كان يتسع لنحو ستمائة من المصلين ، والمدرسة كانت فيها قاعات للتعليم وغرف يقطنها الطلاب الذين يأتون الزاوية من مسافات بعيدة



توزيع الزوايا السنوسية
في أيام السيد المهدي
مثبتة على خارطة الاستاذ برتشارد

لتلقى العلم ، وقد مر بنا أن الجغبوب مثلا ، باعتبارها المركز الأول للحياة العلمية السنوسية .كان يتردد عليها نحو ٣٠٠ طالب . أما المضافة فتحوى أماكن فسيحة يستطيع أن يأوى إليها التجار والزوار والمسافرون ، فيقيمون فيها ثلاثة أيام ، حسب عرف الضيافة عند العرب . على أن التجار كان لهم أن يقيموا مدة أطول ، وكانت الزوايا التى ينتظر منها أن تكون مراكز تجارية ، تحوى قاعات كبيرة واسعة يضع فيها أولئك التجار بضائعهم ومتاجرهم ، وكانت ثمة عرصات تحفظ فيها الإبل التى تنقل هذه المتاجر .وقد اهتم المشرفون على إنشاء الزوايا بتأمين الماء اللازم للسكان ، بحفر بئر كبيرة فى الزاوية نفسها أو على مقربة منها ، وكانت الأبنية جميعها يدور بها سور يحرسها ، تعلوه حصون وابراج يستخدمها السكان لدفع الهجوم عنهم إذا تعرضوا له ، وما أكثر ما تعرض أهل الزوايا لهذه الاعتداءات على أيدى الفرنسيين والايطاليين خاصة .

والأرض المحيطة بالزاوية كان يقوم بالعناية بها واستثمارها الإخوان ، سواء أكانوا من أهل القبيلة نفسها أم من غيرهم ، ولو انها كانت تعتبر ملكا للقبيلة التى تقوم الزاوية فى وطنها . ومن هنا كانت الزاوية مركزاً للوحدة القبلية ، وهذه قيمتها السياسية الإدارية ، والإخوان الذين لم يكونوا يقيمون فى الأراضى التابعة للزاوية مباشرة كان عليهم أن يعملوا فى الأرض أياما معينة فى السنة ، فى أيام النشاط الزراعى أو فى مواسم الحصاد ، ومع أن الإخوان كانت تخصص لهم قطع من أراضى الزاوية يستغلونها ، فإنهم لم يكن باستطاعتهم التصرف بملكيتها ، وبعد أن يفرز قسم من الواردات المختلفة التى تنتج فى الزاوية لحاجات المركز نفسه ، كان يرسل ما يفضل عن ذلك إلى مركز السنوسية العام لينفق فى سبيل الدعوة نفسها . يضاف إلى ذلك الزكاة التى كانت تدفع إلى رئيس السنوسية ، وقد يرى الرئيس أن يفرض بعض ضرائب لحاجات خاصة أو مناسبات ، فتجمع وترسل إليه .

وشيخ الزاوية كان يعينه رئيس السنوسية ، وكان يراعى فى اختياره ، فى غالب الأحيان ، رغبات أهل القبيلة نفسها ، على أن لا يتعارض ذلك مع الحصول على أفضل رجل يمكن الحصول عليه للقيام بهذه المهمة ، لأن شيخ الزاوية هو صاحب الحل والعقد فيها . فهو الذى يعلم أو يشرف على التعليم ، وهو الذى يحل الخصومات ، وهو الذى يحفظ النظام ، وهو الذى يعنى بالقوافل ، وقد يطلب منه تنظيم الدفاع عن الزاوية فى حالة الاعتداء . لذلك كان مركزه هاماً ، وكان يجب أن يتمتع باحترام الجميع ، ليتمكن من القيام بهذه المهمات ، ويضطلع بأعباء المسئوليات الجسام .

ومما يسترعى الانتباه هو مواقع هذه الزوايا العديدة ، وخاصة فى برقة . ذلك إن السيد محمد بن على والسيد المهدى اهتما بأن تكون الزوايا فى أماكن ذات قيمة تجارية وإدارية وحربية . ومن هنا ترى أن هذه الزوايا تقوم عند ملتقى الطرق ، وفى أماكن يسهل الدفاع عنها طبيعيا ، ويمكن منها الإشراف على رقعة من الأرض تجاورها . وقد أقيمت الزوايا بحيث تبعد الواحدة عن الأخرى مسافة نحو ست ساعات سيرا على الأقدام ، وخاصة فى الأجزاء الشمالية من برقة .

وبحكم هذا الوضع ، وبسبب النظام الدقيق الذى وضع للاشراف على هذه الزوايا إشرافا فرديا ، أصبحت الزوايا محكمة فى ارتباطها ببعضها ، وفى اتصالها بالمركز العام للسنوسية ، ومن الطبيعى أن تحسب السنوسية ، فى هذه الحالة دولة . لا طريقة دينية فحسب . والذين وصفوها بقولهم إنها كانت امبراطورية ضمن الإمبراطورية العثمانية لم يخطئوا .

ولعله من الحق أن نشير هنا إلى أن السنوسى الكبير ومن خلفه مباشرة لم يكونوا يرمون إلى غايات عسكرية حربية ، ولكن التنظيم الدقيق للأتباع مكنهم من الصمود أمام الاعتداء الإيطالى أعواماً طويلة ، لما أرغموا على امتشاق الحسام لمقاومة الاستعمار الذى غزاهم فى عقر دورهم دون مبرر ، مهما يكن واهيا !.

والأتباع السنوسيون يمكن أن يقسموا، على وجه العموم، إلى «المنتسبين» وهم الأكثرية الساحقة من السنوسيين، و «الإخوان» أو «المريدين» وهم يعيشون، أو على الأقل كانوا يعيشون فى الزوايا نفسها، قبل أن تهدم إيطالية القسم الأكبر من الزوايا فى ليبيا. ويأتى بعد ذلك «شيوخ الزوايا» وهم الذين تلقوا العلم، وتبحروا فيه؛ فعهد إليهم، بعد تخرجهم فى مدرسة الجغبوب، الإشراف على الزاويا، على نحو ما ذكرنا.

وقد كان ثمة جماعة صغيرة يسمون «الخواص»، ويكونون «المجلس السنوسى» إذا جاز لنا استعمال التعبير، وفى أيام السنوسى الكبير وخليفتيه كان عددهم أربعة، وكلهم ليسوا من الأسرة السنوسية، ولكنهم ممن بلغ من العلم درجة رفيعة. لكن هذا المجلس غير موجود اليوم، وما كانت الأحداث التى عصفت بالسنوسية فى السنوات الأخيرة لتسمح بالاحتفاظ بمثل هذا التنظيم.

الفصل الخامس

ليبيا وإيطالية

— ١ —

اتفقت عودة ليبيا إلى الحكم العثمانى ، فى أوائل القرن التاسع عشر ، مع قيام الدعوة السنوسية بين البدو فى البلاد ، أصبح رجالها صلة الوصل بين السكان وبين الحكومة العثمانية . فالسكان قبلوا زعيم السنوسية ممثلا لهم وناطقا بلسانهم ، والحكومة العثمانية اعترفت بالأمر الواقع ، وتقربت منه .

وأول اعتراف رسمى بالسنوسية جاء فى فرمان أصدره السلطان عبد المجيد الأول (١٨٥٦) ، أعفيت بموجبه أملاك الزوايا من الضرائب ، وسمح للسنوسية بجمع ضريبة دينية من أتباعها . وفى أيام السلطان عبد العزيز ، أخى السلطان عبد المجيد ، أرسل فرمان ثان إلى حاكم طرابلس — الذى كانت برقة فى أيالته — ثبتت فيه امتيازات السنوسية ، وأضيف إليها أن اعتبرت الزوايا السنوسية « حمى » يمكن أن يلجأ الناس إليه .

والواقع أن المسألة كلها يمكن تلخيصها فى أن الحكومة العثمانية لم تهتم بوضع السنوسية الدستورى والقانونى فى البلاد . ذلك أن الإمبراطورية العثمانية كانت تحوى عشرات من الطرق الدينية المختلفة ، وبرقة بالذات لم تكن تهم تركية ، لأنها ولاية فقيرة . وما دامت الدعوة للخليفة العثمانى تقام على منابر المساجد يوم الجمعة ، والسنوسيون يعترفون بالخلافة والخليفة فالعثمانيون يقبلون بها .

كان عمل الموظفين العثمانيين الحصول على الضرائب ، وهذا أمر كانت تؤديه السنوسية للدولة . ولذلك اقتصرت مراقبة الموظفين على المدن وما إليها ، وتركت شؤون الأجزاء الداخلية للسنوسية تديرها ، وتهتم بالأمن والقضاء والتعليم وجمع الضرائب .

والاتصال بين الخليفة وشيخ السنوسية كان يتم بين آن وآخر بوساطة رسل يأتون الجغبوب أو الكفرة من استانبول ، أو يزورون استانبول نيابة عن الشيخ .

ويجب أن يظل قائماً فى ذهن القارىء أن جمع الضرائب فى الأجزاء النائية الداخلية إنما كان يتم لأن السنوسية كانت تؤيد الإدارة العثمانية ، وكان ذلك فى مصلحة البلاد ، فتأمين الضرائب كان يحول دون الحكومة ومحاولة فرض سلطانها ، والأمر الذى كان من الممكن أن يؤدى إلى ثورات كثيرة مسلحة ، واصطدام بين الحاكم والمحكوم ، كانت البلاد فى غنى عنه . وحفظ النظام كان فى صالح السنوسية لتقوم بواجبها فى الإحياء الدينى . وفى تأمين سير القوافل فى البلاد ، ليظل شريان التجارة حياً ، فيفيد منه الجميع . وهكذا استمتعت برقة بخير ما يمكن أن يؤمن لشعبها ما يتطلع إليه .

ومع ذلك فقد كان ثمة شىء من النفور بين الدولة العثمانية والسيادة السنوسية . كان رجال الحكومة العثمانية المركزية يحبون أن يكون خضوع السنوسية لهم أوفى وأتم ، ومما هو جدير بالذكر أن الحكومة جربت مرتين (١٩٠٤ و ١٩٠٨) أن تفرض ضريبة على ما تنتجه أراضى الزوايا ، لكن السنوسيين قاوموا ذلك بالقوة ، حتى اضطرت السلطات الرسمية إلى ترك مثل هذه المحاولة .

ولم تتأثر الحالة السياسية فى ليبيا كثيراً بالثورة التركية (١٩٠٨) التى انتهت بخلع السلطان عبد الحميد (١٩٠٩) . ذلك أن السنوسية لم تكن ترضى بما كانت ترمى إليه جمعية « تركية الفتاة » من محاولة « تتريك » العرب ، أو إمكان إلغاء الخلافة . ومما هو جدير بالذكر أن « جمعية الاتحاد والترقى » ، التى كانت المنظمة السياسية للروح العثمانية الجديدة ، لم تلق تأييداً فى بنى غازى لما أنشئت . بل أن الأمر تعدى ذلك إلى قيام ما يصح أن يسمى الحزب العربى ، ولو أنه لم يتخذ تنظيما سياسياً تاماً . ومما يؤيد ما ذهبنا إليه هو أن النائبين اللذين انتخبا لمجلس المبعوثان العثمانى فى ذلك الوقت كانا من الجماعة المناوئة لجمعية الاتحاد والترقى .

ومع ذلك فإن السنوسية لم تكن تتمتع بوضع دولى يمكنها من الاحتجاج إلى الدول العربية ضد تقدم الفرنسيين فى أواسط أفريقية ، واحتمال اعتداء إيطالية على الشواطىء البرقاوية نفسها . ولذلك رأت ، بسبب بعد نظر زعيمها السيد أحمد الشريف ، أن تمكن للدولة العثمانية من أن تقيم « قائمقاما » لها فى الكفرة و « مديراً » فى الجغبوب . فإن رفع العلم التركى فى ذينك المكانين يجعل تركية صاحبة الحق الشرعى فى الاحتجاج والدفاع .

ولا شك أن هذا الوضع ، أى نفوذ السنوسية وموقف العثمانيين منها ، أساء الإيطاليون فهمه ، فحسبوا أنهم إن جاءوا برقة فسيهب السكان لنصرتهم ليتخلصوا من نير الحكم التركى . وفات الإيطاليين أن يدركوا « الولاء » الذى كان البدوى يكنه لهذه الدولة فالبدوى العربى يشعر بالولاء « للبيت » ضد « البيت » الآخر ، لكنه متى تعرضت قبيلته لخطر انتقل ولاؤه لها ضد القبيلة المعادية . ولما كانت القبائل كلها تنظر إلى الدولة العثمانية بشىء من العداء ، أصبح

ولاؤه لهذه القبائل مجتمعة ضد العثمانيين . على أن البدوى السنوسى والدولة العثمانية بينهما رابطة ولاء أخرى مصدرها الإسلام . فإذا ما تعرضت الدولة للخطر وهبها ولاءه ونصرته ضد من يعتدى عليها من الدول الأوربية . وهكذا لما اعتدت إيطالية على برقة توحد الشعور وقوى الولاء بين عرب برقة والدولة العثمانية .

أخذت ايطالية ، منذ أواخر القرن التاسع عشر ، تتطلع إلى امتلاك ليبيا . وقد قويت رغبتها فى ذلك حتى أصبحت تعتبر ذلك القطر ملكا لها ، ولو أن الدولة العثمانية كانت لاتزال صاحبة الحق المكتسب هناك بحكم أنها احتلت تلك البلاد فى أواسط القرن السادس عشر . ولم يخف ساسة ايطالية ذلك ، بل صرحوا به على رؤوس الأشهاد . وفى السنوات الأولى من القرن الحالى اتخذت إيطالية خطوات عملية لتحقيق أهدافها . فمن ذلك فتح المدارس فى طرابلس وبنى غازى . وإرسال الجماعات التبشيرية . ولكن أهم من ذلك فتح فروع لبنك دى رومه الذى أخذ يقرض الأهلين أموالا كثيرة ، بشروط يبدوا أنها سهلة يسيرة ، لكنها تبطن لمن يقع تحت طائلة الدين العذاب الأليم . ذلك لأن التأخر عن السداد كان يؤدى بالأرض ، المرهونة لقاء الدفع ، إلى أن تسجل ملكا للبنك . وكانت القنصلية الإيطالية ، فى كل من طرابلس وبنى غازى ، مركزا للنشاط السياسى ، والدعاية الايطالية ، والتجسس على أهل البلاد ومراكز الدفاع عنها ووسائله . ولا شك فى أن تركيا أهملت القطر الليبى إهمالا كبيرا مما شجع ايطالية على الاستمرار فى مطامعها . أما الدول الأوربية فقد عقدت اتفاقات رسمية أو شبه رسمية ، أطلقت فيها يد إيطالية فى تلك الجهات ، لقاء ماحصلت هى عليه من اطلاق يدها فى جهات أخرى من إفريقية .

وفى أيلول — سبتمبر — ١٩١١ أعلنت إيطاليـة الحرب على تركيـة ، وأرسلت قوة لاحتـــلال طرابلس والخمس وبنى غازى ودرنة . أما العمل الذى اتخذته إيطالية ذريعة لإعلان الحرب والهجوم والاعتداء ، فهو أن تركية أرسلت جنودا إلى ليبيا ، لتقوية حاميتها الضئيلة العدد ، وأسلحة للحامية . وهكذا اعتبر الدفاع عن جزء من الامبراطورية العثمانية سببا لعدوان يرمى إلى انتزاع هذا الجزء نفسه .

وقد لقيت ليبيا على أيدى الايطاليين الويلات فى القتال ، ودافع الليبيون عن بلادهم دفاع الأبطال ، وبلا الإيطاليون منهم الأمرّين . وإذا كانت قصة هذه الحرب قصة عدوان مكشوف مفضوح ، فهى من جهة أخرى قصة بطولة جديرة بأن تكتب بحروف من ذهب ، وتنقش فى قلوب الشعب العربى باعتبارها مثلا أعلى فى التضحية والإخلاص . لقد كانت الحرب صراعا بين عملاق مزود بالأسلحة الحديثة وقزم يقاتل بما تصل إليه يده من بسيط السلاح وعتاد القتال . لكن من الوجهة الروحية القومية كان القزم جبارا كبير القلب والنفس ، وكان العملاق صغيرا كالحشرة ، دنيئا كالدودة .

ويمكن ، إجمالا ، قسمة الحرب إلى دورين رئيسيين يمتد الأول منهما من سنة ١٩١١ الى سنة ١٩١٧ ، ويقع الثانى منهما بين عامى ١٩٢٣ و ١٩٣٢ . أما الفترة الفاصلة بينهما ، أى من عام ١٩١٧ إلى عام ١٩٢٣ ، فقد كانت فترة هدنة واتفاقات ومعاهدات .

هاجمت ايطاليا ليبيا بجيش قوامه ٣٤٫٠٠٠ من الجنود المشاة ، و٦٫٣٠٠ من الفرسان ، ومعهم المدافع الثقيلة ، وغير ذلك من الأسلحة الكاملة . وكانت القوة العثمانية فى القطر كله ٤٫٢١٠ جنديا . ومن هنا يتضح أن عبء الدفاع عن البلاد وقع ، من أول الأمر ، على كاهل سكانها . وهذه حقيقة حرية بأن يتدبرها الباحث فى تاريخ ذلك الصراع .

اطلقت القذائف الأولى فى هـــذه الحرب على درنة فى ٢٩ أيلول (سبتمبر) ١٩١١ ، ثم تلا ذلك ضرب طرابلس . وفى الشهر التالى كان قد تم للايطاليين احتلال طرابلس وطبرق ودرنة وبنى غازى والخمس . ولكن هذا الاحتلال لم يكن سهلا ، ولا كان خاليا من الهمجية التى تفرضها القوة الغاشمة رغبة فى إلقاء الرعب فى نفوس الناس . أما الصعوبة فقد بدت فى المعركة التى تلت نزول القوات الإيطالية فى بنى غازى . فقد دفع الايطاليون ثمن استيلائهم على ضواحى بنى غازى (جوليانة والصابرى وبنينة) غاليا ، لأن

السنوسيين مالبثوا أن استنفروا حتى نفروا للقتال ، واندفعوا غير مبالين بالأجساد فى سبيل البلاد ، فأوقعوا كثيرين من القتلى . وأما عمل الايطاليين فيتمثل فى حادث المنشية ، قرب طرابلس (٢٣ تشرين أول — اكتوبر) . ذلك أن الإيطاليين أعملوا السيف فى الأهلين ، فلم يدعوا رجلا ولا امرأة ولا شيخا ولا طفلا إلا قتلوه . وأباح القائد الايطالى البلدة لجنوده فأعملوا فى السكان قتلا وفى البيوت نهبا ثلاثة أيام . وصار إطلاق الرصاص على العرب لهوا بريئا فى نظر هؤلاء الجند .

وأرسلت تركية ضباطا إلى ليبيا لتنظيم القتال ، وكان السيد أحمد الشريف ، وهو مقيم فى الكفرة ، قد بدأ يأخذ القضية بعين الجد ، وفى هذا الوقت ظهر السيد عمر المختار ، شيخ زاوية القصور ، فى الميدان بناء على تعليمات تلقاها من السيد أحمد الشريف فى زيارة الأول له .

ويمكن القول إجمالا أن أمر الدفاع عن برقة انتظم فى ثلاثة معسكرات الأول فى مرمريقة (شرقى برقة) على مقربة من طبرق حيث كان أدهم باشا الحلبى يتولى القيادة ، والثانى جنوبى درنة حيث كان يتولى التنظيم أنور بك (أنور باشافيما بعد) يساعده فى ذلك مصطفى كمال (أتاتورك فيما بعد) .أما الثالث فكان يشرف على الأمور فيه عزيز على المصرى،وكان يعمل فى قطاع بنى غازى .

أما سدى هذه الفرق ولحمتها فهم العرب أبناء البلاد . فقد لبوا نداء السيد احمد الشريف لما حثهم على الجهاد ، وأقبلوا يدفعهم الإيمان بالحق ، ويشد عزائمهم إنهم يقاتلون عن عرض وأرض . وقام شيوخ الزوايا السنوسية يؤلبون القوم ، فاستجاب هؤلاء للنداء . وادرك أنور أن الجماعة المتطوعة المتحمسة بحاجة إلى التدريب ، فلم يأل فى ذلك جهدا . وفضلا عن إجراء تدريب سريع لهم فى برقة ، فقد أرسل قرابة أربعمائة شاب برقاوى إلى تركية ليدربوا فيها ، لكن كثيرين منهم لم يكتب لهم الوصول إلى تلك الديار . وقد قدر عدد العرب الذين اشتركوا فى هذه المعارك الأولى بنحو خمسة عشر ألفا .

ومن المعارك التي أبلى فيها العرب بلاء حسنا ضد الطليان (١) معركة الضبط (قرب درنة) إذ خسر الايطاليون مئات من القتلى، ونقلوا مئات من الجرحى، وأسر العرب أسلحة وزادا، ومع ذلك فقد استشهد منهم نحو أربعين رجلا (٣١ كانون الأول — ديسمبر — ١٩١١). (٢) ومعركة الكويفية (قرب بنى غازى) والهجوم على بنى غازى نفسها. (٣) ومعركة الفويهات (قرب بنى غازى أيضا). وهذه كانت فيها خسارة العرب كبيرة إذ فقدوا نحو ١٢٠ من رجالهم. لكن قيمتها الأدبية كانت كبيرة لأنها أثبتت أن هؤلاء القوم يعرفون كيف يموتون ولا يفرون من الميدان، ثم إنهم يعرفون كيف يقتلون ما يزيد على ألف من الإيطاليين، حتى أن ايطالية اعتبرت هذه المعركة خسارة معنوية كبيرة لها (آذار — مارس — ١٩١٢). وفى طرابلس وقعت معارك عنيفة بين الطليان والجيش العثمانى والمتطوعة من أهل البلاد. وقد كان الجيش العثمانى لا يعدو ٧٠٠ مقاتل يعينهم نحو ألف من المتطوعين، بينما بلغ الجيش الايطالى نحو ٢٥٠٠٠. وأهم المعارك هى (١) بير طبراس التى هزم فيها الجيش الإيطالى وارتد إلى عين زاره (٢) معركة قرقارش (٣) معركة مكتب الزراعة، هذا بالإضافة إلى معارك أخرى صغيرة.

لكن مما يؤسف له أن تركية كانت فى حال تمنعها من الاستمرار فى القتال ضد إيطالية، فانسحبت من الميدان مكرهة. ذلك أن الحرب البلقانية كانت على الأبواب، والدول الأوربية لم تكن مستعدة لمخاصمة إيطالية، فرأت تركية نفسها مضطرة إلى عقد صلح مع إيطالية. فتمت بينهما معاهدة أوشى (لوزان) فى تشرين الأول (أكتوبر) سنة ١٩١٢، التى نصت على أن توقف الدولتان (التركية والإيطالية) القتال، وتسحب تركية جنودها من ليبيا، وقد أذاع السلطان العثمانى منشوراً منح فيه أهل ليبيا الاستقلال الداخلى المطلق التام، على أن يعين ممثلا له فى بلادهم، يمنحه لقب نائب السلطان، يقوم بحماية المصالح العثمانية، ويحفظ السلطان لنفسه حق تعيين القاضى. أما ملك إيطالية فقد أصدر فى الوقت نفسه منشوراً إلى أهل ليبيا يذكرهم فيه بأن بلادهم خاضعة

خضوعا تاما للسيادة الملكية الإيطالية ، (بناء على قانون صدر قبل المعاهدة بثمانية شهور أى فى شباط (فبراير) ١٩١٢) ويعفو فيه عن الليبيين ، و يعدهم بالمحافظة على الشعائر الدينية الإسلامية ، ويسمح لهم فيه بذكر اسم جلالة السلطان الأعظم بصفته خليفة المسلمين فى الصلوات العامة .

هذا هو موقف القوتين المتقاتلتين فى ذلك الحين.أما السيد أحمد الشريف باعتباره القائد الوطنى للجهاد . فقد كان رأيه « نحن والصلح على طرفى نقيض ، ولا نقبل صلحاً بوجه من الوجوه ، إذا كان ثمن هذا الصلح تسليم البلاد إلى العدو » .

وجدير بالذكر أن القوات العثمانية انسحبت من طرابلس ، لكن جزءا كبيرا منها ظل فى برقة بقيادة عزيز على المصرى . وقد زار أنور قبل مغادرته برقة السيد أحمد الشريف فى الجغبوب وأبلغه « إسناد أمر الأمة الليبية إلى سيادته وإخباره بأن الخليفة منح الأمة الطرابلسية (أى الليبية) استقلالها تاركا لها الحق فى أن تقرر مصيرها وتدافع عن نفسها » . ويمكن اعتبار هذه الحادثة بدءا لاستقلال الإمارة السنوسية ، والذى يؤيد هذه النظرة هو أن الوثائق التى صدرت عن الجغبوب بعد هذه الحادثة أصبحت تختم بخاتم « الحكومة السنوسية » .

وأما العالم الإسلامى فقد وقف من أول الأمر إلى جانب ليبيا . فتبرع الكثيرون بالمال وتطوع آخرون للقتال ، وحملت الصحافة العربية على إيطالية وكان من أثر معاهدة أوشى أن ازداد العطف على ليبيا وأهلها ، واتسع نطاق التبرع والتطوع، ويدخل فى عداد ذلك البعثات الطبية .

كان طبيعيا فى هذه الحالة أن تستأنف الحرب فى برقة ، وتدور المعارك المختلفة . وقد نجح الايطاليون فى احتلال بنينة وبومريم والأبيار وطركره وجردس العبيد وطلميثة والمرج وسلنطة والشحات ومرسى سوسة (ابولونية) وقد تم ذلك فى نيسان (ابريل) ١٩١٣ . والعرب ، مع انهم كانوا يغلبون ، فقد كانوا يوقعون بالعدو خسائر لا يستهان بها . ولعل خير مثال على ذلك وقعة يوم الجمعة ، قرب درنة ، (١٦ أيار - مايو - ١٩١٣) التى حضرها السيد أحمد الشريف نفسه ، والتى انتصر فيها العرب انتصاراً كبيراً ، بحيث اعتقد الكثيرون أن النصر جاء كرامة لوجود السيد . ولكن الإيطاليين عادوا إلى احتلال مراكز أخرى فى برقة ، وتحقيق انتصارات خاطفة ، فى النصف الثانى من عام ١٩١٣ .

والذى يتضح تماما الآن هو أن تركية خرجت نهائيا من حلبة الخصومة ، وصارت الزعامة السنوسية هى كل شىء فى القضية السياسية والإدارية والعسكرية . لا سيما وأن عزيز على المصرى تركهم فى أواخر عام ١٩١٣ .

وأدرك العرب أن لا قبل لهم ، ولا فى مصلحتهم ، أن يقابلوا الايطاليين فى وقائع منظمة ، فاتجهوا إلى حرب العصابات . وهذه كانت شديدة الفتك بالايطاليين . وإن كان فتكها يتضح أكثر فى الدور الثانى من القتال .

وفى أوائل عام ١٩١٤ اعتزمت القيادة الإيطالية أن تقوم بفتح منتظم لما بقى فى أيدى السنوسيين فى الجبل الأخضر . وقد تم لهم احتلال العرقوب وام شخنب وشليظيمية والزويتينة وأجدابية (وقد استعادها العرب موقتا) .

وإذا نحن ألقينا نظرة عامة إلى ما وصلت إليه الحال فى أواسط عام ١٩١٤ أى قبيل اندلاع نيران الحرب العالمية الأولى بقليل ، لوجدنا (١) أن الايطاليين تم لهم ، نظريا ، احتلال قسم كبير من البلاد فى الشمال ، وان كانت سلطتهم

لا تعدو المدن نفسها فى الواقع . (٢) إن أكثر العرب (البدو) فى غرب برقة اتخذوا مراكزهم جنوبى وادى الفارغ . (٣) أن تركية زال نفوذها من برقة . ٤) أن الايطاليين كانوا مصممين على السير فى فتوحهم ، رغم أن الحملات كانت تكلفهم كثيراً

لكن الذى أخذ الآن يظهر أثره فى البرقاويين هو الجوع ، لانقطاع المدد عنهم من الشرق ، وبسبب من الأوبئة التى أخذت تفتك بهم ، إذ انتشر فيما بينهم الطاعون والجدرى والتيفوس . ومما زاد الطين بلة ان تعرضت البلاد لجفاف وقحط زاراها موسمين متواليين ، ووفد عليها الجراد بكثرة .

أما فى طرابلس فقد أعلن الزعماء استقلالها وقيام حكومة وطنية بزعامة سليمان البارونى . الذى تسلم زمام المقاومة للهجوم الايطالى . وقد تمكن الطليان من احتلال منطقة الجفرة إلى الجبل . وفى سنة ١٩١٣ تقدم الطليان جنوبا . وفى أواخر العام نفسه غادر البارونى ليبيا إلى الآستانة . وقد ظلت المقاومة قائمة فى الفزان . ومع أن الطليان احتلوا مرزق العاصمة ، فقد اضطروا إلى الانسحاب فى ١٩١٤ .

واشتعلت نيران الحرب ، وانضمت إيطالية إلى الحلفاء ، ورأت بريطانية مراعاة لحليفتها إيطالية ، أن تقفل الطريق المصرى .

لكن من جهة أخرى كان على إيطالية ، بسبب دخولها الحرب ، أن تتحمل نفقات كبيرة ، ومتاعب داخلية ناءت بحملها ، بحيث أنها رأت أن تؤجل أمر احتلال ليبيا مؤقتا ، فسحبت كثيراً من قواتها . وأصبحت سلطتها لا تعدو المراكز الرئيسية لها فى برقة وطرابلس .

إلا أن مجرى الحوادث فى برقة تغير فى أواخر عام ١٩١٥ لأن السيد أحمد الشريف ، تحت ضغط الضباط الأتراك والألمان الذين هبطوا البلاد فى عام ١٩١٥ لإثارة برقة ، قام بحملة عسكرية على مصر ، كان يقصد منها إرغام بريطانية على القتال فى حدود مصر الغربية ، ومن ثم شغلها عن الحملة التركية الالمانية على قناة السويس .

وقد دامت الحرب فترة قصيرة . بدأ الهجوم السنوسى فى تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩١٥ ، باحتلال السلوم بقيادة نورى (اخى أنور) ثم مرسى مطروح . وفى اذار (مارس) ١٩١٦ كانت القوى البريطانية المصرية قد استردت هذه الأماكن . ومع ان البريطانيين هاجموا واحة سيوة ، فى أواخر السنة نفسها ، فإن فشل الهجوم السنوسى على مصر كان واضحا من قبل . وقد اعترف به السيد أحمد الشريف نفسه لما تنازل عن القيادة السياسية والعسكرية فى برقة إلى السيد محمد ادريس المهدى ، واحتفظ لنفسه بالزعامة الدينية . (ولما غادر السيد أحمد الشريف برقة نهائيا فى ايلول (سبتمبر) ١٩١٨ ، أصبح من الواضح أن السيد إدريس صار الزعيم فى كل شىء) .

وإذا نحن نظرنا إلى هذه التطورات الأخيرة نظرة فاحصة لوجدنا أن « الإمارة السنوسية العربية » أصبحت حقيقة واقعية ، وصارت لها صفتها السياسية .

هذا فيما يخص برقة . أما فيما يتعلق بطرابلس فقد أرسلت الحكومة العثمانية البارونى ليتابع الجهاد ، وكان يحمل فرمانا من السلطان بتعيينه حاكما على طرابلس . وحل أولا البارونى النزاع بين زعماء طرابلس وبين السنوسية ، ثم اهتم بتنظيم الإدارة من العزيزية التى اتخذها مقراً له .

وفى سنة ١٩١٨ أرسلت الحكومة العثمانية الأمير عثمان فؤاد حاكما عاما لطرابلس وكان معه مساعدون بينهم عبد الرحمن عزام (باشا) . لكن لما عقدت تركية الهدنة انسحب الجميع تاركين لأهل البلاد العبء يحملونه بأنفسهم .

ولما جاءت السلوم البعثة التركية الألمانية لإثارة السنوسيين من جديد ضد خصوم تركية ، ولمحاولة حمل السيد أحمد الشريف على مهاجمة مصر . ظهرت حصافة السيد محمد إدريس وبعد نظره لأنه رأى أن تجنب البلاد عملا مثل هذا لما قد يجره ذلك عليها من ضيق وتشديد إذا أقفل الطريق المصرى ، وهو الطريق الوحيد الذى يمكن أن تتسرب منه حاجات الناس إلى برقة .

وفى أثناء هذه المفاوضات والمناورات رأى السيد أحمد الشريف أن يعيد تنظيم الأمور فى برقة ، حتى تكون البلاد على استعداد لما يمكن أن تتمخض عنه الأيام . فانتدب السيد محمد إدريس لإدارة الأجزاء الغربية من برقة، المعروفة ببرقة البيضاء ، على أن تكون أجدابية مركزه، ووكل أمر الجبل الأخضر إلى السيد محمد الرضا ، أخى السيد محمد إدريس . أما السيد محمد صفى الدين فقد عهد إليه أمر طرابلس . وانتقل السيد أحمد الشريف إلى الجغبوب للإشراف على الشئون جميعها إشرافاً عاماً ، ومن هناك دبر أمر الحملة السنوسية على مصر ، وهى الحملة التى انتهى أمرها بالفشل ، وعادت على برقة بضيق شديد .

فلما ذهب السيد محمد إدريس إلى برقة البيضاء وجدها وقد انعدم فيها الأمن وانتشر الإجرام والشر والفساد فى ربوعها ، وقد حدثنى أولئك الذين كانوا مع السيد إدريس هناك كيف قبض على الأمور بيد قوية ، وضرب على أيدى المفسدين ، فقطع دابرهم . وقد كان هناك بعض السودانيين آنئذ ممن غلبت عليهم روح الشر والنهب والسلب ، فاستفتى السيد إدريس العلماء فى شأنهم ، فأفتوا بقتلهم ، فعاقبهم ، وعلم كل من تحدثه نفسه بالشر درسا قاسيا ، لكنه كان نافعاً .

كانت برقة جائعة ، مريضة ، تعبة ، منهوكة القوى ، وقد سدت فى وجهها آخر طريق - طريق مصر ، ولذلك فالأمر كان يقتضى عملا حاسما سريعا ، يحفظ

ما يصح حفظه ، وينقذ الناس من البلاء المحقق ، والفناء الماحق . وكان السيد إدريس ، فى نظرته هذه ، يصدر عن رأى صائب ، وحكم صادق ، وينزل عند رغبة الكثير من مشايخ القبائل الذين كانوا يرون أن يعمل شيء فى سبيل الإنقاذ .

من الذى يعمل ؟ يجب أن يعقد الصلح مع الإنكليز حتى يتسنى للبرقاويين مقارعة الإيطاليين فيما بعد ، وقد استطاع السيد محمد إدريس أن يقنع السيد أحمد الشريف بأن هذا هو السبيل السوى ، على أن يقوم هو بذلك .

ولكن انكلترة وإيطالية كانتا حليفتين ، وكانتا قد اتفقتا (وظاهرتهما فرنسة فى ذلك فيما بعد) ، على أن لا تعقد أى منهما صلحا منفرداً مع السنوسية ولذلك أصر الإنكليز على وجوب المفاوضة مع الإيطاليين فى الوقت نفسه . وقبل السيد محمد إدريس ذلك . فجاء الوفد الإنكليزى المؤلف من الكولونيل تالبوت وبرفقته أحمد حسنين بك (المرحوم رفعت أحمد حسنين باشا فيما بعد) ، وجاء الوفد الإيطالى مكونا من الكولونيل فلاّ والسيد بياشنتينى ؛ ودارت المفاوضات مع السيد إدريس مدة شهرين فى الزويتينة ، على خليج سرت ، غربى أجدابية فى جنوب ، (أيار وحزيران ـ مايو ويونيو ـ ١٩١٦) .

وكل ماتم فى مفاوضات الزويتينيه هو أن عرف السيد محمد إدريس المطالب الايطالية والإنكليزية ، وعرف الوفدان الإنكليزى والإيطالى ، وجهة نظره ؛ لكن شيئا نهائيا لم يتم لأن شروط إيطالية كانت قاسية ، ومطالب السيد محمد إدريس لم يكن باستطاعة الوفد الإيطالى قبولها ، قبل عرض الامر على حكومته ؛ لذلك أجلت المفاوضات إلى وقت ومكان آخرين .

وكان المكان الآخر هو عكرمة ، على مقربة من طبرق ، والزمان أوائل عام ١٩١٧ . وبعد مناقشات أخرى توصل الفرقاء المعنيون إلى ما يصح أن يسمى هدنة عكرمة (نيسان ـ إبريل) .

والاتفاق بين السنوسية والايطاليين يعلن أن الفريقين راغبان فى وقف القتال

والامتناع عن الحرب ، ويمكن تلخيص شروط الهدنة فى .

(١) يقف الإيطاليون عند النقط التى كانوا يحتلونها فى نيسان (إبريل) ١٩١٧ ، ويتعهدون بأن لا يحددوا مراكز عسكرية أبدا ؛ على أن يكون مثل هذا الشرط مقيداً للسنوسيين أيضا .

(٢) أخذت إيطاليا على نفسها عهداً بأن تبقى على المحاكم الشرعية ، وتولى أمر النظر فى القضايا علماء يوثق بهم ، ينظرون فى قضايا الأحوال الشخصية .

(٣) قبلت إيطالية أن تفتح المدارس العلمية والمهنية فى برقة ، وأن تعنى بتعليم القرآن الكريم على أيدى قوم هم أهل لذلك .

(٤) وقبلت إيطالية أن تعيد الزوايا وأراضيها الخاصة بها ، وإن تعفى هذه من الضرائب .

(٥) تدفع الحكومة الإيطالية مرتبات لمشايخ الزوايا التابعة لها ، على أن يقوم هؤلاء بدور الوسيط بين السلطات الايطالية وأهل البلاد حين الحاجة .

(٦) تسمح إيطالية بتبادل التجارة بين الداخل وثلاث من الموانىء وهى طبرق ودرنة وبنى غازى . على أن يشمل هذا بقية الموانى عندما تتحسن الأحوال ، وتسمح بمثل هذا العمل .

وبجانب هذه الشروط التى كان يجب أن تنفذ حالا ، كانت ثمة أمور أخرى قبلها الفريقان مبدئيا ، لكن رؤى وجوب التروى فى تنفيذها وهى :

(١) وجوب حل الأدوار (المعسكرات) السنوسية وتسريح الجنود الموجودين فيها .

(٢) تجريد العرب (القبائل) من السلاح تدريجيا فى مدة عام .

(٣) تختار السلطات الإيطالية شيوخا للزوايا الواقعة فى منطقتها ، من لائحة يقدمها السيد إدريس تحوى ثلاثة أسماء لكل زاوية .

أما الاتفاق السنوسي ـ الإنكليزي (اتفاق السيد محمد إدريس ـ تالبوت) فقد نص فيه على أن يسلم جميع الرعايا البريطانيين والمصريين والتابعين لدول الحلفاء لبريطانية ، وأن يقصى جميع الأشخاص الذين من شأنهم أن يعكروا صفو الاتفاق عن أفريقية ، وأن يخرج جميع السنوسيين المسلحين من مصر ، وأن تفتح طريق السلوم ـ الاسكندرية ، ومع أن الاتفاق نص على أن لا تفتح زوايا سنوسية جديدة فى مصر ، فإنه لم يمنع السنوسيين المصريين من أن يدفعوا ما عليهم من زكاة للسنوسية .

والذى يمكن أن نخلص إليه من هذه المفاوضات هو أن إيطالية كانت تحاول الحصول على امتيازات سياسية ، بينما كانت بريطانية يهمها أن تؤمن الحدود المصرية الغربية .

وانصرف السيد محمد إدريس إلى المنطقة التى ظلت تحت نفوذه ، وهى التى تشمل الكفرة والجغبوب وجالو وأوجلة ، يديرها إدارة الحزم والنظام من أجدابية ، ويحاول جهده أن يحول دون الإيطاليين وتدخلهم فى شئون العرب القاطنين فيها . ولكن السيد محمد كان يشعر أن هذه الهدنة المؤقتة يجب أن يحل محلها معاهدة ذات صفة دائمة .

أما الإيطاليون ، من جانبهم ، فلم ينسوا ، أو يتناسوا ، أنهم إنما يطالبون بالسيادة على ليبيا ، وأنهم إنما قبلوا بالأمر الواقع موقتا . لذلك حاولوا أن يتقربوا من السكان ، أملا فى أن ينتهى الأمر بهم إلى القبول بالسيادة الإيطالية ، ولعل هذا ما حدا بإيطالية أن تمنح برقة « دستوراً أساسيا » ، وقد تم ذلك فى تشرين الأول (أكتوبر) ١٩١٩ . وينص هذا الدستور على أن يعين ملك إيطالية والياً يشرف على الشئون المدنية والعسكرية لبرقة ، ويكون لبرقة مجلس نواب محلى يتألف من نواب عن القبائل والحضر ، بحيث يضاف إليهم عدد من الأعضاء المعينين يجلسون فيه بحق وظائفهم . أما إدارة البلاد فتتم على أساس تنظيم إدارات مدنية وعسكرية يعين رؤساؤها بأمر ملكى .

وكفل القانون الأساسي حرية العبادة والدين وحق الملكية الفردية وحرية النشر وإنشاء المدارس واحترام لغة البلاد . هذا إلى تفصيل أمور كثيرة لا نرى حاجة إلى ذكرها .

وقد أدرك مشايخ القبائل ما تنطوي عليه هذه البادرة من خطر ، فعقد نحو مائة من كبارهم اجتماعا في أجدابية قرروا فيه « أنهم لا يقبلون بالإيطاليين إلا في المدن الساحلية ، على أن يقتصر عملهم هناك على التجارة . »

واتضح من إعلان الدستور من جهة ، وقرار المشايخ من جهة أخرى ، أنه من الضروري المبادرة إلى مفاوضات جديدة ، لعلها تؤدي إلى وضع الأمور في نصابها . وبدأت المفاوضات فعلا ، وفي ٢٥ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٢٠ وقع الاتفاق المعروف باتفاق الرجمة .

وبموجب اتفاق الرجمة قسمت برقة إلى قسمين : الشمالي ، وفيه السواحل وبعض الجبل الأخضر يخضع للسيادة الإيطالية ، والجنوبي ، وهو داخل ويشمل الجغبوب واوجيلة وجالو والكفرة ، يكوّن إدارة مستقلة هي الإمارة السنوسية ، ويتمتع السيد محمد إدريس بلقب (أمير) ، على أن يكون اللقب وراثيا . ومع أن عاصمة الإمارة هي أجدابية ، فقد اشترط في الاتفاق على أن للامير أن يتجول ويقيم في جميع أنحاء برقة ، ويتدخل في إدارة المنطقة الإيطالية متى شعر أن مصلحة العرب تتطلب ذلك . والحد الفاصل بين المنطقتين هو خط يمتد جنوبي خميس والسلوق والرجمة لى شمالي الأبيار ثم يمر بغوط ساس وشمالي القصور وجنوبي سيدي رافع (الزاوية البيضاء) والصفصاف ومرتوبة وتميمي إلى طبرق .

وأدخل القانون الأساسي في صلب اتفاق الرجمة .

وأعلنت إيطالية أنها لا تنوي بحال من الأحوال انتزاع الأرض من أصحابها سواء في ذلك الأراضي التي يملكها الأفراد ، وأراضي الزوايا .

وتعهد سمو الأمير من جانبه في أن تحل الأدوار العسكرية وتسرح

الوحدات العسكرية (فى مدة ثمانية شهور) على أن يحتفظ بألف جندى فقط يستخدمهم فى شئون الإدارة وحفظ النظام . ورضيت إيطالية بأن تقدم مساعدات مالية للامارة السنوسية تمكنها من تنظيم أعمالها ، على أن يشجع الأمير التجارة ويضمن الواصلات والأمن .

وقد تم فى الواقع انتخاب مجلس نيابى فى عام ١٩٢١ (نيسان - إبريل) ، واختير رئيسا له السيد صفى الدين . وقد عقد المجلس خمس جلسات (إلى أذار مارس١٩٢٣) لما ألغت إيطالية جميع الاتفاقيات التى عقدتها مع السنوسية .

مرت المدة المتفق عليها مع الأمير السيد محمد إدريس لحل الأدوار ، وهى ثمانية شهور ، ولم تحل هذه الأدوار . التى كانت تعمرها فلول من أفراد المقاومة السنوسية منذ سنة ١٩١٧ ، وهذه الادوار (فى أجدابية والشليظيمة ومروهوخولان والأبيار وتكنيس وعكرمة) كان يشرف على كل منها قائمام وقائد جند وقاض وجامع ضرائب يجمع حاجاتها من العرب ؛ ومن هنا كان كل دور وحدةعسكرية إدارية قضائية ، لا لنفسه فحسب ولكن للمنطقة المحيطة به،وكانت الأدوار واسطة لنشر النفوذ الأميرى السنوسى أو الاحتفاظ به قائماً ، ومن هنا كان اهتمام إيطالية بحلها .

وتعلل الأمير بأن حل هذه الأدوار قد يثير العرب على غير فائدة ، ولذلك بدأ أمر بحثها من جديد وانتهى البحث بالأمير والإيطاليين إلى اتفاق جديد بشأنها يعرف باسم « اتفاق بومريم » الذى تم فى ١١ تشرين الثانى (نوفبر) ١٩٢١ . ومع أن الفريقين جددا الاتفاق الماضى بشأن حلها فقد رئى أن يؤجل ذلك حتى يتسنى للادارة الإيطالية توطيد أركانها فى منطقتها . وإلى أن يتم ذلك رئى من المناسب إنشاء « الأدوار المختلطة » على أن يكون ثمة أربعة منها فى عكرمة وسلنطه والأبيار وتكنس ، فيكون الجنود فيها إيطاليين وسنوسيين ، بنسبة خمسة إلى أربعة ، ويقوم ضباط إيطاليون

بالإشراف على الإيطاليين وضباط سنوسيون بقيادة الجند السنوسى . وأقيم « دور » إيطالى خاص فى المخيلى (المخيلة) .

والذى يبدو من هذا كله ، بحسب رأى الإيطاليين انفسهم ، هو أن النفوذ الإيطالى كان فى سبيل التقدم فى الناحية السياسية .

لكن هذا كان فى الظاهر فقط . فهؤلاء الإيطاليون يعترفون بأن إدارة برقة ، باستثناء المدن ، كانت فى الواقع فى أيدى السنوسيين ، إما مباشرة أو بالوساطة . وهذه حالة ما كان ليرضى عنها الإيطاليون أبدا ، وإن كانوا قدقبلوا بها موقتا . وكان من الطبيعى أن يعود القتال إلى البلاد يوما ما .

على أثر خروج العثمانيين نهائياً من طرابلس ، قامت المشاورات بين زعماء البلاد . فعقد اجتماع فى مسلاته انتهى بإعلان الجمهورية فى ١٦ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩١٨ على أن يكون أعضاء حكومتها الشيخ سليمان البارونى ورمضان السويحلى وأحمد المريض وعبد النبى بلخير . وأنشىء مجلس شورى من خمسة وعشرين عضواً . وتوجهت حكومة الجمهورية إلى حكومات أميركا وبريطانية وفرنسة وإيطالية تنبئها بما تم وترجوا منها الاعتراف بها . وبعد أن اتفق الأعضاء الأربعة على مناطق حكم كل منهم ، رغبوا فى المفاوضة مع الحكومة الإيطالية على نحو ما كان قد جرى بين هذه الحكومة والسيد محمد إدريس السنوسى . إلا أن الحكومة الإيطالية لم تجب حكومة الجمهورية إلى ما أرادت بل على العكس حشدت فى طرابلس جيشاً جراراً بقصد احتلال البلاد . ولما تعرضت هذه القوى الإيطالية لغير هجوم شنته عليها جماعات من المجاهدين ، رأت الحكومة الإيطالية أن تتفاوض مع الحكومة الجمهورية . وتم الاجتماع بحلة الزيتونة فى آذار (مارس) ١٩١٩ ، وبعد أخذ ورد استمرا مدة طويلة انتهى الأمر بالفريقين إلى صلح بنيادم الذى كانت نتيجته القانون الأساسى الطرابلسى ، الذى صدر فى أول حزيران (يونيو) من السنة نفسها . وينص هذا القانون الأساسى على احترام الحقوق المدنية والسياسية والحريات الدينية الفردية والعامة والمساواة فى فرض الضرائب . ويسمح بالتدريس الخاص تحت إشراف الحكومة وبتدريس المواد باللغة العربية فى المدارس الابتدائية والمتوسطة ، على أن تدرس اللغة الإيطالية بعد السنوات الثلاث الأولى . أما فيما يتعلق بالحكومة فقد أقر تعيين وال من قبل ملك إيطالية ومجلس نواب محلى منتخب فيه بعض أعضاء معينين بحكم طبيعة الوظائف التى يشغلونها . وقد رأينا أن الانتخاب للمجلس فى برقة كان يقوم على أساس التنظيم القبلى ، أما فى طرابلس فقد كان على أساس مندوب واحد لكل

عشرين ألفاً من السكان . واعتبر أن عمل النواب الرئيسى إقرار الضرائب الحكومية وتوزيعها والاهتمام بالقواعد الأساسية للقيام بالخدمات العامة .

على أن كل هذا لم يكن يرافقه نية حسنة من جانب الطليان . فقد أخذوا يزرعون بذور الشقاق فى البلاد ، ويراوغون فى وضع القانون الأساسى موضع التنفيذ . لذلك اجتمع زعماء الحركة الوطنية وممثلون عن القسم الأكبر من المناطق الطرابلسية فى غريان فى تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٢٠ لبحث القضية من أساسها . وكان أحمد المريض رئيساً للمؤتمر ، كما كان عبد الرحمن عزام (باشا) مستشاراً له . وقد اتخذ المؤتمر القرار التالى « أن الحالة التى آلت إليها البلاد لا يمكن تحسينها إلا بإقامة حكومة قادرة ومؤسسة على ما يحقق الشرع الإسلامى من الأصول بزعامة رجل مسلم منتخب من الأمة لا يعزل إلا بحجة شرعية وإقرار مجلس النواب ، وتكون له السلطة الدينية والمدنية والعسكرية بأكملها بموجب دستور تقره الأمة بواسطة نوابها وأن يشمل حكمه جميع البلاد بحدودها المعروفة » .

وقرر مؤتمر غريان أن يكون الجهاد فى سبيل البلاد موحداً فى برقة وطرابلس . وأرسل وَفْداً إلى سرت حيث اجتمع بمندوبى السنوسية حيث تم اتفاق يعرف باتفاق سرت على الأمور التالية .

أولا : يجب أن نوحد كلمتنا ضد عدونا الغاصب لبلادنا وضد المفسدين .

ثانياً : يجب أن يكون عدونا واحداً وصديقنا واحداً .

ثالثاً : أن كافة ما وقع من الطرفين من التجاوز لا يطالب به أحد الآخر إلى أن تستقر الحالة فى الوطن وتتعين وضعية البلاد العمومية ، ومع ذلك يجب أن يسعى الطرفان فى المسامحة بين العربان ، ومن يتعدى بعد الآن فعلى الحكومة التابع لها أن تعاقبه بما يستحق .

رابعاً : كل من يخالف الجماعة ويدس الدسائس الأجنبية على الحكومة المنسوب إليها ، يعدم وتصادر أمواله حسب الشريعة الإسلامية .

خامسا : يرى الطرفان أن مصلحة الوطن وضرورة الدفاع ضد العدو المشترك تقضى بتوحيد الزعامة فى البلاد ولذلك يجعلان غايتهما انتخاب أمير مسلم تكون له السلطة الدينية والمدنية داخل دستور ترضاه الأمة .

سادساً : يتخذ الطرفان الوسائل اللازمة لتحقيق هذه الغاية المذكورة فى المادة الخامسة وأن تكون تولية الأمير بإرادة الأمة .

سابعاً : متى تحققت الغاية المذكورة فى المادة الخامسة يجب انتخاب مجلس تأسيسى من الفريقين لوضع القانون الأساسى والنظم اللازمة لإدارة البلاد . وقبل ذلك ، وتمهيداً لهذه الأعمال يجب على الفريقين أن يرسل كل منهما مندوبا للبلدين لأجل ان يشتركا فى سياسة البلاد والتدابير المقتضية للدفاع عن الوطن .

ثامناً : يتعهد الطرفان بأن لا يعترفوا للعدو بسلطة وأن يمنعوه من بسط نفوذه خارج الأماكن المتحصن فيها الآن . وفى حالة وقوع حرب يتضافر الفريقان على حرب العدو وأن لا يعقدوا صلحا أو هدنة إلا بموافقة الفريقين .

تاسعاً : إذا خرج العدو من حصونه مهاجما جهة من الجهات وجب على الأخرى أن تمد المهاجم بالمهمات الحربية والمال والرجال وأن تنذر العدو بالكف عن التجاوز وإذا لم يفعل تهاجمه هى بدورها .

عاشراً : تجتمع هيئة منتخبة من أهالى طرابلس وبرقة مرتين فى كل سنة فى شهرى المحرم ورجب للنظر فى مصالح البلاد .

حادى عشر : يشترط أن يوافق على هذه المعاهدة كل من حكومة برقة والهيئة المركزية فى طرابلس .

ثانى عشر : مهمة الهيئة المذكورة تأييد العلائق الودية بين الطرفين وتأييد هذه الاتفاقية .

وتبع ذلك ، بعد مدة قصيرة ، ان بايعت هيئة الإصلاح المركزية (وهى

الهيئة التي انبثقت عن مؤتمر غريان) السيد محمد ادريس السنوسي أميرا للقطرين طرابلس وبرقة . وذلك في سبيل توحيد العمل في الدفاع عن البلاد والكفاح ضد المعتدين . وقد قبل الأمير ذلك في تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٢٢ ، بعد أن استشار أنصاره في برقة في مؤتمر عقد في جردس العبيد خصيصا لبحث هذه القضية .

وكان قبول الأمير للبيعة وتوحيد الجهود هو ما تخشاه إيطالية ، وأدرك سموه أن إيطالية لا بد مضمرة شراً للبلاد ولشخصه ، لذلك رأى أن ينسحب من الميدان فذهب إلى مصر بطريق الجغبوب في كانون الأول (ديسمبر) ١٩٢٢ تاركا اخاه السيد محمد الرضى وابن عمه السيد صفي الدين لإدارة شؤون برقة ، كما ظل أحمد المريض يدير أمور طرابلس ، وكان قد تولى ذلك أثر البيعة . وتربصت إيطالية قليلا وفي ٦ آذار (مارس) ١٩٢٣ وبدون سابق إنذار أو اعلان حرب استولت السلطات الإيطالية على الادوار المختلطة والدور السنوسي في خولان ومركز الادارة في اجدابية وأسرت الكثيرين من الجنود السنوسيين . وكان الفاشيون قد استولوا على شؤون إيطالية في تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٢٢ وبذلك تهيأ الطليان للأعمال الاستعمارية الجديدة . لذلك فقد أعلن الوالي الجديد في برقة في نيسان (أبريل) ١٩٢٣ « إن جميع الاتفاقات التي عقدتها الحكومة مع السنوسيين هي باطلة وملغاة » .

وكان ذلك ايذانا ببدء الحرب من جديد . وكانت حرباً لا هوادة فيها .

لكن القتال في طرابلس بدأ قبل ذلك . إذ أن جميع المحادثات والمفاوضات قد انتهت إلى فشل . ولعل هذه الرسالة التي بعثت بها هيئة الاصلاح المركزية إلى نائب الوالي الايطالي في طرابلس تعبر عن موقف الفريقين واحدهما من الآخر : وقد أرسلت بعد انقطاع المفاوضات التي كانت قائمة في فندق الشريف .

« باندفاع أسلافكم مع تيار الفتنة والتفريق حدثت اضطرابات في البلاد وقفت الحكومة الايطالية أمامها موقف المتفرج فاضطرت الأمة إلى عقد مؤتمر غريان وأبلغت مقرراته الصائبة إلى الحكومات وأرسلت وفدها

للمطالبة بما أجمع عليه المؤتمر ، فلم يكن حظه إلا الاعراض والإستخفاف بمهمة ذلك الوفد مع استمرارها فى خطة المراوغة والتفريق .

« ولما حال الحول على وفدنا وهو يستعطف المصادرا لرسمية وغير الرسمية والحكومة مصرة على تلك السياسة الممقوتة وتحقق أهل القطرين طرابلس وبرقة أن حياتهما محفوفة بالخطر فى الحال والاستقبال ، وان مادم أحد القطرين لا بد أن يحيق بالآخر لما بينهما من العلائق المادية والمعنوية لا سيما وأن إدارتهما إلى عهد الاحتلال واحدة ، عندئذ تبادل عقلاء الفريقين المراسلات والآراء فيما يضمن الراحة ويفسح مجال الاخاء ويسهل سير الأمتين العربية والايطالية فى سبيل الحالة الاقتصادية مع المحافظة على حق إيطاليا السياسى . فقرر الفريقان بالاجماع فى سرت اتفاقية من جملة نصوصها المطالبة بتوحيد ادارة القطرين وهو الحل النهائى الذى لا يبقى ريبا لهذه القضية المعضلة التى لا تريدها سياسة المراوغة والتفريق وطول الأمد ألا تحكما فى عقد الخلاف فتصبح من الأمراض المزمنة ، ويعسر حلها فضلا عما تصاب به الأمتان من الخسائر وما يفوتهما من المنافع كما لا يخفى .

« أما نحن أهل القطرين فإن الأدوار المحزنة والتجارب المؤلمة أرشدتنا إلى صورة حل هذه المشكلة حلا لاحظنا فيه المنافع الإيطالية سياسية كانت أو اقتصادية : وهو أن تؤسس حكومة نيابية للقطرين يرأسها رجل مسلم تنتخبه الأمة وتكون له السلطات الادارية جميعها مع السلطة الدينية . ولا نظن أن الحكومة لا تستحسن هذا الحل المفيد إن تجردت عن ملاحظة الأشكال والاعتبارات ووجهت نظرها إلى الحقائق والجوهريات » .

بعد انقطاع مفاوضات فندق الشريف فى ١٠ نيسان (أبريل) سنة ١٩٢٢ ، عاد القتال إلى طرابلس ، إلا أنه كان أشد وأمر . فقد قذف الاسطول الايطالى الزاوية . أما الطليان فقد خرجت جموعهم من طرابلس وغيرها فاحتلوا زواره ثم اتجهوا نحو العزيزية حيث كانت قوة المجاهدين متركزة ،

كما خرجت جيوش أخرى من مناطق ثانية . ولم يستطع المجاهدون الصمود أمام هذه القوى ، فانسحبوا فى أواخر شهر نيشان (ابريل) وفى خريف السنة نفسها (١٩٢٢) تمكنت الجيوش الايطالية من احتلال الغريان نفسها. ولقيت هيئة الإصلاح المركزية الامرين من الضغط الايطالى وانقطاع المدد وانعدام النظام . وشدد الطليان الحملة فى مطلع سنة ١٩٢٣ فاضطر المجاهدون إلى الانسحاب إلى أورفله .

وقد صمدت مصراته مدة أطول ، ولعل السبب هو أن الطليان فضلوا العمل الآخر أولا . فلما تم لهم ذلك وجهوا همهم نحوها ، فسيروا جيشا بطريق زليطن فاحتل هذه ثم سار إلى مصراته فاستولى عليها فى أواخر شباط (فبراير) ١٩٢٣ ثم أتموا سيرهم نحو تاورغا حيث قامت بينهم وبين المجاهدين معارك كان فيها الحظ ضد هؤلاء .

وكانت المحاولة الأخيرة للوقوف أمام الطليان فى نفد ، إذ جاءها السيد صفى الدين واجتمع باحمد السويحلى وعبد النبى بلخير وآخرين . وقد تجمعت قوى استنصرت وأخذت تهاجم الطليان فى مصراته وزليطن ومسلاته وغريان وترهونه والنواحى . فخرج الطليان للقتال تؤيدهم السفن من البحر والطائرات من الجو . فتم لهم التغلب على المجاهدين تدريجا . وفى ٢٧ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٢٣ استولى الطليان على اورفله ، وبذلك انتهى القتال فى طرابلس ، واضطر الكثيرون إلى الخروج من بلادهم إلى تونس ومصر وغيرها من ديار الشرق العربى . وبدأ هؤلاء الدفاع عن ليبيا فى الخارج .

ومع ذلك فقد ظلت إيطالية تلقى صعوبات فى احتلال بقية البلاد الطرابلسية إلى ١٩٢٨ ولم يتم فتح الفزان إلا فى ١٩٣٠ ، كما أن برقة قاومت إلى بعد ذلك قليلا .

الفصل السادس

ليبيا وإيطاليا (تتمة)

— ٦ —

فى آذار (مارس) ١٩٢٣ تجدد القتال فى برقة ، واستمر إلى كانون الثانى (يناير) ١٩٣٢ . وكان قتالا عنيفاً مريراً لا هوادة فيه ألبتة . ذلك أنه أصبح الآن ، من جانب الطليان ، قتال موت أو حياة . فإيطالية الفاشية ما كانت تستطيع أن تقابل الإيطاليين بفشل مهما كلفها الأمر . ومن هنا كان تصميم الحكومة الايطالية على أن لا تبخل على المناضلين العرب بالقسوة والشدة والعنف والقتل والتشريد . وكان القتال ، من جانب البرقاويين ، دفاعا عن الأهل والوطن ، ولذلك استشرى أولئك الأشاوس ، واندفعوا لا يبخلون على قومهم بالأرواح أو الأجسام ، ويتحملون فى سبيل الوطن ما لا قبل بتحمله إلا للأبطال المؤمنين . وقد كان أولئك المجاهدون أبطالا مؤمنين — مؤمنين بحقهم فى وطنهم ، مؤمنين بالله — فقاتلوا وجاهدوا فى سبيل هذا الإيمان العميق . وقد أتيح لى ، أثناء إقامتى ببرقة ، أن أعرف عمق هذا الايمان بالفكرة وصدق هذه العقيدة بالمبدأ من نفر من أولئك الذين اشتركوا فى القتال ونقطة ارتكازه المغفور له السيد عمر المختار ، فأكبرت ذلك أيما إكبار .

ومع أن الذين حملوا السلاح فى وجه العدوان الايطالى جماعات صغيرة ، فالواقع أن كل رجل وامرأة كان مجاهداً فى تلك السنوات . نعم لقد اشترك بذلك الرجال والنساء والشيب والشبان حتى لقد كان الايطاليون ، على حد تعبيرهم أنفسهم ، يقاتلون شعباً وأمة لا جيشاً أو جماعة . وقد قال غرازيانى أن كل برقاوى كان ثائراً . وأبى غرازيانى إلا أن يلقب الابطال الذين

دافعوا عن وطنهم « ثوارا » ، ولو أنصف لقال عنهم أنهم كانوا أبطالا مغاوير .

وفى هذا القتال المرير انعدمت المشاجرات والخلافات والحزازات القبلية ، التى تسيطر فى حياة البدو عادة . فلم يستطيع الايطاليون أن يجدوا ثغرة ينفذون منها إلى الحرب ليفرقوا بين الصفوف . فكانت الجماعة ، من أى قبيلة كانت ، إذا دهمها خطر الأسر أمام قوة من الإيطالين ، تنتقل إلى واحدة من القبائل أو العشائر المفروض أنها مسالمة ، وتدخل بين أبنائها ، وتختفى هناك ، وقد تضطر فئة إلى ترك القتال موقتاً لأن فرقة إيطالية تلاحقها ، فتقوم فئة من القبيلة المسالمة مكانها ، تاركة لها الوقت الكافى للاستجمام ، ثم اللحاق بدورها أو جماعتها .

ولما جاء بادوليو حاكما لليبيا (١٩٢٨) خيّر البرقاويين بين التسليم بدون قيد أو شرط وبين التعرض لأن يقضى عليهم قضاء تاماً . ولكن الشعب المجاهد لم يخفه هذا الإنذار . ولن يخيف الإنذار قوماً يعتقدون أنهم على حق .

كان الأمير السيد محمد إدريس فى مصر ليشرف بنفسه على أمر تأمين الذخائر والسلاح والمؤن ، بقدر ما تسمح بذلك الأحوال ، وهو فوق ذلك المرجع الأخير فى كل أمر مهم . والسيد عمر المختار ، النائب العام فى برقة كان الروح الملهم لهذا الجهاد . فما كان يضن بنفسه فى سبيل القتال والإدارة . وشهادة خصومه فى ذلك شهادة لا تقبل التجريح ، فقد قال فيه غرازيانى « وخصمنا الذى لا يقهر ، القائد الماهر ، والخادم الأمين [للسيد] إدريس ، كان قلب الثورة البرقاوية النابض ، وروحها . » وأكرم به من قلب وروح . وإلى جانبه وقف العشرات من مشايخ القبائل وشيوخ الزوايا ، الذين لا يتسع المقام لذكرهم .

والسيد عمر المختار من عيلة فرحان من قبيلة المنفة . ولد عام (١٢٧٩) ١٨٦٢ بالبطنان ، وتعلم فى مدرسة زنزور السنوسية ، ثم أتم تعليمه فى الجغبوب وانتقل مع السيد أحمد الشريف إلى الكفره . واختاره السيد لتولى مشيخة زاوية القصور (على مقربة من المرج) ليدبر أمرها وأمر قبيلة العبيد ، المعروفة بعنادها وقوة شكيمتها . ثم كلفه أمر الجهاد ضد الفرنسيين فى وادى ، وعمل على نشر الإسلام فى تلك الربوع . وفى عام ١٩٠٦ أعيد إلى زاوية القصور لأنه كان الرجل الوحيد الذى دبر أمر العبيد . وقد اشترك فى الحرب ضد الايطاليين من أول الأمر . فلما تجدد القتال عام ١٩٢٣ ، وكان الأمير السيد محمد إدريس قد انتقل إلى مصر ، عهد إلى السيد عمر المختار بالنيابة العامة عنه فى قيادة الجهاد ببرقة . فكان اختيارا موفقا ، لما كان يتحلى به من صدق العزيمة ، وقوة الشكيمة ، وكبر التضحية ، وعلو الخلق ، ورباطة الجأش ، والإيمان بالله ، والاخلاص للوطن .

لما اشتعلت نيران الحرب السنوسية الايطالية الثانية فى برقة كان ضباط الايطاليين وقوادهم يعرفون البلاد معرفة تسهل عليهم العمليات العسكرية ، وكان بإمكان إيطالية أن تنزل إلى الميدان مدافع قوية ، كما أن السلاح الجوى كان قد أصبح ذا قيمة . وهذه كلها أمور كان من الطبيعى أن يفيد منها الايطاليون . ومن هنا كانت فرقهم ، التى بلغ عددها فى عام ١٩٢٦ نحو عشرين ألفاً ، أقدر على مواجهة الأمور من الفرق الايطالية التى تولت الأعمال العسكرية فى الحملة الأولى (أى فى ١٩١١) .

أما برقة فلم يكن لها من المقاتلين فى الميدان أكثر من ألف فى وقت واحد . ذلك لأن طبيعة البلاد ، وحاجتها إلى الأيدى العاملة ، لم تكن تسمح لأكثر من هذا العدد بأن يتفرغ للقتال فى موسم واحد . فضلا عن أن كمية البنادق كانت محدودة ، لأنها لم تتجاوز ، فى وقت ما ، أربعة آلاف بندقية مع القبائل ، ونحو ألفى بندقية فى أيدى الرجال المقاتلين . ولعل هذا خير ما يوضح لنا بطولة البرقاويين فى هذا القتال المرير بين قوتين لا تساوى بينهما مطلقا .

وقد كانت برقة مقسومة ، نظرا ، إلى قسمين . فالسواحل وما إليها اعتبرها الإيطاليون مناطق خاضعة أو مستسلمة ، وانتظروا منها أن تكون فى جانبهم ، بما فى ذلك المدن . أما الداخل فهو الذى أطلقوا على سكانه اسم الثائرين، وحرى بنا أن لا نجارى الايطاليين فى التسمية ، فندعوهم « المجاهدين» ولكن هذا التقسيم كان فعلا نظريا . إذ أن الواقع كان يختلف عن ذلك . وفى هذا يقول الأستاذ إيفانز برتشارد « لم تكن حالة الجماعات الخاضعة مما يحسد عليه . فقد حتم عليهم أن يقيموا على مقربة من المراكز الايطالية ، وكانت المناطق التى سمح لهم بزرعها أو برعى مواشيهم فيها محدودة . وكانت مضاربهم معرضة للتفتيش فى كل ساعة . و أخذت السلطات منهم رهائن لضمان هدوئهم، وصادرت خيولهم . وكانت إذا عرفت السلطات الايطالية أن أفراداً منهم اتصلوا بالمجاهدين ، حتى الذين يمتون إليهم بصلة القربى أنزلت بالجماعات العقوبات الشديدة ، فصادرت مواشيهم وحبوبهم ، وحرقت مضاربهم ، وسجنت عدداً منهم ، وقد تصل إلى حد قتلهم . . . فلم يكن غريباً والحالة هذه أن يقتنع كثيرون منهم بأن العمل فى جانب إخوانهم المجاهدين هو خير وأبقى » .

إن برقة كانت كلها جماعة واحدة فى جهادها ضد إيطالية ، وإن كان هذا العداء يكسوه فى بعض الأحيان طبقة رقيقة من التعاون مع الايطاليين ، ظاهراً . ولعل خير ما يوضح هذا الأمر أن الجماعات المقاتلة ، رغم ما كانت تتعرض له من خسائر فى الأرواح ، استطاعت، حتى الساعة الأخيرة من الجهاد، أن تحتفظ بأعدادها كاملة فى المعارك . ذلك لأن الفرق كان دائماً ينضم إليها رجال من الجماعات المفروض أنها خاضعة ، لملء الفراغ . وقد قص على نفر من الذين اشتركوا فى المعارك أنهم كانوا كثيراً ما يجرحون فى معركة ، بحيث يستحيل عليهم الاستمرار فى العمل مدة ، فيأوون إلى أقرب عشيرة أو قبيلة ، فيهب رجال يأخذون محلهم ، ويقيم الجرحى بين أهل العشيرة ، كأنهم منهم ، وليس ثمة من يرشد أو يشى أو يتكلم . إنها أمانة الضيف المقدسة . فإذا شفوا

من جراحهم خرجوا للجهاد ، وقلما يعود الذين أخذوا مكانهم إلى عشيرتهم ، بل يستمرون فى حومة القتال .

وقد أدرك ذلك المسؤولون من الإيطاليين ، فقد شهد بذلك غرازيانى ، واعترف بالأمر بيابوپانشى الذى قال : « لم يكن ثمة فى الواقع خاضع وثائر [مجاهد ،] لأن جميع سكان برقة كانوا تحت نفوذ قادة الثورة . فكان الجميع وحدة شعبية سياسية مالية ، تقف فى صف واحد لتمكن القوة المقاتلة من الصمود .

كانت وحدات القتال موزعة على القبائل ، بحيث تعرف كل قبيلة ما عليها من الرجال ، وكذلك ما عليها من المال . ولكن هذه الفرق القبلية لم تكن دائماً من رجال القبيلة إطلاقاً ، إذ كان يدخلها متطوعون من الاخوان والسودانيين والطرابلسيين (من اتباع السنوسية) وكان فى كل فرقة أو دور كما يسمى قائد (للقتال) وقائمقام الامور المدنية ، وقاض للشرع ، وعدد من المساعدين لهؤلاء . وبعض الضباط كانوا ممن تدربوا فى أيام القتال الأولى ، على أيدى الضباط الأتراك .

وكانت الأدوار كلها تحت إشراف السيد عمر المختار ، النائب العام عن السنوسية . وهذا البطل المغوار ، الذى كان قد تجاوز الستين من عمره لما ولى الأمر ، أشرف على كل صغيرة وكبيرة من أمور القتال . فهناك الأمداد التى يجب أن تصل من مصر ، وهناك الاتصال المستمر يجب أن يحتفظ به بين الأدوار ، وثمة الأموال التى يجب أن تجمع لتمكن المجاهدين من الحصول على حاجاتهم من أكل وذخيرة وسلاح ، وكل مبلغ دفعه أى برقاوى أخذ لقاءه إيصالا من القيادة العامة . وكان السيد عمر على اتصال دائم مع الأمير السيد محمد إدريس فى مصر . وهذه أمور كلها تقتضى مقدرة ودهاء وشجاعة ، متى عرفنا أن إيطالية كان باستطاعتها أن تملاء الطرق والمراكز ، وهى محدودة فى الأراضى الصحراوية ، بعيونها ورجالها ، ويظل أمران حريان بالذكر

يدلان على أثر السيد عمر . الأول أنه نفخ فى المجاهدين روحاً عالية ، والثانى أنه لم يتساهل مع واحد منهم فى أمر من أمور النظام. فما اعتدى أحد المجاهدين على أحد اعتداء لا يسمح به الجهاد وروحه ، إلا لقى على أيدى عمر المختار العقوبة التى يستحقها . وإنها لميزة كبرى لرجل فى مثل هذه الأحوال أن يكسب احترام جماعته وتقديرهم مع أنه لم يكن فى يوم من الأيام متساهلا معهم . ولكنها النفوس الكبيرة لا تأنف من الاعتراف لأكبرها بحقه ومنزلته .

وكان التصادم بين المجاهدين والايطاليين مستمراً ، ويكفى للدلالة على مداه أن نذكر أنه فى العام الأخير من الجهاد ، على رواية غرازيانى نفسه ، كان ثمة ثلاث وخمسون معركة ومئتان وعشر من المناوشات .

لما عادت الحرب جذعة كان ثمة أربعة أدوار مختلطة (هى الأبيار وتكنس وسلنطة وعكرمة) . وكان هناك أدوار سنوسية صرفة فى أجدابية وخولان والخيلى (المخيلة) . هذا فضلا عن مراكز للسنوسيين يتراوح عددها بين عشرة وخمسة عشر . فكانت الأدوار المختلطة ، ودور المخيلى أول ما استولى عليه الإيطاليون . أما المناطق التى كانت تحت النفوذ الايطالى فعلا فى عام ١٩٢٢ فهى (١) منطقة تمتد من قمينس إلى طلميثة فى عرض لا يزيد على أربعين كيلو متراً، وتشمل بنى غازى . (٢) درنة وأرباضها . (٣) طبرق . ثم أخذ الإيطاليون يرسلون فرقهم المسلحة للاستيلاء المنظم على السواحل والجبل الأخضر . لكنهم لم يلبثوا أن اضطروا إلى الاعتماد على الفرق الصغيرة لتعقب المجاهدين فى فرقهم الصغيرة جداً .

ولسنا نطمع ، فى هذه الرسالة المقتضبة . أن نؤرخ لمعارك هذه الحرب ومواقعها ومناوشاتها ، فهذا أمر يحتاج إلى كتاب خاص ؛ ولذلك نرى أن نجمل الأمر اجمالا يبين خطوطه الرئيسية :

(١) أرسلت إيطالية ، بعد الاستيلاء على الأدوار ، قوة ميكانيكية كبيرة إلى غرب برقة ، قامت بقتل الناس وتحريق المضارب وإتلاف الغلال وقتل المواشى أو مصادرتها ، بدون تمييز أو تفريق بين مقاتل ومسالم . ولما بدأت الأمطار تهطل ، وأصبح من المتعذر على القوى الميكانيكية أن تسير ، قامت الطائرات بضرب الأهلين بالرصاص من الجو . ولما كانت هذه المنطقة مكشوفة فقد نجحت الحملة فى قتل المئات ، وأسر الكثيرين ، وحملت الكثيرين على إعلان خضوعهم لايطالية (قدر العدد بما يزيد على عشرين ألفا قليلا) . ولم يكن رجال إيطالية قد أدركوا بعد أن مثل هذا الخضوع لا قيمة له ، فهللوا واستبشروا بأن احتلال برقة وإخضاعها أمر قريب المنال لكنهم أدركوا فيما بعد مدى خطأهم . وقد احتل الإيطاليون أجدابية فى هذه الحملة .

(٢) حملات ١٩٢٤ — ١٩٢٥ . كانت هذه فى الغالب ردا على هجوم الفرق الوطنية ضد الايطاليين ، ومن الأسماء التى لمعت فى هذه الفترة ، صالح لطيوش وجماعته من المغاربة فى جهات أجدابية ، وابو القاسم الزنتانى على رأس العواقير ضد حاميات الأبيار والرجمة وبنينة ، وعمر المختار وقبيلة العبيد ضد حاميات المرج وطلميثة ، وحسين الجويفى وجماعته من البراعصة أقضوا مضاجع حامية الزاوية البيضاء والفايدية وسلنطة ، وقطيط بو موسى قاد فرقة الحسا والعبيدات وعسكر قبالة خولان . وكان المجاهدون هم دوما البادئين بالقتال ، ولم يتمكن الايطاليون من التقدم كثيراً فى هذه الفترة ، فكل ما احتلوه هو مناطق صغيرة متفرقة فى الجبل الأخضر وطبرق . لكن فى الواقع ظلت سلطتهم لا تتعدى المراكز التى يقيم فيها الجند .

(٣) ١٩٢٦ — اعدت إيطالية فى هذا العام حملة كبيرة أرادت أن تحتل بها الجغبوب ، رامية من وراء ذلك إلى كسر معنويات المجاهدين . وقد تم لها الاحتلال فى ٧ شباط (فبراير) ١٩٢٦ . لكن ذلك لم يفت فى عضد المجاهدين ، بل لعله قواهم عقيدة فى وجوب الدفاع والتغلب على المعتدين .

(٤) ١٩٢٧ — شهدت برقة تغييراً فى حاكمها الايطالى فى مطلع هذا العام ، إذ جاء تيروتسى ، وهو الثالث منذ سنة ١٩٢٣ وقد أدرك ، بعد قليل من الوقت ، أن كل ما كان قد قيل عن استسلام القبائل ، أو احتلال الأماكن ، لم يوسع مناطق النفوذ الايطالى كثيراً . لذلك اتجه همه إلى احتلال جهات من الجبل الأخضر يمكن أن تؤدى إلى وصل المراكز الايطالية ببعضها ، واحتلال منطقة سرته حتى يؤمن المدد من الغرب والهجوم المتصل على أجدابية وما إليها . فتم له احتلال ما تبقى من الجبل الأخضر فى هذه السنة .

(٥) سنة ١٩٢٨ — فى هذه السنة تم احتلال منطقة سرته .

(٦) سنة ١٩٢٩ — كان بادوليو قد عين حاكما عاما لليبيا فى أواخر

سنة ١٩٢٨ ، وفى أوائل ١٩٢٩ عين سيشليانى نائب حاكم لبرقة . وقد خير بادوليو أهل ليبيا بين الاستسلام دون قيد ولا شرط ، وبين أن يبادوا عن بكرة ابيهم . وكان هذا الانذار كافيا لاثارة الهمم . وقد بدا ذلك فى كثرة ما قام به العرب من هجمات ، وإن كان الهجوم أصبح أصعب عليهم الآن، لأن الجبل الأخضر كان قد خرج من أيديهم . وفى أواسط هذه السنة عقدت هدنة بين عمر المختار والايطاليين رغبة فى الوصول إلى صلح . لكن بعد خمسة شهور من المفاوضات العقيمة ، عاد القتال سيرته الأولى . وقد طلب عمر المختار والايطاليين رغبة فى الوصول إلى صلح . لكن بعد خمسة شهور من المفاوضات العقيمة ، عاد القتال سيرته الأولى . وقد طلب عمر المختار العودة إلى اتفاق الرجمة ، واشترط أن يكون فى المفاوضات ممثلون من مصر وتونس . ولكن إيطالية ما كانت تنوى خيراً حقاً ، ولذلك لم تنته المفاوضات إلى نتيجة .

وها نحن ننقل إليك ، أيها القارىء الكريم ، أرقاما تظهر ما خسره العرب فى برقة فى المعارك ، وما صودر من مواشيهم ؛ إلى نهاية عام ١٩٢٩ :

السنة		القتلى من الرجال	المواشى التى صودرت أو قتلت
١٩٢٣		٨٠٠	٣٩,٠٠٠
١٩٢٤	٢٥	٨٥٠	٢٥,٠٠٠
١٩٢٦		٣٠٣	١٨,٥٠٠
١٩٢٧		١٢٩٦	٣٠,٤٠٠
١٩٢٨		٢٨٠	٢٦,٨٦٦
١٩٢٩		٨٠٠	٢,٠٠٠
المجموع		٤٣٢٩	١٤١,٧٦٦

ولا يدخل فى عداد القتلى أولئك الذين ازهقت أرواحهم فى غير ساحات القتال . وقد قدرت خسارة سكان برقة فى سنوات القتال بنحو النصف أو الثلث على الأقل . ومثل ذلك يقال عن بقية ليبيا .

فى ٢٧ آذار (مارس) ١٩٣٠ وصل غرازيانى إلى بنى غازى ، وقد خلد الرجل اسمه على أنه « جزار برقة » ، وكل خطوة خطاها فى تلك البلاد ، وكل أمر أعطاه ، يؤكد أنه حصل على هذا اللقب بحق ! .

وصل غرازيانى إلى برقة فى آذار (مارس) ١٩٣٠ ، وكان مصمما على وضع حد للثورة الوطنية فى البلاد ، وقد انتهج لذلك خطة حققت له ما أراد ، ودفع ثمن تحقيق آماله الشعب البرقاوى كاملا . ذلك أن غرازيانى اعتزم قبل كل شىء أن يحول دون المجاهدين ووصول الامدادات لهم من بقية السكان . وفى سبيل ذلك صادر جميع السلاح الذى كان مع العرب الآمنين . ووزع على الجند البرقاوى ، العامل فى القوى الايطالية ، نوعا من البنادق يختلف عما كان بأيدى المجاهدين ، حتى يضمن ان لا تتسرب هذه البنادق إلى المجاهدين » . وانشأ غرازيانى « المحكمة الطائرة » وهى محكمة عسكرية كان يتنقل أعضاؤها بالطائرة إلى حيث يلقى القبض على من يعرف عنه أنه ساعد أحداً من المجاهدين أو اشترك فى عمل عدائى . وكانت المحكمة تأخذ بالظنة ، وتحاكم محاكمة صورية ، وتصدر الحكم فى التو ، وتنفذه فى الحال ، وكان يغلب على الحكم أن يفوق الجرم ليكون ذلك رادعا للغير .

ثم أقفل غرازيانى الزوايا السنوسية ، وصادر أملاكها ، ونفى شيوخها ، وعطل مرافق الحياة فيها .

ولكن هذا كله كان أمراً بسيطاً بالنسبة إلى معسكرات الاعتقال التى اقامها . لقد اقصى غرازيانى ثمانين ألفاً من البدو — رجالا ونساء وأطفالا — إلى برقة البيضاء ومنطقة سرتة : وهى أشد أجزاء برقة الغربية قحولة ، وأرسل معهم ٦٠٠,٠٠٠ رأس من الماشية . وكان ذلك فى صيف ١٩٣٠ . وانتشرت الاوبئة بين السكان ، فزهقت أرواح الآلاف من الناس ، وهلكت المواشى بسبب الحر وقلة الماء .

وأراد غرازيانى أن يقطع المؤن والمساعدات من مصر عن برقة ، فأقام حاجزا من الاسلاك الشائكة بين القطرين طوله نحو ثلاثمائة كيلو متر ، يبدأ عند البحر فى الشمال ، وينتهى على مقربة من الجغبوب .

ثم أعمل سيفه بطشا فى الناس وفتكا ، دون أن يكون له رادع .

وكانت إيطالية قد احتلت الكفرة فى ٢٤ كانون الثانى (يناير) ١٩٣١ ، لما رفع بادوليو ، بحضور الأمير لوبليه ، العلم الايطالى على زاوية التاج .

وابت الأقدار إلا أن تساعد غرازيانى فوقع السيد عمر المختار أسيراً بيد الجند الايطالى ، بعد أن جرح ، على مقربة من سيدى رافع (الزاوية البيضاء) وذلك فى ١١ أيلول (سبتمبر) ١٩٣١ فكان ذلك إيذانا بانتهاء المقاومة ، واعتماد الصبر موقتا ، إلى أن يقضى الله أمرا كان مفعولا .

ألقى القبض على السيد عمر المختار ، وأرسل إلى بنى غازى ، وأودع السجن وبلغ الخبر غرازيانى وهو فى إيطالية ، فعاد إلى برقة مسرعا ، وامر المحكمة الطائرة بالانعقاد لمحاكمة المختار حالا (١٥ أيلول) . وقد طلب غرازيانى السيد عمر المختار صباح يوم المحاكمة إلى مكتبه ، فجىء به مصفدا ،

فبدا له ، وليا من أولياء الله ، لم ينل الأسر والسجن شيئاً من وقاره وجلال هيبته . أما الحديث الذى دار بين الرجلين ، فيتلخص فى أن غرازيانى حاول أن يظهر السيد عمر المختار بمظهر المخطىء الذى إنما كان يقوم بأعمال لصوصية ، ولكن المختار بدأ ثابت العزم رابط الجاش وتمسك بأنه إنما كان يجاهد فى سبيل الله وقومه وجماعته ، ويدافع عن قضية حق وعدل .

وفى دار البرلمان البرقاوى ، الذى أغلق منذ سنة ١٩٢٣ ، عقدت المحكمة جلسة خاصة لمحكمة السيد عمر المختار فى الساعة الخامسة من مساء يوم ١٥ أيلول (سبتمبر) ١٩٣١ ، واستغرقت محاكمته ساعة وربع الساعة .

فقد جىء بالسيد عمر المختار(١) إلى قاعة الجلسة مكبلا بالحديد ، وحوله الحراس من كل جانب . وكان مكانى فى القاعة بجانب السيد عمر ، وأحضر

(١) رواية الدكتور العنيزى ص٣١٨ — ٣١٩ من كتاب السنوسية دين ودولة للدكتور محمد فؤاد شكرى .

الطليان أحد التراجمة الرسميين ، فلما بدأ استجواب السيد عمر بلغ التأثر بالترجمان حدًّا جعله لا يستطيع إخفاء تأثره ، وظهر عليه الارتباك ، فأمر رئيس المحكمة باستبعاده وإحضار ترجمان آخر . فاختير لمبروزو ، وهو يهودي ، من بين الحاضرين في الجلسة . وكان السيد عمر جريئاً صريحاً يصحح للمحكمة بعض الوقائع . وبعد استجواب ومناقشة وقف المدعي العمومي — الكولونيل بدندو — فطلب الحكم على السيد عمر بالإعدام . وعندما جاء دور المحامي المعهود إليه بالدفاع عن السيد عمر وكان ضابطاً إيطاليا ، قال « إنني كجندي لا أتردد البتة إذا وقعت عيناي على عمر المختار في ميدان القتال في إطلاق الرصاص عليه وقتله ، وأفعل ذلك أيضاً كإيطالي أمقته وأكرهه . ولكنني . وقد كلفت الدفاع عنه ، فإنني أطلب حكما هو في نظري أشد هولا من الإعدام نفسه وأقصد بذلك الحكم عليه بالسجن مدى الحياة نظراً لكبر سنه وشيخوخته . » وعندئذ تدخل المدعي العمومي وقطع الحديث على المحامي وطلب من رئيس المحكمة أن يمنعه من إتمام مرافعته مستنداً في طلبه هذا إلى أن الدفاع قد خرج عن الموضوع وليس من حقه أن يتكلم عن كبر سن عمر المختار وشيخوخته . ووافقت المحكمة ومنعت المحامي من إتمام مرافعته . وفضلا عن ذلك فلم تعين محاميا بدلا منه . بل سأل رئيس المحكمة السيد عمر إذا كان لديه ما يقوله ، فلما أجاب المختار بالنفي ، انسحبت المحكمة ، وبعد فترة وجيزة من الزمن عادت من مداولاتها ونطق الرئيس بالحكم فإذا هو يقضي بإعدام المختار ، فقابله عمر بقوله « إنا لله وإنا إليه راجعون » .

وعلى مقربة من السلوق ، على بعد نحو كيلو مترين إلى الجهة الجنوبية الشرقية منها ، حشد عشرون ألفاً من البرقاويين قسراً ، ليشاهدوا إعدام السيد عمر المختار في الساعة التاسعة من صباح ١٦ أيلول (سبتمبر) ١٩٣١ .

وبفقده فقدت الثورة حياتها وهدأت موقتا .

تم لإيطالية النصر فى ليبيا . فما الذى فعلته فى تلك البلاد ؟ .

لقد شردت إيطالية زعماء السنوسية، وأغلقت الزوايا، وصادرت أملاكها، وأقصت الزعماء عن بلادهم وأجلت السكان عن أراضيهم ، وملكت هذه الأراضى الخصبة فى الجبل والسواحل لشركة (أنته) الإيطالية لاستعمارها . وحتى البساتين ومزارع النخيل التابعة للسنوسية صادرتها السلطات الإيطالية.

وصارت الإدارة الايطالية للبلاد إدارة عسكرية مباشرة هى إدارة الفئة الغالبة للجماعة المغلوبة ، وفى عام ١٩٣٩ جعلت البلاد (طرابلس وبرقة) جزءا من المملكة الايطالية ، وصارت الولايات الأربع الليبية (طرابلس ومصراته وبنى غازى ودرنة) ولايات إيطالية بكل معنى الكلمة ، ومن قانون للرعوية أصبح بموجبه فى برقة رعايا إيطاليون كاثوليك ورعايا إيطاليون مسلمون .

على أن المهم ، فى هذا كله ، هو أن الجزء الصالح للاستغلال من أراضى ليبيا أصبح وقفا على الايطاليين لا يجوز للعرب أن يتملكوا فيه أرضاً أو ينشئوا فيه مزارع . ففى برقة مثلا استولى الايطاليون على الجبل الأخضر ، وأما البدو فقد سمح لهم أن يقيموا فى برقة البيضاء وبعض برقة الحمراء وسرته وفى مرمريقة وهى شرق برقة ، أى فى الجناحين المجدبين ، بينما حيل بينهم وبين الجبل الأخضر قلب برقة الخفاق وعصبها . وحتى فى الجهات المتروكة للبدو عينت إيطالية الأماكن التى يجوز أن تسكن ، وحددت الأجزاء التى يجوز لقطعانهم أن تسرح فيها . ومثل هذا تماما جرى فى طرابلس .

واهتمت إيطالية اهتماماً كبيراً بعزل ليبيا بكاملها عن العالمين العربى والاسلامى . فأنشأت مدرسة دينية إسلامية فى طرابلس ، لتمنع طلاب العلم من السفر إلى الأزهر أو جامع الزيتونة فى تونس .

لقد جردت إيطالية السكان من أراضيهم ، وفى عامى ١٩٣٥ — ١٩٣٦ كانت السلطات قد سجلت ٤٥٠،٠٠٠ من الهكتارات باسم حكومة المستعمرة . وليتضح للقارئ الطرق التى حصلت بها السلطات على هذه الأراضى ، نضع أمامه جدولا يبين القضية فى دورها الأول ، أى بين ١٩٢٣ و ١٩٣١ :

المساحة (بالهكتار)	الوسيلة
١٢٤ ، ٩	حق الفتح ، أى أملاك الدولة العثمانية
٤٤١ ، ٤٣	الشراء ، ونزع الملكية ، وحمل المالك على التنازل عن أرضه .
٢٢٥ ، ٦٢	المصادرة المباشرة (أملاك الزوايا)
٠٠٠ ، ٦	المصادرة المباشرة (أملاك المجاهدين)
٧٩٠ ، ١٢٠	

أما بعد ١٩٣١ فقد ازداد استعمال وسائل الحمل على التنازل ، أو نزع الملكية ، ولذلك حصلت إيطالية لشركة « أنته » على كل ما تحتاج إليه للقيام بالخطوات الأولى من العمل .

ولعل خير ما يلخص الأهداف التى رمت إليها إيطالية من احتلال ليبيا هو ما كتبه أغوستينى (١٩٢٦) .

« يجب أن تكون ليبيا مصدراً رئيسياً للجنس الايطالى فى أفريقية ، وعلى سكانها أن يحققوا الأهداف التالية :

« فمن الناحية العنصرية يصبح سكان ليبيا إيطاليين ويستولون على الأراضى الزراعية والموارد الصناعية والتجارية فى البلاد .

« ومن الناحية السياسية : تحقق ليبيا المحافظة على التوازن فى البحر المتوسط .

« ومن الناحية العسكرية : تصبح ليبيا مستعمرة مسلحة قادرة على المحافظة على نفسها بنفسها ومستعدة للقيام بذلك ، وبامكانها تسليح السكان .

«ومن الناحية الاقتصادية : تنمى ليبيا مواردها الزراعية ومصايد الأسماك فيها وإمكانياتها الصناعية وحركة السياحة ، بحيث تمد الأم (إيطالية) بالمواد الخام ، وتصبح هى سوقا للمنتجات المصنوعة » .

وهيئت الأرض للمعمرين الايطاليين ، وجيء بأول جماعة كبيرة إلى ليبيا منهم (٢٠،٠٠٠ سنة ١٩٣٨) ولعل نصف هؤلاء جاءوا برقة . وإذا أضفنا الذين كانوا فى برقة قبلا فى المدن وفى القرى ، كان العدد كله نحو ٣٠،٠٠٠ ألفاً أو يزيد . وكانت ثمة شحنة جديدة من الايطاليين على وشك الرحيل ، لكن نشوب الحرب أوقفها . وكان مجموع الإيطاليين فى ليبيا سنة ١٩٣٩ نحو ٧٠,٠٠٠—٧٥,٠٠٠.

وقد أعدت الأرض والمزارع للسكان قبل وصولهم ، وقد دونت فى عام ١٩٤٩ ما يأتى عن هذه المزارع فى برقة .

« لما وصلنا الجبل الأخضر ، أى منذ تسلقنا مر طوكرة ، رأينا هذه الأبنية المنظمة التى أقامها الايطاليون فى هذه البلاد لأبناء جنسهم ، بعد أن طردوا العرب منها ، وأقصوهم عنها إلى جهة خليج سرت الصحراوى غربا ، والبطنان شرقاً . هذه المنازل على نوعين فالأول هو قرى كبيرة تحتوى كل قرية منها على جميع ما يلزم للقرية الكبيرة - مزارع ، سوق ، كنيسة ، مركز للادارة ، دور للسكن ، وحول هذه كلها ، بقايا الحدائق الغناء ، التى أهمل أكثرها أيام الحرب ولم يتح للناس بعد أن يصلحوا إلا أقلها . والنوع الثانى دور هى مزارع فقط ، وهذه تقوم على جانبى الطريق ، على أبعاد منظمة ، وكل دار تتسع لعائلة أو إثنتين ، وأمامها وخلفها وعلى جانبيها شجيرات ، بقى من بعضها قوامها فى الأرض . وتحيط بها قطعة واسعة من الأرض تصلح لزراعة الحبوب أو الأشجار المثمرة أو كليهما ، وخلف هذه الدار أقيمت دار أخرى لتكون زريبة أو اسطبلا للحيوانات التابعة للمزرعة .

«وقد مررنا ببعض هذه الدور المنفردة وقد خرب أو تلف ، إما نتيجة للحرب ، أو نتيجة للإهمال . أما فى القرى والمدن الصغيرة فالبيوت اليوم مأهولة ، وكذلك الحوانيت ، فإنها مفتوحة ، وهذه القرى أكثر عمرانا من المزارع المنفردة» .

استأثر الايطاليون بالأرض الجيدة ،ومنعوا العرب عنها ، لكنهم سمحوا لأهل المدن منهم أن يظلوا فيها ، ولم يكن قد بقى منهم فيها إلا أقلهم . وأولئك الذين كانوا فى المدن ، أو الذين سمحوا لأنفسهم بأن يقعوا فى نطاق المجتمع الايطالى ، حاول الايطاليون «طلينتهم» . «وهذه الطلينة شملت التعليم ، باعتباره الأساس الأول لتغيير الكثير من أحـــوال الناس ، وقد كلفت الحكومة الايطالية ، بادىء الأمر ، الأستاذ المستشرق كارلو نلّينو ، أن يضع منهاجاً للتعليم فى ليبيا . فلما أتم وضعه ، رفضته الحكومة ، باعتبار أن نلّينوا لم يراع فى منهاجه الناحية الاستعمارية . واتخذت منهاجا ، ظل فى مبدأه واحدا ، وإن اختلفت الدقة فى تنفيذه ، كما اختلفت بعض تفاصيله بين وقت وآخر . والأصل فيه هو أن يحرم العرب من التعليم إلا أقله ، ومن هنا كانت ليبيا كلها فيها سنة ١٩٣٩ ما يزيد قليلا على المئة مدرسة ، وقلة التعليم كانت تشمل نوعه كما كانت تشمل كميته . فقد اقتصر فيها على التعليم الابتدائى جدا (الأولى) . وكانت المدة خمس سنوات ، يتعلم فيها الطفل العربى اللغة العربية ، فى السنوات الثلاث الأولى إلى جانب اللغة الايطالية ، أما فى السنتين الأخيرتين فكانت الايطالية اللغة الرئيسة والعربية اللغة الثانوية . وبذلك صار العربى الليبى أمهر فى استعمال الايطالية ، بل كان عاجزا عن استعمال لغته العربية استعمالاً وافياً» .

وقد افتتحت فى بنى غازى مدرسة لاعداد المعلمين ، لكن تعليمها كان ابتدائيا ، وإن كان لخريجيها الموجودين فى برقة الآن أثر فى الحياة العامة والتعليم ، فيرجع الفضل فيه إلى جهود شخصية بذلوها للتزيد من المعرفة ، بعد أن جلا الكابوس الايطالى عنهم . وكان فى طرابلس مدارس لإعداد المعلمين ولتعليم

الصناعات الفنون وللتدريس الثانوى . ولكنها كانت محدودة مقيدة . ومن ثم فلم يكن مجال التعليم أمام العرب واسعاً . أما الإيطاليون فقد أتيحت لهم جميع الفرص اللازمة لتعليمهم وتثقيفهم .

« وقد كان اقتناء الكتب فى أيام الايطاليين يعتبر أمراً حراماً يستحق الناس عليه العقاب » .

« وقد جهّل الايطاليون السكان لا فى شئون العلم فقط ، ولكن فى كل ناحية من نواحى العمل الماهر ، وقد امتص الايطاليون عصارة القوم جيلا كاملا ، فتركوهم وكأنهم فقدوا نشاطهم ، ومن هنا كان الزعم الخاطئ ، عند أولئك الذين لم يفهموا الحالة تماما ، بأن الليبيين قوم كسالى . والواقع أنهم ليسوا كذلك . ولكنهم شعب نشيط يتمتع بقوى كثيرة كامنة ، هى التى مكنتهمن أن يحتفظ بوجوده ، ويتقدم هذه الخطوات الواسعة ، على مانشاهده فيه منذ أن رفع عنه الكابوس الإيطالى ، وخاصة منذ الاستقلال .

« وكان الايطاليون يفرقون ، عملا ونظرا ، بين بنى جنسهم وبين العرب . فالعربى لم يكن يجوز له أن يركب الدرجة الأولى فى السيارات العامة ، ولم يكن يجوز له ان يجلس فى بعض المقاهى . ولم يكن يسمح لإيطالى أن يمسح حذاء عربى » .

هذه هى الروح التى سارت بها إيطالية فى ليبيا وهى ، كما قال عنها الأستاذ إيفانزبرتشارد . إنه لم يكن ثمة فرق بين هدف الحكومة الفاشية والحكومات التى سبقتها فى برقة . لقد رمت جميعها إلى انتزاع البلاد من أيدى أصحابها بقوة السلاح ، وإسكان المعمرين الايطاليين فيها ، واستغلالها لمصلحتهم ، « ومن هنا كانت هذه الخطط الدقيقة لهذه الأعمال ، مدى جيل كامل .

انتشر الليبيون المهاجرون فى تونس ومصر وسورية ولبنان ، وكانت الجالية الليبية فى مصر أكبر هذه الجاليات ، وكان وجود الأمير السيد محمد إدريس هناك مدعاة لتركز الكثير من الجهود حوله . وقد كانت اتصالاته السياسية مستمرة وكتاباته فى الصحف حول القضية الليبية وخاصة بعد اتفاق الجغبوب متعددة (فى المقطم فى شهرى أغسطس وأكتوبر سنة ١٩٢٦) . إلا أنه من الملاحظ أنه بعد انتصار إيطالية على الكفاح الليبي قل نشاطه بعض الشيء ، ولعله كان للأحوال السياسية العامة فى ذلك بعض الأثر .

وكانت لليبيين جالية لا يستهان بها فى سورية . وقد تأسست فى دمشق فى سنة ١٩٢٨ « جمعية الدفاع الطرابلسى البرقاوى بالشام » برئاسة بشير السعداوى . وهذه الجمعية هى التى وضعت سنة ١٩٢٩ الميثاق الوطنى . ونصه هو :

١ — تأليف حكومة وطنية ذات سيادة قومية لطرابلس — برقة يرأسها زعيم مسلم تختاره الأمة .

٢ — دعوة جمعية تأسيسية لسن دستور للبلاد .

٣ — انتخاب الأمة مجلساً حائزاً على الصلاحية التى يخولها إياه الدستور .

٤ — اعتبار اللغة العربية اللغة الرسمية فى دواوين الحكومة والتعليم .

٥ — المحافظة على شعائر الدين الإسلامى وتقاليد القطر فى جميع أرجائه .

٦ — العناية بالأوقاف وإدارتها من قبل لجنة إسلامية .

٧ — العفو العام عن جميع المشتغلين بالسياسة داخل القطر وخارجه .

٨ — تنظم العلاقة بين الأمة الطرابلسية البرقاوية والدولة الإيطالية بمعاهدة يعقدها الطرفان ويصدقها المجلس النيابى . ولعله كان ثمة الكثير من التفاهم بين جمعية دمشق وبين الأمير محمد إدريس .

على أنه كان فى مصر جماعة أخرى من الليبيين ، تعمل بإرشاد احمد السويحلى . وهذه الجماعة نشرت الكثير من البيانات والرسائل والمقالات عن حالة ليبيا . وكان الغرض الرئيسى من كل هذا المحافظة على الروح المعنوية الليبية داخل القطر نفسه وفى المهاجر . ومن الطبيعى أن جميع الهيئات الليبية كانت تعمل فى سبيل استقلال البلاد والدفاع عن حقوق السكان . وإن كان بين هذه الجماعات أى خلاف فلم يكن حول الأهداف والأغراض وإنما كان حول الوسائل .

ولما أعلنت الحرب العالمية الثانية تجدد السعى بين الليبيين فى مصر خاصة فى سبيل توحيد الجهود . وعقد اجتماع بين الطرابلسيين والبرقاويين فى دار الأمير السيد محمد إدريس بالاسكندرية بتاريخ ١٩ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٣٩ تشاور فيه المجتمعون فى قضايا البلاد . وانتهى الاجتماع باتخاذ القرار التالى الذى وقعه ٥١ من مشايخ القبائل .

« بسم الله الرحمن الرحيم . بعد حمد الله والصلاة على رسول الله قد اجتمع زعماء ومشايخ الجالية الطرابلسية البرقاوية المهاجرون بالديار المصرية فى اليوم السادس من شهر رمضان المعظم بالاسكندرية وتشاوروا فى حالتهم الاستقبالية ، وقر قرارهم على انتخاب من يمثلهم فى كل الأمور ويعرب عن آرائهم . وبذلك وضعوا ثقتهم فى سمو الأمير السيد محمد إدريس المهدى السنوسى الذى يمثلهم تمثيلا حقيقياً لماله من المكانة الرفيعة فى نفوسهم، حيث يرونه أحسن قدوة يقتدى بها . وقد قبل منهم ذلك على أن تكون هيئة شورية مربوطة به ومربوط بها ، لتكون الأداة المبلغة والمعربة عن منتخبيها وهى التى تمثلهم تمثيلا صحيحاً ، وأن يعين وكيلا لها يقوم مقامه فى حالة الغياب، ويكون من أفراد الهيئة فى حالة حضوره ، وللهيئة الحق فى تثبيت هذا الوكيل أو رفضه بأغلبية الأصوات .

ولما دخلت إيطالة الحرب ضد الحلفاء جاء وقت العمل الجدى . وهنا دب شىء من الخلاف حول سبيل هذا العمل وما يجب أن يسبقه من اتفاق

بين أولئك الذين يعملون — أى الطرابلسيون البرقاويون — وبين الذين يريدون مساعدتهم ومن ثم مساعدة أنفسهم — أى الحكومة البريطانية ، باعتبار أن الميدان الإفريقى كان فى منطقة نفوذها .فقددعا الأمير محمد إدريس إلى اجتماع عقد فى ٨و٧ آب (أغسطس) ١٩٤٠ فى القاهرة ، حضره مؤيدو وجهة نظره ، وتخلف عنه الكثيرون من زعماء الطرابلسيين . وقد أطلق على المجتمعين « الجمعية الوطنية الليبية » . وبعد مشاورات طويلة أصدر المجتمعون فى ٩ آب (أغسطس) البيان التالى »

بسم الله وحده

عقدت الجمعية الوطنية الطرابلسية البرقاوية المكونة من الرؤساء والزعماء التى لها الحق وحدها فى تقرير مصير الوطن ، جلساتها يوم الخميس والجمعة ٨ و ٩ أغسطس سنة ١٩٤٠ . وبعد البحث والتفكير فى المستقبل ودرس الحالة والموقف الحاضر والنظر للفائدة السامية التى ضحت فى سبيلها بدماء الشهداء ، وهاجرت من أجلها بسبب الظلم والاضطهاد لها ، قررت بالاجماع ما يلى .

١ — وضع الثقة فى دولة بريطانيا العظمى التى مدت يد المساعدة لتخليص الوطن الطرابلسى البرقاوى من براثن الاستعمار الإيطالى الغاشم . .

٢ — إعلان الامارة السنوسية والثقة التامة بالأمير محمد إدريس المهدى المبايع له بالامارة على القطرين .

٣ — تعيين هيئة تمثل القطرين طرابلس وبرقة وتكوين مجلس شورى للأمير المشار إليه .

٤ — خوض غمار الحرب ضد إيطاليا بجانب الجيوش البريطانية وتحت علم الامارة السنوسية .

٥ — تعيين حكومة سنوسية تدير الشؤون اللازمة فى الوقت الحاضر موقتا .

٦ — التوسل لدى الحكومة البريطانية بواسطة الأمير المشار إليه بطلب

المخصصات اللازمة للتجنيد ولإدارة الحكومة وتعيين ميزانية خاصة ونظام موقت مستمد من الميثاق الوطني حسب عوائد وتقاليد العرب .

(٧) التوسل لدى الحكومة البريطانية بواسطة الأمير المشار إليه بطلب المخصصات اللازمة للتجنيد ولإدارة الحكومة وتعين ميزانية خاصة ونظام موقت مستمد من الميثاق الوطني حسب عوائد وتقاليد العرب .

٨ - تفويض سمو الأمير بمراجعة الدولة البريطانية لعقد الاتفاقات والمعاهدات السياسية والمالية والحربية التي توفي هذه الغاية وتضمن للوطن حريته واستقلاله .

تلي هذا القرار المحتوى على ثماني مواد بعد كتابته ووقع عليه من قبلنا وعاهدنا الله على تنفيذه والعمل بموجبه تحت رعاية أميرنا المشار إليه .

تحريراً في ٩ أغسطس سنة ١٩٤٠ .

وأقيم معسكر للتدريب في امبابة بمصر بلغ المطوعون فيه ما يزيد على ٤٠٠٠ ليبي ، كانوا فيها بعد عوناً كبيراً للحلفاء في حملاتهم ضد قوى المحور في أفريقية ، وساهموا مساهمة فعلية في الحرب ، هذا بالاضافة إلى ما قدمه المدنيون في ليبيا من خدمات كبيرة للجيوش المحاربة إن في حمل الرسائل أو في إيواء العيون أو في تقديم المؤن للجنود في بعض الحالات ، ولا يجب أن يغرب عن البال مبلغ ما لقيه الليبيون من الضيم على أيدي الطليان والألمان في تلك الحرب الضروس سيما وأنها كانت كرّاً وفرّاً ، وفي كل مرة يعود الطليان إلى البلاد كانوا ينتقمون من أهلها لمساعدتهم الحلفاء .

وأخيراً في شهر شباط (فبراير) ١٩٤٣ أخرج الحلفاء الايطاليين نهائيا من ليبيا .

الفصل السابع

ليبيا

١٩٤٣ — ١٩٤٩

— ١ —

فى سنة ١٩٤٣ تم احتلال ليبيا للمرة الثالثة والأخيرة ، وأقيمت فيها ثلاث إدارات هى إدارة برقة وإدارة طرابلس وإدارة الفزان ، وتولت بريطانيا إدارة الاقليمين الأولين وعهد بالاقليم الثالث ، الفزان ، إلى فرنسة ، وكان من الطبيعى أن تكون الادارة عسكرية فى أول أمرها ، لكن هذه الادارة العسكرية استمرت طويلا حتى بعد الحرب ، فبريطانيا لم تنقل إدارتى برقة وطرابلس من وزارة الحرب إلى وزارة الخارجية إلا فى أول نيسان (إبريل) ١٩٤٩ ، وإن كانت قد أدخلت عنصر الادارة المدنية قبل ذلك بمدة ، أما فى الفزان فقد استقل الضباط الفرنسيون الذين تولوا الادارة حتى عن قيادة الشرق الأوسط البريطانية ، مع أن القوات الفرنسية التى احتلت الفزان بقيادة لكلرك كانت تعمل بإمرة هذه القيادة البريطانية ، وكان قد تم اتفاق بين مونتغومرى ولكلرك فى ٢٦ كانون الثانى (يناير) ١٩٤٣ على أن يكون خط العرض ٢٨ شمالاً هو الحد الفاصل بين الادارتين ، ولكن بعد فترة وجيزة احتل الفرنسيون غدامس ، وضموها إلى منطقة إدارتهم ، وقد اتبع الفرنسيون فى الفزان نظام الادارة العسكرية فى جنوب الجزائر ، ومعنى هذا قيام إدارة عسكرية مباشرة حيث يقوم ضباط الحاميات بمهمة السياسة والادارة ، وهذا هو النظام الذى استمر حتى استقلال ليبيا .

والمشاكل التى جابهت الادارة البريطانية فى برقة فى سنة ١٩٤٣ كانت قضية الأمن الداخلى ، وتوفير المؤن لبلاد انهكتها الحروب وهدمت الكثير من بيوتها ، وإنعاش الحركة التجارية التى أصابها الكثير من الفتور بسبب هذه الحرب أيضاً ، وفتح المدارس ، وإقامة نوع من الأسس الصحية ، والعناية بالزراعة ، والاهتمام بالأملاك التى رحل عنها مالكوها من الايطاليين ، ويمكن إجمال الأعمال التى قامت بها الادارة البريطانية فى برقة فى هذه السنة بما يلى .

١ — قامت فرقة من قوة الدفاع الليبية العربية ، بعد تعديل فى نظامها الداخلى وفى تسميتها ، بالمحافظة على الأمن الداخلى فى برقة . وقد كان عددها أقل من الألف ، وكان الأمن سائداً والنظام يحافظ عليه ، ولا شك فى أن منشور الأمير السيد محمد إدريس السنوسى إلى أهل برقة بوجوب المحافظة على الأمن وحقوق الناس كان له أثر فعال فى ذلك .

٢ — جربت الادارة أن تؤمن قدراً من المواد الغذائية الأساسية للشعب . وقد كانت حصة الشخص الواحد الشهرية من هذه المواد كما يلى : أربعة كيلو غرامات من الدقيق وكيلو غراما واحداً من الأرز و ٤٠٠ غراما من الزيت و ٨٠٠ غراما من السكر ومئتى غرام من الشاى .

٣ — لم يكن من السهل تنشيط الحركة التجارية لكن مع ذلك فقط بدأت بعض المتاجر تأتى من مصر وطرابلس ، على أن الصعوبة كانت فى دفع ثمن هذه البضائع فى إقليم فقير إلى هذا الحد .

٤ — لم يكن من السهل فتح المدارس فى برقة بالسرعة التى كان يريدها الجميع ويحبها . ومن أسباب ذلك قلة المعلمين . ذلك أن الاحتلال الايطالى لليبيا قضى بتجهيل الناس لا تعليمهم . ولذلك فلم يكن فى برقة فى نهاية العام ١٩٤٣ سوى ٤٨ معلما و ٢٣٠٠ تلميذا ، وقد تقدمت الحكومة المصرية بالعون الكبير فى سبيل إرسال المدرسين فيما بعد . لكن ظلت الأبنية المدرسية بحاجة إلى إصلاح ، وكان هذا يتطلب الوقت الطويل .

٥ — كانت المستشفيات والصيدليات والعيادات العامة فى برقة يديرها إيطاليون، فلما رحلوا ظلت دون من يعنى بها، باستثناء ٣٧ ممرضة من الراهبات اللواتى ظللن فى برقة . وقد تمكنت الادارة من إعادة فتح ثلاثة مستشفيات (٢٨٣ سريراً) و ٣١ عيادة عامة فى الأرياف ، وقد جنب الله البلاد الأوبئة تلك السنة ، وعملت الادارة على تطعيم ما يزيد عن مئة ألف من السكان ضد الجدرى .

٦ — اهتمت الادارة بثلاث نواح زراعية فى ذلك الوقت . الأولى فى منطقة المرج وسهلها ، والثانية فى منطقة الجبل الأخضر ، والثالثة أماكن الاختبار الزراعى فى بنى غازى ودرنة والمرج وغيرها . فنى منطقة المرج وسهلها جئ بالآلات الزراعية والبذار وتمكنت الادارة من انقاذ المحصول الذى زرعه الايطاليون قبل رحيلهم فضلا عن حرث ما يزيد عن عشره آلاف فدان واعدادها للزراعة ، وأعدت مشروعاً لعشرين ألف من الأفدنة للسنتين التاليتين. أما فى منطقة الجبل الأخضر فقد لجأت الادارة إلى تأجيل المزارع الصغيرة إلى المزارعين من العرب مع إعانتهم فنيا . وأشرفت مباشرة على مراكز الاختبار الزراعى كى تزود المزارعين بما يحتاجون إليه من البذور والفسائل وغيرها.

وقد بلغت نفقات الادارة البريطانية فى برقة فى تلك الفترة نحو مليون وثلاثة أرباع المليون من الجنيهات الاسترلينية . وقد ظلت الليرة الايطالية أساس التعامل فى هذه المدة أيضا .

وقد كان جميع الموظفين المسئولين فى برقة فى هذه الفترة من البريطانيين يساعدهم ، فى أحيان كثيرة ، وفى وظائف صغيرة، عدد من البرقاويين العرب. كما استعانت الادارة بعدد من الموظفين من الخارج جاءوا من السودان وفلسطين .

والادارة البريطانية فى طرابلس سارت على نفس النهج من حيث المبدأ . لكن كان هناك عدد من الموظفين الايطاليين الذين استخدموا فى الادارة .

ففى أوائل سنة ١٩٤٤ كان فى إدارة طرابلس ٢٦٣ بريطانيا من رجال الجيش و ٦٨٨ عربيا من أهل البلاد و ٨٧٣ إيطاليا و ٩٣ جىء بهم من الخارج .

سلمت مدينة طرابلس ومدن أخرى من الاقليم الطرابلسى من ويلات الحرب ، فلم يصبها ما أصاب بنى غازى وطبرق وغيرهما فى برقة . ولذلك لم تكن ثمة مشكلة من حيث إعادة تعمير المدينة كالتى واجهتها الادارة فى بنى غازى. ووضع البريطانيون المؤسسات الايطالية المالية تحت الحراسة ، فوقف نشاطها ، وافتتح فرع لبنك باركليز تولى الشئون المالية للإقليم ، كما فتح بنك باركليز أيضا فرعا له فى بنى غازى ، ولكن المشكلة الرئيسية التى واجهت طرابلس كانت البطالة الناشئة عن تخفيض النفقات بسبب انهاء الحرب هناك. كما أن التجارة الخارجية ، التى كانت حكرا على إيطالية ، قد توقفت أيضا . وظلت الليرة الايطالية عملة صالحة للتداول مع الجنيه الاسترلينى . العسكرى (٤٨٠ ليرة تساوى جنيها استرلينيا عسكريا واحدا) لكن فى ١٦ أيلول (سبتمبر) ١٩٤٣ أدخل المال . وأصبح العملة الوحيدة الصالحة للتعامل فى الاقليم الطرابلسى ، وقد حدد سعره بـ ٤٨٠ مال للجنيه ، وقد كانت قيمة هذه العملة المتداولة فى أواخر سنة ١٩٤٣ يزيد قليلا عن مليونى جنيه استرلينى . وكانت مصادر الادارة من الضرائب المباشرة والأرباح الناشئة عن احتكار الملح والتبغ . والضرائب المباشرة تشمل ضريبة الدخل والعشر (الزراعى) وفى سنة ١٩٤٣ - ١٩٤٤ بلغت الايرادات نحو ٢٠٣٠٠٠٠٠ جنيه استرلينى وأنفقت الادارة نحو ٢٠٧٠٠٠٠٠ جنيه . وبذلك بلغ العجز الذى غطته بريطانية نحو ٤٠٠٠٠٠ جنيه استرلينى فقط .

فى أواخر سنة ١٩٤٣ استطاعت الاداره أن تفتح فى البلاد ١٠٣ مدارس فيها ما يزيد عن عشره آلاف من الطلاب ، موزعة على النحو التالى :

	الطلاب العرب	الطلاب الايطاليون واليهود
مدينة طرابلس	١،٤٧٥	٣٠٢٥١
بقية الانحاء	٣،٢٠٤	٢،٠٠٠
المجموع	٤،٦٧٩	٥،٣٥١ = ١٠،٣٠

وقد تسلم البريطانيون مستشفيين كبيرين (طرابلس ومصراته) فيهما ١٣٥٠ سريراً، و ٦٠ عيادة فى الاقليم فضلا عن عيادة خارجية كبيره فى طرابلس نفسها . فاحتفظوا بهذا كله واهتموا به . أما مستشفى السل فقد حولوه إلى مستشفى بريطانى عسكرى .

وقد افتتحت ميناء طرابلس بعد أن أزيلت منها السفن الغارقة التى سدت منافذها ، وقد انشئت فى طرابلس ، كما أنشئت فى برقة ، محاكم بريطانية عسكرية ، كما احتفظت المحاكم الشرعية فى الاقليمين بوجودها . لكن فى طرابلس أعيد فتح محكمتين مدنيتين إيطاليتين (فى مدينة طرابلس ومصراته).

استمرت الإدارة البريطانية فى طرابلس تعنى بشؤون الاقليم . وفى سنة ١٩٤٤ — ١٩٤٥ عرفت المنطقة موازنة متكافئة . واهتمت الإدارة بشؤون السكان الاجتماعية فأعيد فتح جميع المدارس الإيطالية وزاد عدد المدارس العربية فقد فتح منها ثلاثون مدرسة جديدة . ومع ذلك فقد كان الطلب على فتح المدارس للعرب كبيرا بحيث عجزت الادارة عن القيام بواجبها لانعدام المخصصات المالية والمعلمين المدربين .

فى سنة ١٩٤٤ — ١٩٤٥ كان الموسم الزراعى جيدا ، ولكن لم يكن من السهل تصدير الفائض خاصة من الشعير ، لانعدام وسائل النقل بسبب أن المجهود الحربى كان لا يزال قائما . وشجعت الادارة الصناعات المحلية كنسيج الأصواف والجلود وتعليب سمك الطنة . وأخذ بنك باركايز ، بالاتفاق مع الادارة ، بمنح أصحاب المصانع قروضاً قصيرة الأجل لتحسين حالتهم وإنتاجهم . وعززت التجارة مع أقطار المغرب العربى بحيث أصدرت طرابلس فى عام ١٩٤٤ ما يقرب من ١١,٠٠٠ طن من الحبوب .

وقد رغب كثير من الايطاليين الذين غادروا ليبيا إلى إيطالية أن يعودوا إلى طرابلس وغيرها للعمل . لكن الادارة لم تشجع ذلك ، بسبب كثرة العاطلين عن العمل من الايطاليين . وأخيراً تم اتفاق ، بالطرق الدبلوماسية ، على أن كل إيطالى يأتى إلى طرابلس لينضم إلى أسرته يجب أن تقبل إيطالية شخصاً إيطالياً يغادر طرابلس إليها مكانه . لكن الشىء الذى كان يسبب إزعاجاً للعرب وللإدارة هم الايطاليون المهربون إلى طرابلس ، واضطرت الاداره إلى اتخاذ تدابير رادعة قوية حتى نقص العدد كثيراً .

أما فى برقة فقد كانت الأمور تتخذ طريق العودة إلى حال أقرب ما يكون إلى الطبيعة . ومما لا شك فيه أن انعدام الأقليات القوية فى برقة جعل

العمل أسهل والتفاهم مع أهل البلاد أسرع . وقد أخذت الادارة تقوم بأعمال عمرانية تدريجياً . فى سنة ١٩٤٤ – ١٩٤٥ أنفقت الادارة ٦٢,٠٠٠ جنيه على تعمير البيوت المتهدمة . ولكن هذا فى الواقع لم يعد أن يكون شيئاً ضئيلا جداً ، بالنسبة إلى ما كان يجب أن يعمل .

وقد زاد عدد الموظفين البرقاويين العرب فى إدارة برقة إذ أصبح العدد ٤٥٠ موظفاً . كما أن الادارة نظمت المحاكم المدنية فى سنة ١٩٤٤ . واهتمت الادارة بالتعليم أكثر من ذى أقبل فأخذت بتطبيق مناهج التعليم المصرى . وصار لبرقة فى عام ١٩٤٥ ثمانى مدارس أولية وعشرون مدرسة ابتدائية وإثنتان وعشرون مدرسة قرآنية أى كتابا ، فيها جميعاً نحو ٣,٥٠٠ تلميذا وكان لليهود مدارسهم الخاصة بهم . كما استمرت الادارة تتوسع فى الخدمات الصحية العامة . وقد ازدادت مساحة الأرض المزروعة حبوباً بحيث وصلت فى عام ١٩٤٦ إلى ١٨,٥٠٠ فداناً .

ويمكن إجمال ما قامت به الادارة البريطانية فى كل من برقة وطرابلس بما يلى :

(١) قسم الاقليم الطرابلسى إدارياً إلى ثلاث مقاطعات — طرابلس والغربية ، والشرقية ، والوسطى . وكانت طرابلس مركز المقاطعة الأولى ومصراته مركز الثانية وغريان مركز الثالثة . وقسمت هذه إلى أقضية بلغ مجموعها ٢١ قضاء . وبرقة أيضا قسمت إلى ثلاث مقاطعات هى بنى غازى والجبل (ومركزها المرج) ودرنة .

(٢) نظمت خدمة مدنية أخذت تدريجاً بتدريب الأهلين على العمل الحكومى الادارى . وقد أصبح هؤلاء فيما بعد نواة للعمل فى الإداره الليبية المستقلة ، كما أن بعضهم ترك العمل الحكومى والتحق بالشركات المختلفة التى نشأت فى البلاد ، أو إنشأوا لأنفسهم أعمالا حره كانت ذات قيمة كبيره لليبيا .

البحر الابيض المتوسط

زوارة

صبراتة

الزاوية

الخمس

زليتن

مصراتة

ترهونة

غريان

يفرن

جادو

نالوت

بنى وليد

مزدا

السدادة

سرت

السودان

طريق غير معبدة

طريق القوافل

(٣) نظمت الادارتان دوائر للبريد والبرق ووصلت المدن الرئيسية مع الخارج بالتليفون . كما اهتمت الإدارة بالآثار وأعمال التنقيب عن آثار البلاد وهى غنية بها .

(٤) نظمت دوائر الجمارك والمكوس والمالية ومراقبة الحسابات . وهذا التنظيم هو الذى وجدته البلاد أمامها لما دعيت لتسلم مقدراتها .

(٥) فتحت فروع لبنك باركليز فى أكثر المدن فى الإقليمين ، كما أن الإدارة شجعت التجارة عن طريق هيئة المملكة المتحدة التجارية وشركات أخرى كثيرة أكثرها بريطانية أو فيها مساهمون بريطانيون .

(٦) أصلحت الإدارتان عن طريق دائرة الأشغال العامة الكثير من الطرق والبيوت المتهدمة وأعادت الحياة إلى طبرق . كما اعادت إقامة محطة الكهرباء فى بنى غازى .

(٧) استقدمت الادارتان عدداً كبيراً من الاساتذة والمدرسين من مصر وفلسطين (خاصة بعد نكبتها) ، واهتمت بفتح المدارس .

والقوانين المعمول بها فى ليبيا فى عهد الإدارة البريطانية والفرنسية يمكن إجمالها فيما يلى : (١) القوانين البريطانية وهى التى يسنها رئيس الإدارة (الوالى) فى كل من طرابلس وبرقة . (٢) ويقابل هذه بالنسبة إلى فزان القانون الفرنسى العسكرى . (٣) القانون المدنى الإيطالى وقد كان هذا سارى المفعول قبل الاحتلال الأخير لليبيا ، وظل كذلك باستثناء ماغيرته الإدارة فى كل من طرابلس وبرقة . ويدخل ضمن هذا التشريع القانون التجارى الجنائى . أما فى فزان فمع أن القوانين الإيطالية لم تلغ ، إلا أنه لم يكن يستعمل قط أثناء الإدارة الفرنسية . (٤) الشريعة الإسلامية . (٥) القوانين الملية اليهودية تطبق فى برقة وطرابلس بسبب وجود جاليات من اليهود . (٦) فى فزان كانت تطبق قوانين العرف بين الطوارق وفى منطقة غدامس .

أما المحاكم التى كانت تطبق هذه القوانين فهى باختصار :

(١) فى طرابلس .

(١) المحكمة العسكرية العامة — ولها فى العادة رئيس وعضو أو أكثر وهم أعضاء فى المجلس العسكرى الدائم . ويعقدها رئيس الإدارة عند الحاجة لمعرفة حالات الاجرام التى يعاقب عليها بالموت بمقتضى القانون البريطانى .

(٢) محاكم عسكرية ابتدائية — ويرأسها موظفو الشؤون المدنية . وهم يطبقون القانون البريطانى فى قضايا الاجرام . وليست هناك محاكم استئناف عسكرية . وتقدم حالات الاستئناف إلى رئيس الإدارة .

(٣) المحاكم الايطالية - مدنيةوجنائية — تطبق المحاكم الايطالية قوانينها بنفس الكيفية التى كانت متبعة قبل الاحتلال . فى القضايا المدنية والجنائية . إلا أن هذه القوانين قد نقصت بانشاء المحاكم الاهلية . وفى الحالات التى يكون الخصمان أو المتنازعان فيها ليبين . يجلس مع هيئة المحكمة محكمون ليبيون . أما فى الحالات الأخرى التى يكون الخصمان فيها مختلفين أى ليبى وإيطالى يكون احد المحكمين ليبيا والآخر ايطاليا .

(٤) المحاكم الاهلية — وجدت المحاكم الاهلية من أكتوبر سنة ١٩٤٧ . وفتحت فى تسعة أماكن فى البلاد . وتتألف المحاكم من عرب ويهود . وتنظر فى القضايا التى تخص الليبيين .

وجميع القضايا المدنية من اختصاص المحاكم الاهلية . أما تقرير ملكية الأراضى فليست داخل اختصاصها .

ويقوم رئيس الإدارة بتعيين رؤساء وأعضاء المحاكم الاهلية . وتتكون المحكمة من الرئيس وعضوين إما مسلمين أو يهوديين ويعتمد ذلك على ديانة الخصمين .

(٥) فى عهد الادارة البريطانية أصبحت المحاكم الشرعية مستقلة . ذلك أنه فى العهد الايطالى كانت الاحكام تعرض على محكمة إيطالية لاقرارها . أما فى عهد الادارة البريطانية فقد ألغى هذا . فضلا عن أن الإدارة انشأت محكمة استئناف شرعية . وزيد عدد المحاكم الشرعية كثيراً للتيسير على الناس .

(٦) وكانت ثمة المحاكم الملية اليهودية (الربانية)

(ب) فى برقة .

١ — المحاكم العسكرية البريطانية — انشئت فى ١١ نوفمبر سنة ١٩٤٢ ، ومنحت حقوقا قانونية فى جميع القضايا الجنائية . وأعطى رئيس الادارة حق تعيين مساعد . ولكل محكمة عسكرية حق تعيين مساعدين أو أكثر لنصح المحكمة .

وقد قسمت المحاكم العسكرية إلى قسمين : —

(١) محاكم عسكرية عامة ذات سلطات رئيسية .

(٢) محاكم ابتدائية عامة ذات سلطات محدودة .

ولكل شخص حكمت عليه محكمة عسكرية الحق فى أن يستأنف لدى رئيس الآدارة بعد مضى ١٥ يوما من صدور الحكم عليه . ولرئيس الادارة الحق فى إعادة النظر فى أحكام الإعدام وغيرها من الاحكام .

٢ — المحاكم المدنية انشئت فى ١٧ نوفمبر سنة ١٩٤٥ وتتكون من رئيس وقاضيين من قضاة المنطقة وتسعة محكمين . وللمحكمة الحق فى تعيين ناصح أو محام تستنير به المحكمة . وكل حكم جاوزت قيمته عشرة جنيهات مصرية يمكن استئنافه إلى رئيس المحكمة . كما لكل شخص الحق فى استئناف أى حكم لدى رئيس المحكمة بعد مضى ثلاثين يوما من صدور الحكم . ولرئيس الادارة الحق فى تحديد هذه الفترة .

٣ — المحاكم الشرعية — تنظر فى شؤون الشريعة الإسلامية ويرأسها قاض تعينه الادارة العسكرية البريطانية . وانشئت محكمة استئناف شرعية عليا برئاسة قاضى القضاة .

المحاكم اليهودية — تنظر فى شؤون الطائفة اليهودية . وتجتمع المحكمة فى بنغازى وتشتمل على رئيس وعضو وإذا دعا الأمر وجود قاض ثالث عين ذلك القاضى .

٤ — المحاكم الاهلية — انشئت فى أول يناير سنة ١٩٤٨ لتحل محل محاكم البلدية التى انشئت فى فبراير سنة ١٩٤٦ .

وتتكون كل محكمة من رئيس وعضوين يعينهم رئيس الادارة . ولهم الحق في نظر القضايا الصغيرة . كما لهم حق توقيع عقوبات لا تتجاوز ستة أشهر وغرامة لا تتجاوز خمسين جنيها أو بهما معا . وللمحكوم عليه الحق فى استئناف الحكم لدى رئيس الادارة فى مدى ١٥ يوما بعد صدور الحكم .

٥ — وكانت المحاكم الشرعية واليهودية هى الوحيدة التى كانت موجودة قبل عهد الاحتلال وقد اختفت جميع المحاكم الايطالية على اختلاف أنواعها عقب انسحاب الإيطاليين من البلاد وكانت شبيهة للمحاكم الموجود فى طرابلس .

(ح) فى فزان :

المحاكم القائمة فى فزان فى عهد الادارة الفرنسية هى المحاكم الشرعية التى كانت تنظر فى جميع القضايا الشخصية والمدنية ، وذلك بسبب انعدام غير المسلمين فى المنطقة . أما القضايا التى يطبق عليها قانون العرف فيترك أمر نظرها إلى مجالس خاصة تختلف بعض الاختلاف بين مكان وآخر . فهى مجلس اعيان فى غدامس، ومجلس قبائلى فى غات مثلا .

فى سنة ١٩٥٠ ، أى فى أواخر عهد الإدارة البريطانية والفرنسية فى ليبيا ، كان فى البلاد المدارس التالية :

	ابتدائية	ثانوية	دور معلمين	عدد الطلاب
طرابلس	١٣٤	٤	٢	٢٣,٩٣٢
برقة	٥٤	٢	١	٧,٣١٤
فزان	١٥	—	—	؟

وكان فى طرابلس مدرسة للفنون والحرف ومراكز لتدريب الشباب على الأعمال الكتابية والتجارية . وكان من طرابلس نحو ٦٥ طالبا يدرسون خارج البلاد فى الجامعات . وكان فى برقة ٢٦ مدرسة قرآنية ، وفى طرابلس ٣٥٨ مدرسة دينية فيها ما يزيد عن ١٥,٠٠٠ تلميذ .

على أنه لا يجوز لنا أن نترك البحث فى الإدارة البريطانية والفرنسية على اقتضابه ، قبل تدوين بعض الملاحظات الخاصة بها .

(١) كانت الإدارة عامة تقوم على أساس تجزئة البلاد ، ولا شك أن ما كان يدور فى خلد الكثيرين من الذين وضعوا البلاد فى هذا الوضع هو أن تظل لفرنسا إدارة الفزان ، وتعاد طرابلس لإيطالية بشكل من الأشكال ، ولو عن طريق الأمم المتحدة ، وتحتفظ بريطانية ببرقة . وقد اتضح هذا من المناقشات التى دارت حول مستقبل ليبيا فى مجلس وزراء الخارجية وبين وكلاء الوزراء وحتى فى أروقة الأمم المتحدة .

(٢) يلاحظ تقرير بشأن القضية الطرابلسية (١٩٤٦) أن بريطانية عاملت برقة معاملة خاصة رغبة فى التفريق بينها وبين طرابلس « فنى برقة أباح (البريطانيون) التعامل بالعملة المصرية ورفعوا الرقابة عن المكاتبات وأباحوا التصدير والاستيراد . . . وتوسعوا فى توظيف أبنائها فى وظائف الحكومة وادخلوا فى التعليم تحسينات لا بأس بها . أما فى طرابلس فلا يوجد شىء من هذا » .

(٣) وقد عجزت الإدارة البريطانية عن مواجهة القحط فى عام ١٩٤٧ لأنها لم تتخذ الاحتياطات . وبدلا من أن تحتفظ الإدارة بالمخزون من حبوب حصاد السنين الثلاث ١٩٤٤ ، ١٩٤٥ ، ١٩٤٦ فإنها عمدت إلى تصدير الحبوب ولم تعمل شيئاً للمحافظة على الماشية .

(٤) سيطرت الإدارة على التجارة ، كما اخضعت البلاد للدولتين المحتلتين من الناحية المالية ، وكان بنك باركليز يحتكر النشاط المالى فى طرابلس وبرقة . أما فى الفزان فلم تفتتح أى بنوك . وإنما قامت الإدارة بالمراقبة المالية وباقراض الزراع مبالغ ضئيلة للقيام بأعمالهم .

(٥) أما فى الفزان فلم تقم الإدارة الفرنسية بأى نشاط اقتصادى إن فى الزراعة أو فى المواشى. فالمواشى قلت بسبب استهلاك الكثير منها لمصلحة الجيش ، وأحلّ الفرنك الجزائرى كعملة وحيدة للتداول . وجعلت ميزانية الفزان مندمجة فى مالية الجزائر .

(٦) لم تسمح الإدارة البريطانية بحرية الصحافة . ففى طرابلس كانت ثمة جريدة واحدة ينشرها مكتب الاستعلامات باسم « طرابلس الغرب » . أما فى برقة فقد كان المكتب المماثل ينشر « برقة الجديدة » . وبالإضافة إلى ذلك كانت هناك ثلاث صحف دورية هى «الفجر» «والاستقلال» «والوطن» .

ولم يكن فى الفزان أى صحف قط . وعلى كل حال فهى لم تعرف الصحف قبلا أيضاً .

(٧) عقد فى أثناء الإدارة البريطانية اتفاق مع الولايات المتحدة بشأن مطار الملاحة قرب طرابلس الغرب .

نشطت الحركات السياسية فى ليبيا بعيد احتلال الحلفاء للبلاد ، ويمكن القول بأن هذه المرحلة الأولى كانت تتميز برغبة المشرفين على النشاط السياسى فى أن يكون للبلد الحق فى انشاء الأحزاب والتنظيم السياسى وحرية الصحافة. ويبدو هذا بشكل واضح فى إنشاء أول ناد سياسي فى طرابلس وقيام نادى عمر المختار فى بنى غازى (١٩٤٣) ، وكان هذا الأخير يعنى بالنواحى الرياضية والثقافية والاجتماعية ، سواء فى ذلك النادى الرئيسى فى بنى غازى أو الفروع المتعددة التى أنشئت فى الجهات الأخرى من برقة ، وقد باركه الأمين السيد محمد إدريس السنوسى سنة ١٩٤٤ على أنه كذلك ، وعلى أنه «رمز للتآخى ومعهد للرياضة والثقافة والأعمال الخيرية» . إلا أن النادى كان ، منذ انشائه تقريبا ، يعنى بالنواحى السياسية ويطالب بوحدة ليبيا .

ونحن إذا عرضنا للنشاط السياسى ، كما يبدو فى قيام الأحزاب ونشاطها فى طرابلس ، لوجدنا أن الحزب الوطنى ، وهو أول حزب انشىء هناك ، جاء فى بيانه الذى أذاعه فى ١٩٤٥م (١٣٦٤هـ) ما يوضح الاتجاه المعتدل فى السياسة الليبية . لم توافق الإدارة البريطانية على إنشاء الحزب إلا فى نيسان (ابريل ١٩٤٦) وهذا نص البيان نورده هنا لأهميته :

« بسم الله الرحمن الرحيم » .

« وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم » .

هذه وثيقة عهد وتضامن واتحاد بين أبناء الوطن الطرابلسى الموقعين على هذا فى سبيل النهوض بحالة البلاد الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأدبية.

« قد تألف حزب سياسى تحت اسم الحزب الوطنى يضم بين عناصره كل وطنى مخلص شابا أو شيخا للكفاح وتحقيق الأغراض السياسية الآتية إلى

آخر قطرة من دمائهم على أساس التضحية بالمال والوقت والنفس ، والثبات على هذه المبادئ المقدسة دون استخذاء أو هوادة أو ضعف مهما عظمت التضحية أو تعرض القائمون بهذا الأمر لأعظم الأخطار .

(١) المحافظة على النظام كلما كان ذلك ممكنا وغير متعارض مع حقوقنا الوطنية .

(٢) مناهضة كل فكرة ومصادمة أى قوة تعمل على رجوع الإدارة الإيطالية إلى الأراضى الطرابلسية من الحدود التونسية غربا إلى الحدود المصرية شرقاً ، ثم من الحدود السودانية جنوبا إلى حدود الجزائر ، ومكافحة النفوذ الإيطالى بدون هوادة أو ترفق .

(٣) مناهضة أى فكرة أو أى قوة ترمى إلى اقتطاع أى جزء من أجزاء طرابلس ووضعه تحت إدارة أخرى لأية حكومة أخرى غير الحكومة التى يكون مركزها مدينة طرابلس الغرب .

(٤) العمل على إلغاء القوانين الإيطالية من طرابلس سواء أكانت إدارية أو مدنية أو جنائية أو تجارية وما يتعلق منها بالمرافعات المدنية والجنائية ثم تشكيل هيئة تشريعية تضم العناصر المختلفة من أبناء هذا الشعب ، ومشرعين آخرين من مسلمى الشرق الأوسط لسن القوانين التى تتفق مع حاجات البلاد والشعب وضروراته وتقاليده وعاداته .

(٥) العمل على أن يتولى الوظائف الإدارية والقضائية أبناء الشعب الأكفاء بقدر الإمكان بحيث لا يمكن تعيين موظف أجنبى فى مصلحة يمكن أن يشغلها وطنى ، فإن لم يوجد وطنى كفء فلا يعين فيها إيطالى بل يؤتى بموظف من مسلمى الشرق الأوسط .

(٦) السعى لرفع مستوى الشعب الطرابلسى سياسيا واقتصاديا وأدبيا واجتماعيا .

(٧) لأجل تحقيق هذه الأغراض يجب التفاهم مع سلطات الاحتلال أولا ، فإن لم يمكن فنرفع ذلك إلى ما وراء الحدود بكل ما نملك من وسيلة .

(٨) القضاء على الخلافات الدينية والطائفية والمذهبية على قاعدة (الدين لله والوطن للجميع) .

(٩) السعي لإصلاح ذات البين بين القبائل التي بينها عداوات تقليدية قديمة وازالة سوء التفاهم بين أفراد الطبقة المستنيرة وأعيان البلاد .

(١٠) تأسيس جمعيات تعاونية لأجل تنمية موارد البلاد الاقتصادية وتوسيع نطاق الزراعة والصناعة والتجارة على الأساليب العصرية الحديثة ، وإنشاء مدارس أهلية لهذا الغرض ومكافحة البطالة والكسل بكل قوة .

(١١) المطالبة باسترجاع جميع الأراضي التي امتلكتها الحكومة الإيطالية البائدة ظلما وعدوانا .

(١٢) مكافحة هجرة الإيطاليين وغيرهم من ذوى المطامع إلى بلادنا .

وفى السنة نفسها (١٩٤٦) تألفت فى طرابلس « الكتلة الوطنية الحرة » و « الجبهة الوطنية المتحدة » . وينتمى زعماء الجبهة الوطنية المتحدة « إلى أسر معروفة وهم أثرياء وتجار أو رؤساء دينيون » أما الكتلة الوطنية الحرة فكان فيها جماعة من أعيان مدينة طرابلس ومثقفيها . إلا أن النشاط لم يقف عند هذا الحد فقد ظهر فى أواخر سنة ١٩٤٦ « حزب الاتحاد المصرى الطرابلسى الذى كان يرى وجوب الاتحاد بين مصر وطرابلس (ليبيا) على أساس ما بين القطرين من روابط «وحدة التاريخ والعقيدة والجنس والجوار والثقافة والبارات والمصالح المشتركة » . إلا أن هذا الحزب لم يجد تأييدا كافيا لا فى ليبيا ولا فى مصر ، إذ كانت هذه الأخيرة قد بدأت تغير هذه النغمة أيضاً . وفى سنة ١٩٤٧ انشىء حزب العمال لكنه ظل فى عزلة تقريبا عن الميدان السياسى الصحيح بسبب تشكيله وأعضائه والإدارة البريطانية . أما حزب الأحرار (١٩٤٨) فقد كان يقبل بإمارة السيد محمد إدريس السنوسى على ليبيا كلها .

وعندما نعود إلى برقة نجد أن نادى عمر المختار لم يلبث أن دخل المعترك السياسى ، وكان نشيطا فعالا مع فروعه الخمسة عشر ، وبسبب المقاومة الجمعية عمر المختار قامت « الجمعية الوطنية » وهى لم تختلف عن الأولى إلا باسمها . ولعل « رابطة الشباب » كانت الجمعية التى جربت أن تناهض الجمعية الأولى تنظيما وغاية ، وقد أوقف الأمير نشاط هذه الجمعيات كلها فى كانون الأول (ديسمبر) سنة ١٩٤٧ لحلها . وفى أوائل السنة التالية أقام مكانها المؤتمر الوطنى الذى أصبح بعد قليل مكونا من ٧١ عضوا « يمثلون وجهات النظر فى البلاد » وهو الوحيد الذى قدم للجنة التحقيق الرباعية وجهة النظر عن برقة .

ويمكن القول إجمالا أن هذا النشاط العام فى ليبيا دار حول قضية الاستقلال والوحدة والإمارة السنوسية ، وإذا جاز لنا أن نلخص الموقف عامة قلنا ان الاتجاه العام فى طرابلس كان يهتم بالوحدة والاستقلال تاركا أمر شكل الحكم إلى المستقبل ، بينما كان المؤتمر الوطنى فى برقة يرى أن الوحدة بين برقة وطرابلس يجب أن ترتبط بقبول الطرابلسيين للإمارة السنوسية . وكان لهذا الرأى بعض التأييد فى طرابلس . ويبدو الرأى البرقاوى الرسمى فى مذكرة رفعت فى آذار (مارس) ١٩٤٦ جاء فيها ما يلى :

« لهذا قد استقر الرأى على أن نطالب نحن ممثلى الأمة البرقاوية مجلس هيئة الأمم المتحدة بتحقيق مطالبنا الوطنية وأهدافنا القومية ، وحقوقنا الشرعية الغالية ، تاركين للشعب الطرابلسى الشقيق بدوره تقديم مطالبه التى يرغبها إلى سمو الأمير الجليل السيد محمد إدريس السنوسى رأسا :

أولا : استقلال البلاد سياسيا وإداريا تحت إمارة سمو الأمير الجليل السيد محمد إدريس المهدى السنوسى .

ثانيا : تكوين حكومة دستورية وطنية تدير شئون البلاد .

ثالثا : قبول هيئة وطنية تمثل الشعب فى مؤتمر الصلح للدفاع عن قضيته ينتخبها سمو الأمير الجليل » .

رابعا : منح البلاد حقها فى التعويض عن الأضرار التى لحقت بها من جراء الحرب .

هذا ما تطالب به البلاد الآن

ويجب أن نشير هنا إلى أن مفاوضات دارت فى بنى غازى فى حزيران (يونيو) ١٩٤٦ وكانون الثانى (يناير) ١٩٤٧ لمحاولة التوفيق بين وجهات النظر بخصوص الإمارة السنوسية التى كان الكثيرون من زعماء طرابلس يقاومونها لأسباب شخصية وغايات خاصة لا تمت فى كثير من الأحيان إلى المصلحة العامة بسبب ، والتى كان يقاومها أيضا الأمين العام لجامعة الدول العربية آنذاك ، عبد الرحمن عزام (باشا) . ولكن هذه المفاوضات لم تؤد إلى نتيجة قط .

ولعل مذكرة الكتلة الوطنية الحرة التى قدمتها إلى جامعة الدول العربية فى سنة ١٩٤٦ حول القضية الليبية هى التى بلورت الأهداف السياسية الليبية كما تراها طرابلس والمؤيدون لها فى برقة . فقد جاء فيها :

« فالكتلة الوطنية الحرة ترفع صوتها باسم العروبة إلى أمانة الجامعة العربية مستنكرة كل تفكير فى تقسيم ليبيا ومعلنة عزمها الأكيد على نيل حقها الكامل فى الوحدة والاستقلال ، وتتشرف الكتلة الوطنية الحرة بأن تبلغ جامعة الدول العربية القواعد التى تريد ليبيا أن تبنى عليها مستقبلها ولن تحيد عنها قيد أنملة وهى :

أولا : وحدة ليبيا بحدودها المعروفة من مصر شرقا إلى تونس غربا ومن السودان جنوبا إلى البحر الأبيض المتوسط شمالا .

ثانيا : استقلال ليبيا التام الذى لا تشوبه شائبة .

ثالثا : الانضمام إلى جامعة الدول العربية .

وقد كان آخر تشكيل سياسى فى ليبيا هو « هيئة تحرير ليبيا » وهو الذى

ورد ذكره فى الترجمة العربية لتقرير اللجنة الرباعية باسم « المجلس الوطنى لتحرير ليبيا » فقد شكلت الهيئة فى القاهرة فى آذار (مارس) ١٩٤٧ من السادة بشير السعداوى وأحمد السويحلى ومحمود المنتصر وجواد ذكرى وطاهر المريّض ومنصور قدارة ، وكان غرض الهيئة الدفاع عن حقوق الوطن المقدسة ، وهذه الهيئة تقدمت بمطالب البلاد أمام لجنة التحقيق الرباعية .

ويمكن القول إجمالا بأن الوضع فى الوقت الذى وصلت فيه لجنة التحقيق إلى طرابلس كان قد تبلور حول أمور واضحة . فقد جاء فى تقرير اللجنة الرباعية و « يهدف برنامج جميع الأحزاب السياسية فيما يتعلق بمستقبل طرابلس إلى هدف واحد هو الاستقلال التام ووحدة طرابلس وبرقة وفزان والانضمام إلى الجامعة العربية ، وقد رفعت مذكرة إجماعية بهذا البرنامج مفصلا إلى اللجنة . ويطالب حزب الاتحاد المصرى الطرابلسى بتوحيد ليبيا ومصر تحت التاج المصرى ، بينما يفضـــل حزب الأحرار إمارة السيد محمد إدريس السنوسى ، وجميع الأحزاب ـ ما عدا حزب العمال الصغير ـ تؤيد المجلس الوطنى لتحرير (هيئة تحرير) ليبيـا الذى يزاول نشاطه إلى حد ما كهيئة مركزية للعمل على نجاح البرنامج المتفق عليه » .

لـكن هيئة تحرير ليبيا لم تقم بأى عمل فى برقة ، والمؤتمر الوطنى الذى مثل تلك المنطقة أمام لجنة التحقيق الرباعية طالب بالاستقلال والوحدة والملكية السنوسية . وكان ثمة من يأخذ برأى الأمير السيد محمد إدريس السنوسى كائنا ما كان هذا الرأى .

وقد حاول السيد بشير السعداوى مرة أخرى أن يرأب الصدع . فحصل على بيعة للأمير من جماعة من الزعماء الطرابلسيين (حزيران ـ يونيو ـ ١٩٤٨) لـكن الأمير كان يعرف أن هذه البيعة الجديدة تمثل وجهة نظر هؤلاء الأشخاص فقط ، وأن الخصومة له من الـكثيرين من الطرابلسيين لا تزال قائمة . يضاف إلى ذلك أن الأمين العام لجامعة الدول العربية لم يغير موقفه من القضية الليبية

بالنسبة إلى الأمير . ولعل مما أثر فى الموقف تأثيراً كبيراً شعور الأمير نفسه أن هذه البيعة الجديدة جاءت متأخرة ، وكان من المناسب لو أنها سبقت قدوم لجنة التحقيق .

وهنا نصل إلى نقطة تحول هامة فى تاريخ ليبيا . فقد بدأت المفاوضات بين الأمير وبريطانية حول مستقبل برقة وحدها . بدأت هذه المفاوضات فى بنى غازى فى خريف ١٩٤٨ واستمرت فى لندن على يد عمر منصور باشا الكيخيا . على أن الأمور لم تسر أبعد من هذا كثيراً بسبب أن قضية ليبيا قد نقلت إلى الأمم المتحدة ، ورؤى من المناسب التريث قليلا ريثما يتم نظرها هناك . لكن الأمم المتحدة لم تحل القضية الليبية فى الدورة الثالثة (أوائل ١٩٤٩) وأجلتها الى الدورة الرابعة (فى خريف ١٩٤٩) .

فى ١ حزيران (يونيو) ١٩٤٩ انعقد المؤتمر الوطنى البرقاوى فى قصر المنار ببنى غازى. وفيه أعلن استقلال برقة. ألقى سمو الأمير الكلمة التالية:

«حمداً لله لا أحصى ثناء عليه».

إخوانى! السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أظن أننا فى غنى عن سرد الحوادث التى مرت على قضية هذه البلاد وتطوراتها، وكلكم عالمون بها. إنما الذى أزيد قوله الآن إنكم صبرتم منذ نهاية الحرب الأخيرة فى هذه البلاد صبر الكرام. حيث كنتم تنتظرون إعلان استقلال بلادكم من ساعة تطهيرها من الغاصبين. ثم كنت أصبركم لتروا إنصاف هيئة الأمم المتحدة بإجابة طلباتكم وأمانيكم القومية. ولما أنى لمست فيكم فى شهر مارس الماضى عيلة الصبر، كررت عليكم نصحى بالتريث إلى نهاية دورة هيئة الأمم المتحدة فى شهر إبريل ١٩٤٩، فإن لم تأت بنتيجة فسيقرر الشعب مصيره بنفسه. فصبرتم إجابة لطلبى كصبركم على القتال المرير فى هذا السبيل منذ احتلال الإيطاليين هذه البلاد. فشكرا لكم وجزاكم الله عن بلادكم وأمتكم خير الجزاء. وها هى هيئة الأمم المتحدة انفرط جمعها فى هذه الدورة بدون نتيجة اللهم إلا توسع الاختلافات فيما بينها وخيبة أملنا فيها. فبناء عليه لا أطلب منكم الصبر الآن بل أقول لكم وجب علينا أن نعلن فى هذه الساعة المباركة (الساعة السابعة مساء) وفى هذا اليوم السعيد المصادف ١ يونية ١٩٤٩ الموافق ٤ شعبان ١٣٦٨ استقلال بلادنا التام. وأنى سأتولى، بمعونة الله، وثقتكم فىّ سلطات هذه البلاد الثلاث: السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية. وأنى عازم فى القريب العاجل أن أشكل حكومة وطنية دستورية وهى ما عبرت عنه بالسلطة التنفيذية وستصدر هذه الحكومة بأمرى قانونا لانتخابات مجلس النواب وهو ما عبرت عنه بالسلطة التشريعية، ويباشر فوراً بمقتضاه فى انتخابات مجلس النواب. وعقب اتمام الانتخابات ينعقد المجلس النيابى ويباشر فى أعماله التشريعية.

« وبما أننا سنستلم مقاليد الحكم تحت سلطة الحكومة الوطنية آمل من عموم أفراد الشعب ، رؤساء ومرؤوسين ، المحافظة على النظام والسكينة في هذه الدورة الانتقالية ، وآسف إذ أقول إن كل من يخالف هذا سوف يعرض نفسه للجزاء الصارم . فليبلغ الحاضر منكم الغائب عنا » .

« وأنى أطلب من حكومة جلالة ملك بريطانية العظمى الاعتراف بوضعنا هذا السياسى الجديد ، لكى تسدى لنا يداً بيضاء أخرى لتكون أول دولة اعترفت بوجوديتنا ، كما عاونتنا على تحرير بلادنا » .

« اعترافاً منا بالجميل ، لهذا أقرر بأن حكومتى ستتعاون مع بريطانية على قدم المساواة فى كل ما يعود بالصالح العام على الشعبين لتوثيق عرى الصداقة الدائمة » .

« وفي نفس الوقت أطلب من الدول العربية الشقيقة وجميع الدول الإسلامية الجليلة وكافة الدول المحبة للعدل والسلام الاعتراف باستقلالنا هذا . ونؤكد لهم جميعاً أن دولتنا الفتية الجديدة لا تضمر لأحد سوءاً ، بل تعد نفسها أداة من أدوات السلم العالمى ، وترحب بصداقة كل محب للعدل والسلام . وأني كلى أمل بأن تنال طرابلس فى القريب العاجل ما نالته أختها برقة بحكمة زعمائها الأفاضل ، وأن تتحد الأختان فى رياسة واحدة عليا إذ شاءت وأصرت وصبرت » .

« والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته » .

ثم ألقى سعادة الوالى الخطاب التالى :

« يا صاحب السمو ! » .

« ويا أيها السادة » .

« إنه لسرور عظيم إلى نفسى أن أحضر الاجتماع الشامل لجمعية المؤتمر الوطني البرقاوى بدعوة من سيادة الرئيس » .

« وأنى لأعلم أن هذه الجمعية تضم ممثلين عن سكان المدن والريف والقبائل من كافة أنحاء البلاد . وأنى لمقدر أن المؤتمر الوطنى هو الهيئة التى عينها سمو الأمير المعظم للمشورة وأخذ الرأى فى شؤون الشعب البرقاوى . كما أعلم كذلك أنكم فى هذا الوقت مهتمون بمستقبل بلادكم ومشتاقون إلى معرفة سياسة حكومة صاحب الجلالة البريطانية نظرا إلى عدم الوصول إلى نتيجة إيجابية من مداولات ليك سكسس الأخيرة . . . . وإن حكومة صاحب الجلالة لتعلم عن اهتمامكم بهذه الأمور . وبعد أن محصت الوزارة البريطانية هذه الأمور تمحيصاً دقيقاً خولت أن أدلى بالبيان التالى فى هذه الفرصة المناسبة فى حضور حضرة صاحب السمو وأمام زعماء الشعب » :

« (ا) أن حكومة صاحب الجلالة تعترف بسمو الأمير المعظم ، الذى اختاره الشعب بمحض إرادته زعيماً له ، رئيساً للحكومة البرقاوية » .

« (ب) وهى تعترف اعترافاً رسمياً برغبة البرقاويين فى الحكم الذاتى ، وهى ستتخذ جميع الإجراءات التى تتفق مع التزاماتها الدولية فى الأخذ بيدها إلى التقدم والنجاح » .

« (ح) وأن حكومة صاحب الجلالة ، بالمشاورة مع سمو الأمير المعظم ستشكل حكومة برقاوية تضطلع بأعباء المسئولية فى الشئون الداخلية . وهى ترحب بزيارة سموه إلى لندن لبحث هذا الموضوع » .

« (د) وفى اتخاذ هذه الإجراءات تود حكومة صاحب الجلالة أن تؤكد لحضراتكم بأنه سوف لا يعمل أى شىء يضر بمستقبل ليبيا فى مجموعها »

« وفى الختام يسرنى شخصياً — يا صاحب السمو ويا حضرات السادة — أن أطمئنكم أن حكومة صاحب الجلالة بدورها تؤكد لحضراتكم أخلص رغبتها فى توطيد ما بينهما من الصداقة وحسن النية ، اللتين دامتا بينهما منذ محنتهما المشتركة فى الحرب الأخيرة ، ورغبتها الخالصة فى توثيق هذه العلاقات على خير الأسس التى تكفل سير الأمور سيراً مرضيا للفريقين .

« وأنى لأدعو لكم جميعاً بالتوفيق والإقبال والنجاح » .

« والسلام عليكم ورحمة الله » .

وقد رد سمو الأمير على خطاب الوالى بالعبارات التالية :

« يا صاحب السعادة » .

« إن ما تفضلتم به سعادتكم هو ما يمكنكم قوله بالنسبة لموقفكم الدولى ، وعلى كل فإنه لمن دواعى السرور والاغتباط أن أتقدم بشكرى لحكومة جلالة ملك بريطانية العظمى لاعترافها بوضعنا الجديد ، وإن لم يكن هذا الاعتراف محدداً كل ما نريد ، ولكن كل آت قريب . وباعترافها أيضاً بإرادة الشعب فى تبوئ مهام الإمارة على هذه البلاد ، وبتشكيل حكومتها ، وأيضاً بدعوتها لى إلى لندن كضيف على الحكومة البريطانية للمباحثات فى هذا الصدد » .

« وأملى وطيد أن توصل المباحثات لإتمام ما تصبو إليه البلاد ، ومنه ، أو فى مقدمته ، تحقيق الوحدة إذا شاءها إخواننا الطرابلسيون عموماً وساعدونا جميعاً عليها ، وذلك مما يدل على حسن نوايا حكومة جلالة ملك بريطانية العظمى نحو هذه البلاد وأهلها ، ومما يوثق عرى الصداقة بين الشعبين والارتباط الودى بينهما . والسلام عليكم » .

وأخذ سمو الأمير يستعد للسفر إلى بريطانية لمفاوضة الحكومة البريطانية فى المسائل المختلفة بين البلدين ، وفى الوقت نفسه كان يعمل على إنشاء حكومة برقاوية . وقد تم تأليف هيئة من مرشحين للوزارة ، كلفوا بأن يدرسوا ويضعوا خطة لنقل الإدارة إلى الحكومة الوطنية . وقد أعلن إنشاء هذه الهيئة فى ٥ تموز — (يوليو) — ١٩٤٩ على النحو التالى :

الدكتور فتحى الكيخيا — المرشح لرياسة الوزارة ووزارات الدفاع والمعارف والعدل .

السيد سعد الله بن سعود — المرشح لوزارة الداخلية والشؤون الاجتماعية .

السيد حسين مازق — المرشح لوزارة الزراعة والإحراج .

السيد خليل القلال — المرشح لوزارة الصحة .

السيد على الجربى — المرشح لوزارتى الأشغال والمواصلات .

السيد محمود بو دجاجة — المرشح لوزارة المال .

وفى ٩ تموز (يوليو) سافر سمو الأمير إلى بريطانية بطريق طرابلس ، حيث استقبل استقبالا منقطع النظير . وبعد انتهاء مشاوراته مع الحكومة البريطانية ، قضى وقتا يستشفى فى فرنسة ثم عاد إلى عاصمة برقة فوصلها صباح الأربعاء السابع من أيلول (سبتمبر) ١٩٤٩ .

ما كاد سمو الأمير يصل عاصمة بلاده ، حتى أخذ يعد العدة لنقل الإدارة إلى حكومته . وقد تم ذلك فى اليوم الثامن عشر من شهر أيلول (سبتمبر) ١٩٤٩ ، بإصدار منشور (رقم ١٨٨) بأمر والى برقة ، نقلت بموجبه السلطة الإدارية فى برقة من الوالى إلى سمو الأمير . وإصدار سمو الأمير إرادته السنية (رقم ٢) التى عين بموجبها حكومة لبرقة تألفت من وكلاء الوزارة بجعلهم وزراء أصليين وإصدار سموه دستور برقة فى اليوم نفسه ، وأصبح العمل به ساريا منذ ذلك اليوم .

والدستور البرقاوى وثيقة هامة من وثائق التاريخ العربى الحديث . ولو أن المجال يسمح بذلك ، لنقلناه هنا بكامله ، ولكنا نجتزىء بوضع خلاصة لأهم محتوياته أمام القارىء .

(١) يكفل الدستور حرية العقيدة (مادة ٢) والفكر (مادة ١١) والمساواة بين الأهالى بقطع النظر عن الدين أو الجنس أو اللغة (مادة ٤) والحرية الشخصية (مادة ٦ ، ٧ ، ٩ ، ١٠) وحرية الملكية (مادة ٨) . ويعتبر اللغة العربية لغة الدولة الرسمية (مادة ٢) .

(٢) حكومة برقة حكومة دستورية تقوم على قيام مجلس نواب منتخب من المواطنين البرقاويين الذكور البالغين الحادية والعشرين سنة (مواد ٣٠ — ٥٢) .

(٣) مجلس الوزراء مسؤول بالتضامن أمام الأمير (٢٩) ولسمو الأمير أن يقيل رئيس مجلس الوزراء (مادة ٢٨) إذا رأى ذلك فى مصلحة البلاد ، وقد يعطل سمو الأمير الدستور إذا نشأت حالة تقتضى ذلك (مادة ٦٦) .

(٤) سمو الأمير السيد محمد إدريس السنوسى هو أول أمير لبرقة ، والإمارة وراثية (مادة ١٢) .

(٥) تنشأ فى البلاد محاكم أهلية (تمارس القضاء المدنى والجنائى) ومحاكم إسلامية شرعية ، ومحاكم دينية أخرى إذا اقتضى ذلك (مادة ٥٤ و ٥٨) .

وقد احتفظت الحكومة البريطانية ، بناء على موافقة سمو الأمير ، وعلى أساس الاتفاق الذى تم بينه وبينها ، وإلى مدة تتوقف على السياسة العالمية والحالة العامة ، بالأمور التالية : الشئون الخارجية والدفاع وحق استعمال الأراضى والمبانى اللازمة للقوى العسكرية البريطانية البرية والبحرية والجوية . على أن الشئون الخارجية انتقلت مؤخراً إلى حكومة سمو الأمير ، وعين لها وزير خاص . وكانت الحكومة البريطانية قد احتفظت لنفسها بحق مراقبة الهجرة إلى برقة ، لكن ذلك سلم إلى حكومة سمو الأمير أيضاً .

وقد رئى ، بالاتفاق مع سمو الأمير ، أن يكون ثمة بادىء ذى بدء مستشارون بريطانيون يقدمون الإرشاد للحكومة الوطنية الجديدة فى دور تطورها . ومع أن جميع الوزراء لهم مستشارون فإن الذى نص عليه صراحة فى منشور السلطة الانتقالية (رقم ١٨٧ ، الصادر فى ١٦ أيلول (سبتمبر) ١٩٤٩) هما المستشاران المالى والقضائى :

الفصل الثامن

مصر وجامعة الدول العربية

— ١ —

كان من الطبيعي ان تهتم مصر اهتماما كبيراً بقضية ليبيا ، وذلك بحكم الجوار واشتراك المصالح وصلة الرحم والمساهمة التاريخية القوية ، فضلا عن أن بريطانية كانت قد وعدت مصر فى تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٤٢ باشراكها فى مؤتمر الصلح متى كانت لمصر فيه مصالح . وزاد اهتمام مصر بليبيا لما انشئت جامعة الدول العربية ، وتعين عبد الرحمن عزام (باشا) أمينا عاما لها . ولعزام علاقة وثيقة بليبيا منذ ان أغار عليها الايطاليون سنة ١٩١١ .

ويمكن القول اجمالا بأن موقف مصر وجامعة الدول العربية إلى أوائل سنة ١٩٤٧ كان يقوم على الأسس التالية : (١) وجوب استفتاء الليبيين فى مستقبل بلادهم . (٢) ليبيا يجب أن تكون موحدة . (٣) لا يجوز أن ترجع إيطالية إلى ليبيا أو أى جزء منها . (٤) إذا كان لا بد من وضع ليبيا تحت وصاية ما فإما أن تكون تحت وصاية جامعة الدول العربية أو تحت وصاية دولة عربية أو تحت وصاية مصر بالذات . (٥) وإذا كان أهل ليبيا يرغبون فى الانضمام إلى مصر فإن مصر ترحب بذلك . وتبدو هذه الاتجاهات واضحة فى المذكرة التى قدمتها مصر إلى مؤتمر وزراء الخارجية للدول الاربع (بريطانية والولايات المتحدة والاتحاد السوفياتى وفرنسة) المنعقد فى لندن سنة ١٩٤٥ (بتاريخ ١٢ أيلول — سبتمبر) وهذا نصها :

« (١) ان مصر موقنة إذا كان مؤتمر وزراء خارجية الدول الخمس سيشتغل بوضع الأسس لتسوية ما كانت إيطاليا تسمية امبراطوريتها ، أنها لا بد من أن يؤخذ رأيها فى ذلك ، كما سبق أن وعدتها بريطانيا العظمى فلم تكن

مصر فقط ضحية الاعتداء الإيطالى الذى جاء من طريق ليبيا ، وإنما مصير ليبيا ذاتها وهى جارتها الغربية لا يمكن إلا أن يعنيها ويشغل بالها .

« (٢) وترى مصر فيما يتعلق بليبيا أنه يجب استفتاء أهالى تلك البلاد لأنهم بما قاموا به من دفاع مجيد عن بلادهم ضد الاعتداء الإيطالى ومن مقاومة عنيدة طويلة لتوغلهم فى داخل البلاد أقاموا أنصع حجة على نضوجهم وعلى قدرتهم على التنظيم وأكدوا بذلك حقهم فى تقرير مصيرهم .

« وفى الواقع أن ليبيا كانت — طوال الجانب الأكبر من تاريخها — إما مستقلة وإما متحدة مع مصر ، ولا يرجع سلطان إيطاليا عليها إلى أكثر من ثلاثين سنة . وهى لم تخضع فعلا لنيرها القاسى الغاشم إلا من بضع سنين قبل الحرب .

« فإذا ما أسفر الاستفتاء عن أن أهالى ليبيا يريدون أن يعيشوا كأمة مستقلة ليس لأجنبى أى إشراف عليهم أو تدخل فى أمورهم ، فإن مصر تتقبل قرار جارتها الشقيقة مغتبطة متمنية لها باخلاص حياة راغدة هنيئة . ويكون لليبيا أن تدخل جامعة الأمم العربية بحقوق لا تقل عن زميلاتها .

« وإذا كانت ليبيا — وهى تذكر ما بينها وبين مصر من العلاقات التاريخية وما بينهما من روابط اللغة والدين والصلات الاقتصادية ووحدة الجنس والأصل المشترك للقبائل التى تعيش فى جانبى حدود القطرين — تبدى الرغبة فى استفتاء حر فى أن تكون جزءاً من المملكة المصرية أو فى أن تكون لها حياة ذاتية داخل تلك المملكة فإن مصر يسعدها أن تنفعها بخبرتها الإدارية والسياسية ، وأن تجعل لها نصيبا من الموارد المشتركة تكفل لها أكبر قدر من زيادة العمران والرفاهية .

« (٣) على أن مؤتمر وزراء الخارجية قد يرى لاعتبارات سياسية وجوب التريث فى إجراء الاستفتاء أو تجنبه أصلا ، ويرى لذلك أن يطبق على ليبيا نظام الوصاية طبقا للفقرة (ب) من المادة ٧٧ من الفصل الثانى عشر من ميثاق

الأمم المتحدة الذى وضع فى سان فرنسيسكو . وفى هذه الحالة ترى مصر من واجبها نحو الليبيين أن تتقدم للاضطلاع بتلك الوصاية ، وإن اسناد الوصاية إلى مصر دون أية دولة غير عربية أخرى لهو المثل الكامل لنظام الوصاية ، فإن الصلات التى تربط أهالى البلدين — التى تقدم ذكرها — لكفيلة بأن تنفى كل معنى من معانى الاستغلال والتحكم وهى فوق ذلك تجعل مصر أدنى إلى فهم حاجات جارتها وأمانيها ، وأقدر على قضاء تلك الحاجات وتحقيق تلك الأمانى .

« ومصر فى هذا أبعد ما تكون عن الرغبة فى التوسع أو التماس مصلحة ذاتية ، وأقطع دليل على أن الرغبة المخلصة فى الخدمة المتجردة عن الطمع هى التى تحدوها إلى القيام بذلك العبء الصعب هو أن مصر يسرها أن تعلن أنها ترضى مع الارتياح التام بأن يعهد بذلك العبء إلى الأسرة الكبيرة التى هى عضو فيها — أعنى جامعة الأمم العربية .

« وسواء عهد بالوصاية إلى مصر ، أم إلى الجامعة العربية ، فإن الغرض الأسمى فى كلتا الحالتين هو تعجيل الأجل الذى تتمتع فيه ليبيا بكامل سيادتها وتستطيع أن تندمج فى الجامعة وبحقوق مساوية للأمم العربية الأخرى .

« وتثق مصر بأنها تعبر عن شعور أعضاء الجامعة العربية جميعها فى تصريحها بأنه يسر تلك الأمم أن ترى ليبيا فى أقرب وقت عضوا فى تلك الجامعة .

« (٤) إن مصر لتعتقد فى جزم ويقين بأنه لا يمكن أن يرجى حل ثابت عادل لمسألة ليبيا إذا أهملت الاعتبارات المتقدمة أو لم تقدر كل قدرها .

« فإن التفكير فى شطر ليبيا إلى قسمين منفصلين (برقة وطرابلس) أو فى إغفال تعرف واحترام رأى أهالى البلاد سينجم عنه مصاعب ومتاعب لا نهاية لها .

« وهل يكون من الإنسانية أن يفرض على أهالى تلك البلاد بعد ما امتحنوا به من تحكم إيطاليا ومن ويلات الحرب ، حل لا تراعى فيه رغباتهم ! بل هل يكون مثل ذلك الحل متفقا مع روح الميثاق الجديد ومبادئه ،

أو مع الروح والمبادىء التى يجب عدلا أن تملى شروط الصلح .

« (٥) أما فيما يتعلق بممتلكات إيطاليا فى ارتريا ، تجد مصر أن الواجب عليها أن تذكر بحقوقها فى تلك المناطق ، وأن تشير إلى أن من العدل وحسن التصرف أن يلحق بالسودان الذي تديره الآن مصر وبريطانيا العظمى ما يكون تكملة طبيعية له من هذه المناطق .

« (٦) أن مصر لشديدة الإيمان بعدل الدول الكبرى المجتمعة فى مؤتمر لندن وبأحقية ما أشارت إليه هذه المذكرة من مقترحات وحلول بحيث لا يتشك لحظة فى تقبلها قبولا حسنا » .

وفى اجتماع مؤتمر الصلح فى سنة ١٩٤٦ تقدم وفد مصر بتفسير للمذكرة مع اضافات أخرى لا تمس صميم القضية الليبية ، ولكن ما يخصنا شدد على هذه النواحى .

واهتمت جامعة الدول العربية بليبيا وقضيتها منذ إنشائها ، وبحثت المسألة فى غير مناسبة . وفى أيلول (سبتمبر) ١٩٤٥ وجهت الأمانة العامة إلى الدول الأعضاء فى الجامعة مذكرة حول القضية الليبية ذكرت فيها أن ما يجب أن يطالب به من أجل ليبيا هو (١) أن يستفتى أهلها فى مستقبلها (٢) وأن تظل ليبيا وحدة (٣) وأن تمنح استقلالها . لكن المذكرة أشارت أيضا إلى أنه فى حال إصرار الدول المعنية بالأمر على غير الاستقلال فوصاية جامعة الدول العربية أو مصر بالذات يمكن أن تكون موضع بحث .

وفى الدورة الثالثة العادية لمجلس الجامعة تقرر فى ١٦ (إبريل) ١٩٤٦ أن توجه الأمانة العامة إلى الدول التى ستعالج قضية الصلح مع إيطاليا مذكرة تطالب فيها «لأهالى طرابلس بالوحدة والاستقلال» وتصر على «أن أهالى طرابلس هم الذين يختارون نظام الحكم الذى يرتضونه لأنفسهم» . فتقدمت الأمانة العامة للجامعة بالمذكرة التالية المؤرخة فى ١٨ نيسان (إبريل) ١٩٤٦ .

« تشرف الأمين العام لجامعة الدول العربية فى ٢٨ سبتمبر ١٩٤٥ باسم الجامعة العربية المفوضة من كل دولة من الدول المشتركة بتقديم مذكرة بشأن ليبيا (طرابلس وبرقة وفزان) إلى مجلس وزراء خارجية الدول الكبرى الذى انعقد بلندن فى غضون الخريف الماضى .

« والآن يتشرف الأمين العام لجامعة الدول العربية بأن يقدم هذه المذكرة باسم الجامعة وبالنيابة عن كافة الدول الممثلة فيها ، وهو مطمئن كذلك إلى تأييد عرب ليبيا ومعبر عن رغباتهم وهى :

(١) أن أية فكرة ترمى إلى تقسيم هذه البلاد إلى مناطق يعهد بالوصاية عليها أو تضم إلى دول مختلفة سيقابل برفض إجماعى من الشعب الليبى يظاهره العالم العربى .

(٢) أن من حق الشعب الليبي استنادا إلى حقوق الإنسان فى تقرير المصير واعتمادا على ميثاق الأطلنطى وروح ميثاق سان فرانسسكو أن يستشار للإعراب عن مشيئته الحرة فى اختيار نوع الحكومة التى يريدها .

(٣) أن أى إجراء يرمى إلى تقرير مصير الليبيين بدون إعطائهم الفرصة الكاملة لاجراء استفتاء حر تحت إشراف الأمم المتحدة والجامعة العربية سيجد معارضة من شعب ليبيا بكل ما يسعه من قوة .

(٤) أن أى ادعاء يصدر من الجانب الإيطالى للمطالبة بإعادة أى ارتباط بين تلك البلاد وبين إيطاليا، وذلك بإقامة أى نوع من أنواع النظام الحكومى سيقاوم بالسلاح وبكافة الوسائل الأخرى التى تتوفر لدى الشعب الليبى .

(٥) أوضح الأمين العام فى مذكرته السابقة أن وحدة تلك البلاد أمر لامعدى عنه لكفالة رفاهيتها ، كما أنه لا مندوحة عنه لضمان تقدمها الاقتصادى وإقامة إدارة صالحة بها وتوفير أسباب تقدمها العام ، وذلك أن كل منطقة فى تلك البلاد تعتمد على المناطق الأخرى ولن يفضى تقسيمها إلا إلى مجاعة اقتصادية ، وقد احتفظ أهالى ليبيا من قبائل وعرب رحل فى ظل الظروف العامة بمستوى معين للمعيشة يتناسب وحياتهم وذلك عن طريق تنقلهم الحر فى مختلف المناطق .

وأن تاريخ تلك البلاد منذ عهد الفنيقيين والإغريق حتى وقتنا الحاضر ليدل على ضرورة وضع ليبيا تحت نظام إدارى موحد تتاح فى ظله حرية التنقل إلى البلاد المجاورة سواء فى الشرق أو الغرب أو حتى فى الجنوب .

وعلى هذا فإن أية فكرة ترمى إلى تقسيم تلك البلاد مناطق نفوذ أو وضعها تحت الوصاية إنما تمليها دوافع ومطامع أجنبية ضد مصلحة شعب ليبيا نفسه .

أما فيما يتعلق بنوع الحكومة التى ينبغى إقامتها فى ليبيا فتقرير ذلك من حق الشعب الليبى ، ولقد تجلت إرادته فى مناهضة الاستعمار الأجنبى وأهليته للحكم بلاده ، فى مواصلة النضال طوال عشرين عاماً فى ظل أنواع مختلفة من الإدارات الوطنية على الرغم من القوى التدميرية الساحقة التى واجهتها تلك

الإدارات ، فقد استطاع الليبيون أن يعتمدوا على أنفسهم فى أسوأ الظروف خلال نضالهم الذى استغرق عشرين عاما مستندين قبل كل شىء على مواردهم المادية والمعنوية .

وقد اعترف بنصيبهم فى إلحاق الهزيمة بالنظام الفاشى ، الأمر الذى يجعل لهم الحق الكامل فى مطالبة تلك الدول التى تقوم الآن بوضع معاهدة الصلح مع إيطاليا بأن يذكروا أن الشعب الليبى كان شريكهم فى الحرب ، وأنه ساهم فى النصر منذ بدء الحرب ، ليس فقط بجيش قوامه ألوف العرب بل بوسائل أخرى يعرفها جيداً القواد البريطانيون والأمريكيون .

وإن الجامعة العربية ليهمها أن ترى العدالة وقد تحققت لليبيا الشقيقة ، وهى تؤيدها فى الحصول على حقها فى تقرير مصيرها ؛ كما تعارض — من ناحية المبدأ — فى إعادة فرض استعمار أجنبى على شعب ما عن طريق الضغط أو القوة .

وتعتقد الجامعة أن واجبها لا يقتصر على معاضدة فريق من الأمم العربية لتحقيق حريته ، ولكنها كمؤسسة تقوم أصلا لحفظ السلام فى العالم العربى توقن أن أى قرار يتخذ ضد رغبة الشعب الليبى الذي تؤيده الشعوب العربية الشقيقة سيكون على التحقيق عاملا خطيراً فى إثارة الاضطراب والفوضى . بل وإشعال الحرب ،

« ولهذا يناشدكم الأمين العام للجامعة العربية باسم الجامعة وباسم الشعب الليبى أن يكون حكمكم فى هذه القضية صادراً عن بعد نظر ، وأن يكون نزيها ، وأن تتيحوا للشعب الليبى فرصة التمتع بحقه فى الاستقلال واختيار نوع الحكم الذى يتفق مع مصالحه ورغباته » .

على أن موقف مصر وموقف جامعة الدول العربية تغير بعد ١٩٤٧ . فمع أن مصر ظلت تصر على مطالبها فيما يتعلق بتعديل الحدود على نحو ما ورد في مذكرة الوفد المصري إلى مؤتمر وزراء الخارجية في ١٩٤٧ ، فإن قضية الوصاية أخذت تختفي ، كما اختفت هذه القضية من جامعة الدول العربية . ذلك أن الليبيين أنفسهم أخذوا قضيتهم بأيديهم فقدموا مطالبهم التي تتلخص في الوحدة والاستقلال والانضمام إلى جامعة الدول العربية . كما يبدو من بيان الكتلة الوطنية الحرة سنة ١٩٤٦ وبيان هيئة تحرير ليبيا الذي أصدرته في أواسط آذار (مارس) ١٩٤٧ إذ جاء فيه عن أغراضها ، أنها :

« السعي لاستقلال ليبيا بحدودها الطبيعية ، أي من الحدود المصرية إلى الحدود التونسية والجزائرية وإلى الصحراء الكبرى جنوبا ، والتعاون مع الجامعة العربية ، والتفاهم في كل ما يحقق هذا الاستقلال ويصونه ، ويؤمن رفاهية الشعب الليبي وتقدمه ، وكذلك السعي بكافة الطرق المشروعة داخليا لتنوير الرأي العام وتوحيد الصفوف وتوجيه الجهود الوطنية ، واجتناب كل دواعي الجدل والشقاق والخلاف على نظام الحكم وطرائقه وأن يبحث كل ذلك ممثلوا الشعب بعد الاستقلال للصالح العام ، والمحافظة على وحدة الكلمة أثناء الكفاح للحرية ، وخارجيا بالدعوة في جميع الجهات للحصول على تأييد الرأي العام العربي والإسلامي والعالمي ، وذلك بنشر دعوة الليبيين بين كافة الأقوام في جميع الميادين الدولية » .

كذلك يتضح هذا من المذكرة التي قدمها ممثلون عن الشعب الليبي إلى مؤتمر وزراء الخارجية (١٩٤٧) بشأن استقلال ليبيا . وها نحن أولاء نورد نصها كاملا :

«أولا : ليبيا وحدة لا تتجزأ .

«١ — ليبيا بلاد عربية ، تقع بين مصر وتونس ، وبين البحر الأبيض المتوسط والصحراء الكبرى ، ومساحتها حوالى مليون كيلو متر مربع ، وأقسامها الرئيسية هى برقة وطرابلس وفزان ، وعدد سكانها وفق إحصاء سنة ١٩٣٨ قرابة المليون من الأنفس . منهم ثلاثون ألف إسرائيلى وفد أغلبهم إلى هذه البلاد من أسبانيا على أثر اضطهاد دينى أصابهم فى سنة ١٤٩٢ ، وجاء الباقون منهم تحت ضغط عوامل مماثلة من لوفورنو فى سنة ١٨٢٠ — ومنهم ٤٥ ألف طليانى دخلت غالبيتهم هذه البلاد بعد سنة ١٩١٢» .

«أما الباقون وهم الغالبية الغالبة فهم عرب مسلمون استقروا فى هذه البلاد منذ القرن السابع الميلادى ، ومن كانوا منهم بأصلهم من البربر فإنهم قد خالطوا العرب ، وتزاوجوا فيما بينهم ، فجمعت بينهم أقوى الروابط» .

وسكان هذه البلاد جميعاً — مسلمون ويهود — يتكلمون اللغة العربية وتجمع بينهم عوائد متماثلة وروابط ثقافية مشتركة :

فالليبيون شعب واحد ، تجمع بينهم روابط الجنس والدين واللغة .

«٢ — وتجمع بينهم فوق ذلك عوامل اقتصادية لا انفكاك لها» :

فبرقة تزود أهل طرابلس بالصوف والسمن والعسل . وأحياناً بالقمح والشعير والحيوانات .

وتزود طرابلس أهل برقة وأهل فزان بالزيت والمنسوجات الصوفية والقطنية وآلات الزراعة .

وترسل فزان إلى برقة وطرابلس تمرها الوافر .

ولا غنى لأى من هذه الأقسام الثلاثة فى حياته الاقتصادية عن منتجات القسمين الآخرين ، بل كل منهما يعتمد فى حياته الغذائية — فى ذات وجوده — على ما يمده به أهل القسمين الآخرين .

ولا أدل على ذلك من أن تمر فزان قد أنقذ — فى سنى الجفاف حيث تقل الحبوب — مئات الألوف من أهل ليبيا .

« ٣ — فليبيا بأقسامها الثلاثة وحدة لا تتجزأ ، بل أنها وحدة لا تقبل التجزئة ، إذ من شأن هذه التجزئة أن يفنى بها سكان كل قسم من أقسامها الثلاثة فناء لا قيام بعده ، وهذه الحقيقة — وهى وليدة عوامل اقتصادية ملحة — كانت دائماً بارزة للعيان ، وكانت كذلك مرعية طوال تاريخ هذه البلاد » .

فمنذ استنجد أهل طرابلس الغرب (على ما كانت تعرف به ليبيا فى الماضى) بالدولة العثمانية لتدفع عنهم عدوان جنوه ، ومنذ أنجدهم السلطان سليمان القانونى فى سنة ١٥٢٠ وضمهم إلى ولايات الدولة العثمانية ، والبلاد وحدة لا تتجزأ ، لا من الناحية الإدارية فحسب ، بل وأيضاً فى كيانها الذاتى كشعب موحد له ميزاته الخاصة .

ولما أغار الطليان على هذه البلاد فى سنة ١٩١١ ، أبقوا على وحدتها الإدارية ، ولم يلجأوا إلى تجزئتها إلى ولايتى برقة وطرابلس إلا تحت ضغط عوامل عسكرية مؤقتة ، على أنهم عادوا بعد ذلك إلى إنشاء حكومة موحدة يمتد سلطانها على البلاد جميعها ، ويشرف عليها حاكم عام مقره فى مدينة طرابلس .

« ٤ — فالمطلب الأول للشعب الليبي هو وحدة البلاد من حدود مصر إلى حدود تونس والجزائر .

ولذلك لا يسع هذا الشعب وممثليه إلا أن يستنكروا الأعمال الجارية الآن فى بلادهم والتى يخشى أن تكون من قبل التمهيد لتقسيمها .

فالفرنسيون يحتلون الجزء الجنوبى من طرابلس — من غدامس على الحدود التونسية إلى فزان .

والإنجليز يحتلون برقة وطرابلس ، ويطبقون فى برقة أنظمة تختلف عن النظم المطبقة فى طرابلس ، فنراهم فى برقة قد رفعوا الرقابة عن المكاتبات

وأباحوا التصدير والاستيراد كما أباحوا لأهل برقة السفر إلى الخارج والعودة إليها ، أما فى طرابلس فلا شىء من هذا على الاطلاق .

ونحن هذا ومما يتردد فى الصحافة العالمية بين حين وحين ترتسم فى أذهان أهل ليبيا جميعا علامة استفهام كبيرة هى : هل يدبر أمر تقسيم البلاد بين الدول الكبرى ، فتكون برقة من نصيب انجلترة ، وفزان من نصيب فرنسا ، وطرابلس لقمة لإيطاليا ، أو توضع تحت وصاية الولايات المتحدة الامريكية ؟

وأهل ليبيا جميعا من برقاويين وطرابلسيين يعلنون على الملأ أنهم يستنكرون كل فكرة ترمى إلى أى تقسيم يقع فى بلادهم ، وهم يعلنون كذلك أنهم قد وطنوا النفس على أن يقاوموا بكل الوسائل أى تقسيم يجرى فى بلادهم ، وأن يقاوموه بما وسعتهم المقاومة ، وذلك أيا كان الوضع القانونى الذى يفرغ فيه هذا التقسيم .

« ثانيا : ليبيا تطالب بالاستقلال

« ٥ — والشعب الليبى وهو يطالب بالابقاء على وحدة بلاده ، يطالب كذلك بكل قوة بتحريرها من الاستعمار والاستغلال وتمتعها بالاستقلال .

وليس الاستقلال غريبا على أهل هذه البلاد — على ما قد يبدو لأول وهلة . فمنذ انضمت ليبيا (طرابلس الغرب) إلى الدولة العثمانية فى سنة ١٥٢٠ وهى تتمتع بكيان سياسى مستقل . ذلك أن نظام الخلافة فى الإسلام الذى كان يجمع بين البلاد العربية والدولة العثمانية ما كان يعرض لمنهج الحكم وأساليب الإدارة فى أى بلد من البلاد العربية ، بل كان على العكس من ذلك يبقى على تلك المناهج والأساليب ، ويمدها بما يحقق لها أسباب النمو والرقى ما دامت تهدف جميعا إلى إقامة العدل بين الناس .

وهكذا قامت فى طرابلس الغرب منذ أن انضمت إلى الدولة العثمانية مجالس وطنية كانت تتولى الإشراف على إدارة البلاد ، كما أن أبناء البلاد كانوا هم الذين يتولون شئون القبائل والعشائر ، وكان منهم كذلك المديرون ورؤساء

البلديات فى المدن الكبرى ؛ وهكذا أيضاً بقى حكم البلاد موكولا إلى أسرة وطنية واحدة (أسرة قره ما نلى) مدة طويلة من الزمن (من سنة ١٧١١ ، إلى سنة ١٨٣٥) .

وأخيراً عندما نجحت الحركة الدستورية فى الدولة العثمانية فى أوائل هذا القرن كان لليبيين ممثلون فى البرلمان العثمانى .

وهكذا يكون أهل ليبيا قد تمتعوا بالاستقلال الذاتى ، ومارسوا القيام بوظائفه وتكاليفه ردحا من الزمن . وقد نزل هذا النظام من نفوسهم واطمأنت إليه قلوبهم ، لأنه لايخرج بهم عن مألوف عاداتهم وتقاليدهم الموروثة ذلك أنهم — وهم فى غالبيتهم من قبائل عربية بدوية — مطبوعون بالفطرة على التحرر من كل قيد ، والاعتزاز بالكرامة والاستقلال .

« ٦ » — ولذلك قاوم أهل ليبيا إعتداء الطليان على بلادهم فى سنة ١٩١١ أشد المقاومة . واستمروا على مقاومتهم طوال الثلاثين سنة الماضية إلى أن ساعدتهم جيوش الحلفاء أخيراً (فى يناير سنة ١٩٤٣) على الخلاص من العهد الطليانى البغيض .

وأن تاريخ جهاد الليبيين فى الذود عن بلادهم واستشهادهم فى سبيلها المعروف ومنشور وإن تاريخ فظائع الاستعمار الطليانى والوسائل الوحشية التى اصطنعها لاخضاع البلاد وإذلالها لمنقوش فى الصدور ، وليس هذا مجال تعداد هذه الفظائع الوحشية التى تقشعر منها الأبدان .

ولذلك نكتفى هنا بأن نقرر أن تلك الوسائل الوحشية قد ولدت فى نفوس الليبيين جميعا شعورا شديداً بالكراهية نحو الطغيان يجعل التفكير فى إعادة أى شبر من أرض البلاد إلى إيطاليا من أتعس الحلول وأبعدها عن الصواب ، بل ومن غير الممكن تنفيذه فعلا لأن أهالى ليبيا سيقاومونه جميعاً بقوة السلاح .

« ٧ » — وإذا كان الليبيون قد قاوموا غارة الطليان على بلادهم وقاوموا

كل ما أنزلوه بهم من صنوف العذاب ، وقاوموا فى غير هوادة ولا مهادنة ، ذلك لأنهم أهل كرامة وأهل استقلال طبعت عليه نفوسهم منذ أجيال وأجيال فاستشهد منهم فى سبيله من استشهد ، وهاجر منهم من لم يستطع أن يقيم على الضيم ، وبلغ من أثر هذين العاملين أن نزل تعداد سكان البلاد فى الثلاثين سنة الأخيرة من مليونين إلى قرابة مليون واحد من الأنفس .

« ٨ — وقد ظل المجاهدون الليبيون يعملون فى البلاد العربية وخاصة فى مصر على استخلاص بلادهم من قبضة الطليان .

فما أن دخلت إيطاليا الحرب فى يونية سنة ١٩٤٠ حتى شرعوا فى العمل ، فاتصل فريق منهم بالمفوضية الفرنسية فى القاهرة ، ثم سافروا إلى الجزائر حيث اتصلوا بالجنرال نوجس ، واتفقوا معه على أن يجهزوا حملة من الليبيين الموجودين فى الجزائر وتونس تعمل ضد الطليان فى ليبيا ، غير أن استسلام فرنسا قضى على تنفيذ هذا المشروع . أما الفريق الثانى - وكان يعمل تحت رئاسة السيد محمد إدريس السنوسى - فقد قرر تأليف جيش ليبى يشترك مع الحلفاء فى الحرب ضد إيطاليا ، وقد تم تأليف هذا الجيش فعلا وبلغ عدد أفراده ١٤ ألف نفر و ١٢٠ ضابطا ليبيا ، وخاض تحت قيادة الكولونيل براملى الإنجليزى جميع المعارك التى دارت فى الصحراء الغربية إلى جانب جيوش الحلفاء - وقد كان نصيبه خاصة العمل خلف خطوط العدو حيث قدم من المساعدات ما كان له فضل مذكور فى انهزام جيوش روميل .

« ٩ — ولهذه الاعتبارات مجتمعة يتمسك أهل ليبيا بحق بلادهم فى التحرير والاستقلال وأهليتهم لإدارة شئونهم وحكم أنفسهم بأنفسهم ثابتة لهم منذ قرون وقرون ، فضلا عن أن منهم من يشغل فى البلاد العربية الشقيقة وفى تركيا أعلى الوظائف السياسية والإدارية والتعليمية ، وهؤلاء كثرة ، وهم جميعا ينظرون إلى اليوم الذى تستعيد فيه بلادهم استقلالها فيعودون إليها يخدمونها بما توافر لهم من علم وخبرة .

ثالثا — ليبيا والجامعة العربية :

« ١٠ — ليبيا بلاد عربية ، شأنها شأن سائر البلاد العربية التي كونت جامعة الدول العربية ، فهي جميعها شعوب تجمع بينها روابط وثيقة من الجنس والدين واللغة . وتجمع بينها كذلك روابط اجتماعية وثقافية مشتركة . وهي إلى جانب ذلك بلاد متجاورة لها مصالح اقتصادية متماثلة أو متقاربة .

« لذلك ينظر أهل ليبيا إلى جامعة الدول العربية على أنها مناط آمالهم ، ومن ثم فقد عهدوا إليها — وهم يعهدون اليوم إليها مرة أخرى — أن تسعى إلى استقلال بلادهم فى وحدتها التى لا تقبـــل التجزئة ما وجدت إلى العمل سبيلا.

« ١١ — وتتحصل وجهة نظر أهل ليبيا من ناحيـة وضعهم السياسى فى أن إيطالية قد تنازلت فى معاهدة الصلح عن كل حق لها فى بلادهم وإن كانوا لم يسلموا لها يوماً ما بأى حق ما .

« ولما كانت الدولة العثمانية قد تنازلت من قبل هى الأخرى عن كل حق لها فى بلادهم وذلك فى معاهدة لوزان المعقودة بتاريخ ١٨ أكتوبر ١٩١٢ ومعاهدة لوزان التالية فى ٢٤ يوليو ١٩٢٣ . فقد تحررت بذلك بلادهم من كل سلطان أجنبي واستعادت سيادتها واستقلالها .

« وقد أقاموا الدليل فيما تقدم على أهليتهم لإدارة شئون بلادهم وحكم أنفسهم بأنفسهم ، غير أن مجلس وزراء الخارجية قد قرر على الرغم من ذلك إيفاد لجنة للبحث والتحرى فى شئون البلاد .

« ولما كنا قد عهدنا إلى جامعة الدول العربية أن تسعى إلى تحقيق استقلال بلادنا ما وجدت إلى ذلك سبيلا . فإن رغبتنا الاجتماعية هى أن تشترك هذه الجامعة فى أعمال اللجنة التى توفد إلى البلاد . هذه رغبتنا نعلنها إليكم مرة أخرى .

« ونطلب إليكم العمل على إنفاذها تطبيقا لنصوص ميثاق الأمم المتحدة .

« بل انا نعلن إليكم فوق ذلك ـ على ما سبق لنا القول ـ أننا قررنا عدم الاعتراف بأعمال أية لجنة لا تشترك فيها جامعة الدول العربية .

وقد استمرت جامعة الدول العربية فى ملاحقة القضية الليبية فى اجتماعاتها الخاصة كما تابعتها فى المحافل الدولية إن فى مجلس وزراء الخارجية أو فى الأمم المتحدة ، لما انتقلت القضية الليبية إليها . وقد أعانت الوفود الليبية ماليا ومعنويا لما ذهبت هذه إلى الأمم المتحدة ، ومع أن جامعة الدول العربية أخذت تصر على الاستقلال لليبيا ، فإننا نجد أنها حتى فى سنة ١٩٤٩ يصدر مجلسها القرار التالى (بتاريخ ٢١ آذار ـ مارس ١٩٤٩) .

« يقرر المجلس إرسال مذكرة إلى الدول العربية تتضمن ضرورة المطالبة بالاستقلال لليبيا . فإذا هزمت الدول العربية فى موقفها وكان الاتجاه إلى وضع هذه البلاد تحت الوصاية ، فيرى أن تكون الوصاية فى هذه الحالة للدول العربية أو أن تشترك فيها الدول العربية » .

وبعد اتخاذ الأمم المتحدة قرارها النهائى القاضى باستقلال ليبيا استقلالا تاما ، اهتمت جامعة الدول العربية بسير الأمور فى البلاد من حيث وضع قرار الأمم المتحدة موضع التنفيذ ، ومما يجب أن يلاحظ أن موقف جامعة الدول العربية ـ ممثلا بأمينها العام يومئذ ـ لم يكن دوماً موقفاً عادلا بعيداً عن الهوى كما يبدو فى القرار الذى اتخذ بتاريخ ١٧ آذار (مارس) ١٩٥١ بخصوص لجنة الستين .

على أنه حرى بالذكر هنا موقف جامعة الدول العربية الكريم بالنسبة إلى المجاعة التى أخذت بخناق ليبيا سنة ١٩٤٧ بسبب القحط الذى أصاب البلاد .

الفصل التاسع

قضية ليبيا فى المحافل الدولية

— ١ —

لما اجتمع تشرشل وترومان وستالين فى بوتسدام فى تموز (يوليو) سنة ١٩٤٥ بحثوا فى قضية المستعمرات التى كانت تابعة لدول المحور وطلب ستالين أن تبحث قضية الوصاية عليها حالا ، كما طلب أن يساهم الاتحاد السوفياتى فى تحمل أعباء الوصاية . ولكن القضيـــة لم تبحث يومها بكاملها بل أحيلت إلى مجلس وزراء الخارجية ، مع بقية القضايا المتعلقة بمعاهدة الصلح مع إيطالية وغيرها من الدول . ومجلس وزراء الخارجية هذا كان مؤلفا من وزراء خارجية الدول الأربع الكبرى : الولايات المتحدة وبريطانية والاتحاد السوفياتى وفرنسة .

وقد عقد أول اجتماع لهذا المجلس فى لندن فى شهر أيلول (سبتمبر) ١٩٤٥ فتناول قضية معاهدة الصلح مع إيطالية كما بحث قضية المستعمرات الإيطالية السابقة فى أفريقية . وقد بدا تفاوت وجهات النظر بين الدول الأربع واضحاً جليا . ذلك بأن بيفن وزير خارجية بريطانية اقترح أن إيطالية يجب أن تعلن عن تنازلها عن كل ما يتعلق بمستعمراتها الإفريقية ، بينما كان جورج بيدو ، وزير خارجية فرنسة ، يميل إلى إعادة تلك المستعمرات إلى إيطالية . وفى هذه الجلسة أعلن مولوتوف ، وزير خارجية الاتحاد السوفياتى ، بأن حكومته تحبذ وضع كل من المستعمرات الإفريقية تحت إدارة واحدة من الدول الأربع ، وأن الاتحاد السوفياتى على أتم الاستعداد لتسلم إدارة الأجزاء الغربية من ليبيا أى طرابلس . أما الولايات المتحدة فقد ارتأت

بلسان جيمس بيرنز وزير خارجيتها ، أن توضع المستعمرات تحت وصاية الأمم المتحدة على أن يشترط منح ليبيا استقلالها بعد عشر سنوات ، . ولما لم يتم اتفاق حول الموضوع ، أحيل الأمر إلى وكلاء وزراء الخارجية لبحثه .

ولما انعقد مجلس وزراء الخارجية فى باريس فى شهر نيسان (إبريل) سنة ١٩٤٦ تقدمت بريطانية باقتراح يقضى بمنح ليبيا استقلالها حالا . أما الاتحاد السوفياتى فقد أراد أن يروج للحزب الشيوعى فى الانتخابات الايطالية العامة التى كانت وشيكة الوقوع فارتأى أن تعاد المستعمرات إلى إيطالية ، مؤيدا بذلك الاقتراح الفرنسى السابق ، أما الولايات المتحدة فقد اقترحت أنه إذا أعطيت إيطالية إدارة مستعمراتها السابقة يجب أن يقرر أيضاً أن هذه المستعمرات يجب أن تستقل فى غضون مدة معينة يتفق عليها مسبقا . وانتهى الاجتماع دون الوصول إلى نتيجة .

على أن اجتماع مجلس وزراء الخارجية التالى فى حزيران (يونيو) ١٩٤٦ المنعقد فى باريس لم يكن خيراً من سابقيه . ولذلك اقترح وزير خارجية الولايات المتحدة أن يؤجل البحث فى القضية سنة كاملة ، أملا فى أن تهتدى الدول الأربع إلى سبيل لحل هذه القضية التى كانت تزداد تعقيداً يوما بعد يوم .

ويتضح من هذا أن الاجتماعات أظهرت .

(١) أن الدول الأربع كانت مختلفة كل الاختلاف فى عرضها للحلول .

(٢) أن هذه الحلول التى وضعت موضع البحث لم يكن يؤخذ فيها بوجهة نظر أصحاب العلاقة أنفسهم أى سكان المستعمرات .

(٣) أن الدول قبلت ، لما ارتضت تأجيل البحث سنة أخرى ، أن تستمر الدول التى تقوم على إدارة هذه المستعمرات قائمة بعملها ، دون أن تشترط عليها سيرا معينا أو سبيلا خاصا .

وقد كانت نقطة التحول فى القضية كلها وضع معاهدة الصلح مع إيطالية فى مؤتمر باريس سنة ١٩٤٧ . فنى ١٠ شباط (فبراير) تقررت مواد المعاهدة وجاء فيها (المادة ٢٣) أن إيطالية تتنازل عن جميع الحقوق التى كانت لها فى الممتلكات الإفريقية السابقة أى ليبيا وأرتريا والصومال الإيطالى . وإلى أن يتم الاتفاق على الحل النهائى لمشكلة هذه الأقطار ، تستمر هذه تحت إدارة الدول المشرفة عليها حينذاك .

وصدر فى التاريخ نفسه بيان مشترك حول قضية المستعمرات نص على :

١ — أن حكومات الاتحاد السوفياتى وبريطانية والولايات المتحدة وفرنسة اتفقت فيما بينها على أن تضع حلا نهائيا لقضية المستعمرات الإيطالية فى مدة لا تتجاوز السنة الواحدة من تاريخ التصديق على معاهدة الصلح مع إيطالية .

٢ — أن حل قضية هذه الأقطار وتعديل الحدود يجب أن تراعى فيه الدول الأربع رغبات سكان البلد وحاجاتهم مع المحافظة على مصالح السلام والأمن والأخذ برأى الحكومات الأخرى ذات العلاقة .

٣ — إذا فشلت الدول الأربع فى حل قضية المستعمرات فى مدة السنة المتفق عليها والتى تبدأ من وقت التصديق على معاهدة الصلح ، تحيل هذه الدول القضية إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة للحصول على توصياتها ، وتتعهد الدول الأربع بقبول هذه التوصيات وباتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذها .

٤ — أن يتابع وكلاء وزراء الخارجية بحث قضية المستعمرات الإيطالية السابقة فى سبيل تقديم توصياتها إلى مجلس وزراء الخارجية . ويترتب على الوكلاء أن يرسلوا لجانا للتحقيق إلى أى من المستعمرات الإيطالية السابقة لتقدم للوكلاء المعلومات اللازمة حول هذه القضية ، وللتأكد من وجهات نظر السكان أنفسهم .

وقد تم التصديق على المعاهدة الإيطالية فى ١٥ أيلول (سبتمبر) ١٩٤٧ ولذلك أصبح من الضرورى إيجاد حل قبل ١٥ أيلول (سبتمبر) ١٩٤٨ وإلا أحيلت القضية إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة .

تألفت لجنة التحقيق من أربعة وفود تمثل الدول الأربع الكبرى . وكان عملها أن تجمع المعلومات التي يطلبها منها وكلاء وزراء الخارجية ، وتستفتى الأهلين فى المستعمرات لمعرفة رغباتهم فى المستقبل الذي يرغبون فيه . وبعد الفراغ من هذه الدراسات والاستفتاءات وجمع كل ما يهمهما من معلومات ، كان على اللجنة أن تعد تقريراً وافيا حول مهمتها .

بعد زيارة ارتريا والصومال ، وصلت لجنة التحقيق ليبيا فى ٦ آذار (مارس) ١٩٤٨ ، وقضت فيها ٧٥ يوما أى إلى ٢٠ آيار (مايو) . وقد استمعت اللجنة لآراء رجال الإدارة البريطانية بالنسبة لطرابلس وبرقة ، ورجال الإدارة الفرنسية بالنسبة للفزان ، كما اتصلت بالأحزاب السياسية والأفراد والهيئات . ولم تغفل اللجنة الأقليات (الإيطاليين واليهود) . وقد قدمت لجنة التحقيق تقريرها إلى وكلاء وزراء الخارجية فى أواخر تموز (يوليو) من السنة نفسها . ونحن إذا تجنبنا الخوض فى التفاصيل واكتفينا بوضع خلاصة لتقرير اللجنة لوجدنا أنها تدور حول النقاط التالية .

(١) نسبة مئوية كبيرة من سكان ليبيا هى بدوية وأمية .

(٢) لا يستطيع أى من أجزاء ليبيا الثلاثة أن يكفى نفسه ، ولا بد له من الحصول على عون من الخارج .

(٣) أن الأحزاب السياسية الرئيسية تتفق على استقلال ليبيا ووحدتها (أى وحدة برقة ، وطرابلس والفزان) والانضمام إلى جامعة الدل العربية .

(٤) اشترط المؤتمر الوطنى فى برقة ، وهو الهيئة السياسية الوحيدة التى كان معترفاً بها رسمياً ، فى سبيل الوحدة ، أمرين: الأول قيام ملكية وراثية تحت راية الأمير محمد إدريس المهدى السنوسى . والثانى أن لا يسمح للطليان

بالعودة إلى برقة كائنة ما كانت الأحوال . وأضافت اللجنة بأن الأمير نفسه كان يرغب فى عقد محالفة مع بريطانية .

(٥) أن الأقلية الإيطالية فى طرابلس ترى ضرورة عودة إيطالية إلى ليبيا .

(٦) أما العرب فلا يقبلون بعودة إيطالية قط .

(٧) وقد أبدى السكان رغبة أكيدة فى وجوب إنهاء الإدارتين البريطانية والفرنسية فى البلاد .

وانعقد مجلس وزراء خارجية الدول الأربع فى باريس فى ١٣ أيلول (سبتمبر) ١٩٤٨ للبحث فى توصيات وكلاء وزراء الخارجية وبدأ الخلاف بين المجتمعين حالا . فقد اقترحت فرنسة تأجيل القضية سنة ثانية ، وارتأت روسيا أن توضع جميع المستعمرات الإيطالية السابقة تحت وصاية الأمم المتحدة المشتركة . أما بريطانية والولايات المتحدة فتقدمتا باقتراح خلاصته أن توضع برقة تحت الوصاية البريطانية ، على أن يترك تقرير حالة طرابلس والفزان إلى وقت آخر . ولما لم يتفق الوزراء على حل ، تقرر أن تحال القضية بكاملها إلى الجمعية العمومية للأمم المتحدة للفصل بها نهائيا وذلك فى ١٥ أيلول (سبتمبر) .

عرضت قضية المستعمرات الإيطالية السابقة على الأمم المتحدة لأول مرة فى نيسان (إبريل) ١٩٤٩ فى القسم الثانى من الدورة الثالثة . ذلك أن هذه القضية لم تحظ بمكان فى جدول الأعمال للقسم الأول من الدورة الثالثة المنعقدة فى باريس ، فتركت إلى تتمة الدورة وكانت الجمعية العامة قد انتقلت إلى لايك سكسس .

تنص المادة العاشرة من ميثاق الأمم المتحدة على أن الجمعية العامة يمكنها أن تقدم التوصيات اللازمة بشأن القضايا التى تعرض عليها . لكن إحالة الدول الأربع لقضية المستعمرات الإيطالية السابقة فى أفريقية إلى الجمعية العامة وضعها فى حالة خاصة ، إذ كان عليها أن تصدر قراراً هو فى طبيعته موجب على جميع الفرقاء ، كما أنه قرار نهائى .

وقد دارت مفاوضات كثيرة بين تاريخ إحالة القضية (أيلول ١٩٤٨) ووقت عرضها على الجمعية العامة (نيسان ١٩٤٩) للوصول إلى حل ما .

فلما عرضت القضية على الجمعية العامة أصبحت قضية المجتمع الدولى بأسره بعد أن كانت قضية معروضة على أربع دول ، وكانت بريطانية ومن ورائها دول الكومونولث البريطانى وبعض دول أميركة اللاتينية تحب أن تعيد إلى إيطالية بعض مستعمراتها السابقة . أما الكتلة الآسيوية الأفريقية . فقد كانت تعارض إعادة أى من المستعمرات إلى إيطالية ، وكان يؤيدها فى ذلك روسيا و بعض من الدول الصغرى ، ولما تناولت اللجنة السياسية المسألة تقدمت روسيا باقتراح يقضى بوضع المستعمرات تحت وصاية الأمم المتحدة على أن تمنح ليبيا استقلالها بعد خمس سنوات ، وعلى أن تكون روسيا عضواً فى اللجنة الاستشارية ، ولكن بريطانية التى لاتريد أن يكون لروسيا يد فى البحر المتوسط عارضت هذا الاقتراح بشده ، وتقدمت بريطانية باقتراح مؤداه أن تمنح ليبيا

الاستقلال بعد عشر سنوات ، وفى أثناء هذه السنوات العشر تكون برقة تحت وصاية بريطانية . أما طرابلس والفزان فتوضعان تحت وصاية دولية على أسس تقررها الجمعية العامة مبنية على توصيات تقدمها بهـذا الصدد حكومات مصر وفرنسة وإيطالية وبريطانية والولايات المتحدة ، وقد لقى هذا الاقتراح معارضة من روسيا . أما الكتلة الأسيوية والإفريقية . فقد عارضت كل اقتراح لا يؤدى إلى استقلال ليبيا العاجل .

وقدم إلى اللجنة السياسية اقتراح مبنى على اتفاق بين بيفن وسفورزا يقضى بأن تستمر بريطانية فى إدارة برقة ، وتستمر فرنسة فى إدارة الفزان ، وتعطى إدارة طرابلس إلى إيطالية ، وقد أقرت اللجنة السياسية هـذا الاقتراح (٣٤ صوت ضد ١٦ وسبعة وفود امتنعت عن التصويت) . لكن لما عرض على الجمعية العامة فشل لأن هايتى التى كانت قد امتنعت عن التصويت انضمت إلى الكتلة الاسيوية الإفريقية ، فخذل الاقتراح .

وعندها تقرر أن تؤجل القضية إلى الدورة الرابعة .

فلما حان الوقت وانعقدت الجمعية العامة فى تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٤٩ ، كان الجو يوحى بشىء من التفاؤل . ذلك أن بريطانية أدركت مقاومة الليبيين لأى فكرة للتقسيم بعد أن اختبرتها فى استقلال برقة (أعلن فى أول حزيران - يونيو - ١٩٤٩) ومظاهرات الليبيين ، كما رأت موقف الكتلة الاسيوية الإفريقية المعارض لتقسيم البلاد أو فرض الوصاية عليها أياً كان الوصى . لذلك تحولت وأصبحت تؤيد الوحدة والاستقلال ، وتخلت عن اتفاقها مع إيطالية .

وكانت الاقتراحات كلها تؤيد الاستقلال ، لكنها اختلفت فى تحديد موعده ومراحل تحقيقه ، وبعد أن عهد إلى لجنة فرعية درس هذه المقترحات تقدمت هذه بمشروع قرار اجتاز اللجنة السياسية ثم قبلته الجمعية العامة بأكثرية ساحقة فى ٢١ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٤٩ .

والقرار هو .

(١) أن ليبيا أى برقة وطرابلس والفزان تصبح دولة مستقلة ذات سيادة .

(٢) يحقق هذا الاستقلال بأسرع ما يمكن ، وعلى كل لايجوز أن يتأخر عن أول كانون الثانى (يناير) ١٩٥٢ .

(٣) يجتمع مندوبون عن برقة وطرابلس والفزان بشكل جمعية وطنية ليقروا دستوراً لليبيا .

(٤) تعين الجمعية العامة مندوبا عن الأمم المتحدة فى ليبيا وتختار مجلسا يساعده . والغرض من ذلك مساعدة الليبيين فى سن الدستور وإنشاء حكومة مستقلة .

(٥) يقدم مندوب الأمم المتحدة فى ليبيا بالتشاور مع المجلس تقريراً سنويا أو أى تقارير خاصة إلى السكرتير العام للأمم المتحدة .

(٦) يتألف المجلس من عشرة أعضاء على الأسس التالية (١) ممثل واحد تعينه كل من الدول التالية مصر ، فرنسة ، إيطالية ، الباكستان ، بريطانية ، الولايات المتحدة . (ب) ممثل عن كل من الأقاليم الثلاثة الليبية (برقة وطرابلس والفزان) وممثل عن الأقليات المقيمة فى ليبيا .

(٧) بعد استشارة الإدارات القائمة فى ليبيا وممثلى الدول المذكورة فى الفقرة السابقة وأعيان البلاد وممثلى الأحزاب السياسية يعين مندوب الأمم المتحدة الممثلين الأربعة عن الأقاليم الليبية والأقلية المقيمة فى ليبيا .

وبالإضافة إلى هذا كله تضمن قرار الأمم المتحدة وجوب إعداد اللازم لنقل السلطات من الإدارات القائمة فى ليبيا إلى الحكومة الليبية المستقلة عند قيامها ، ونص على أن تنضم ليبيا إلى الأمم المتحدة متى تم قيامها دولة مستقلة .

وعين المستر ادريان بلت (الهولاندى) مندوبا للأمم المتحدة فى ليبيا .

الفصل العاشر

نحو الاستقلال

- ١ -

وصل مندوب الأمم المتحدة إلى ليبيا فى ١٨ كانون الثانى (يناير) ١٩٥٠ وأخذ يتنقل فى أنحاء البلاد متعرفا إليها دارسا مستشيراً . ثم انتقل إلى الاتصال بالحكومات الست لتعين هذه مندوبيها للمجلس . وفى ٥ نيسان (ابريل) ١٩٥٠ اجتمع هؤلاء فى جنيف حيث وضعوا النظام الداخلى للمجلس ، وبعد ذلك انتقلوا إلى طرابلس التى كانوا قد اتفقوا على أن تكون مركز العمل .

ومنذ أواسط نيسان (ابريل) أخذ المندوب يبحث مع المجلس قضية تشكيل اللجنة التحضيرية التى تختار بدورها الجمعية الوطنية التى ستقوم بوضع الدستور . وقد بدت مشاكل كثيرة تتعلق باللجنة التحضيرية . منها هل تختار اللجنة على أساس الانتخاب ؟ وهل ذلك صالح فى الظروف القائمة والإدارة أجنبية عن البلاد ؟ وهل يمكن تطبيق المبدأ الانتخابى فى جميع أجزاء ليبيا ؟ وهل يكون ذلك على أساس النسبة العددية أم يجب أن يكون التمثيل فى هذه اللجنة بأعداد متساوية للأقسام الثلاثة لليبيا ؟ وبعد مناقشات واجتماعات دامت حتى أواسط شهر حزيران (يونيو) أقر المجلس اقتراحا تقدم به مندوب الباكستان أساسه أن يتشاور المندوب مع أمير برقة (السيد محمد ادريس السنوسى) ليختار سبعة ممثلين عنها ، وأن يتشاور المندوب مع أحمد سيف النصر رئيس الفزان ليختار سبعة ممثلين عن الفزان . أما فيما يتعلق بطرابلس فيتشاور المندوب مع الزعماء السياسيين فيها ليقدموا له لائحة بأسماء سبعة من الأشخاص البارزين فى المنطقة وتعرض هذه اللائحة على المجلس : ومتى أقرت دعى هؤلاء للانضمام إلى ممثلى برقة والفزان فتتكون عندها لجنة تحضيرية هى «لجنة الواحد والعشرين» .

التي يجب أن تجتمع فى تاريخ لا يتجاوز اليوم الأول من تموز (يوليو) ١٩٥٠. وهذه اللجنة هي التي تضع القواعد التي يجب أن تتبع فى سبيل الحصول على ممثلين لليبيا يكوّنون الجمعية الوطنية ، التي يقع على عاتقها وضع الدستور الليبي.

وهذا القرار الذى اتخذه المجلس كان مخالفا بالمرة لرأى المندوب الذى كان يريد اتباع طريقة الانتخاب لكل هيئة ذات صلة بالدستور . وكان المندوب يريد ان تقوم هذه اللجنة نفسها بوضع الدستور . لكن القرار دل على تفهم لجميع الملابسات للقضايا المختلفة التي كانت تحيط بهذه الخطوات فى سبيل وضع دستور جديد لبلد مثل ليبيا .

على ان مشكلة اخرى ظلت قائمة . ذلك أن اكثرية أعضاء المجلس ، بما فى ذلك مندوبا مصر والباكستان ، كانت ترى وجوب اختيار ممثل للاقلية الأجنبية (الإيطالية) فى ليبيا فى لجنة الواحد والعشرين . لكن ممثلي ليبيا أنفسهم رفضوا ذلك رفضا باتا . ولذلك حاول ممثلا مصر والباكستان تولى اقناع الزعماء والمسؤولين بوجوب تمثيل الاقلية فى لجنة الواحد والعشرين حرصا منهما على السير فى سبيل تحقيق الاستقلال لليبيا . وساهم فى هذه الجهود المندوب نفسه . وفى ٢٤ حزيران (يونيو) ١٩٥٠ أشار المجلس على المندوب ، بناء على تحفظ بدأ من جانب سمو أمير برقة ، بأن مساهمة الإيطاليين فى لجنة الواحد والعشرين لايمكن أن يعتبر اسبقية فيما يتعلق بمساهمتهم فى أى هيئة تعمل فى سبيل وضع الدستور الليبي . وقد أنشئت فى برقة لجنة خاصة لدرس هذه القضية ، وفى ٢٧ حزيران (يونيو) أبلغ رئيس وزراء برقة المندوب وجهة نظر هذه اللجنة التي يمكن تلخيصها بأن مساهمة ممثل للاقلية الإيطالية لايمكن أن تعنى مشاركة الإيطاليين أو أى اقلية أخرى فى أى هيئة دستورية أو منظمة حكومية فى المستقبل . وترى اللجنة ان الدستور الليبي سيحافظ على الحقوق المدنية لجميع الأجانب . ولا ترى اللجنة مانعاً فى سبيل تيسير الأمور ، أن يكون اجنبي ممثلا للاقليات فى لجنة الواحد والعشرين على شرط أن يقبل الطرابلسيون

بذلك . وأضافت اللجنة البرقاوية أمرين : الأول هو أن يترك للجنة الواحد والعشرين ان تقرر فيما إذا كانت ترغب فى أن يكون ممثل للاقليات فى الجمعية الوطنية ، والثانى ان الشكل الذى تميل اللجنة إلى الأخذ به فيما يتعلق بحكومة ليبيا المستقبلة هو النوع الاتحادى (الفدرالى) .

وانتقل المندوب الآن إلى اختيار الممثلين السبعة من طرابلس، أوعلى الاصح المشاورات فى سبيل اختيارهم . وقد كان فى طرابلس وقتها تسعة احزاب سياسية ، أكبرها واوسعها انتشاراً وأقواها نفوذا هو حزب المؤتمر الوطنى . ثم يلى ذلك الجبهة المتحدة والحزب الوطنى وحزب الاستقلال والكتلة الوطنية الحرة وحزب الاتحاد المصرى الطرابلسى وحزب العمال وحزب الاحرار ولجنة تحرير ليبيا . هذا فضلا عن الاحزاب التى كان أعضاؤها من الاقليات الإيطالية واليهودية . ومعأن اثنين من الاحزاب ـ حزب الاستقلال والكتلة الوطنية الحرة ـ رفضا تقديم أى اسماء فإن الاحزاب الرئيسية الأخرى قدمت جداول متشابهة بأسماء الممثلين بما فى ذلك اسم الممثل للاقليات . وبعد درس الجداول قرر المجلس اختيار سبعة اشخاص يمثلون طرابلس .

وفى ٢٧ تموز (يوليو) ١٩٥٠ عقدت لجنة «الواحد والعشرين» اجتماعها الأول فى طرابلس ، برئاسة الشيخ ابو الإسعاد العالم مفتى طرابلس . وبدأت المناقشات حول عدد من المسائل : منها قضية النصاب والاكثرية ، ومنها موقف ممثلى الاقاليم الليبية الثلاثة من شكل الحكومة، ومنها رئاسة الدولة المقبلة، وقد اتضح أن الجميع كانوا متفقين على أن تكون رئاسة الدولة للأمير السيد محمد ادريس السنوسى . ولكن بينما كان الطرابلسيون يطالبون بالتمثيل للجمعية التأسيسية على الأساس العددى للسكان كان البرقاويون والفزانيون يطالبون بالتمثيل الإقليمى المتساوى . كذلك رغب الطرابلسيون فى الدولة الموحدة بينما طالب الممثلون الفزانيون والبرقاويون بالدولة الاتحادية . أما فيما يتعلق بالنصاب القانونى للجنة الواحد والعشرين والتصويت فيها فقد أصر البرقاويون

والفزانيون على أن يكون النصاب خمسة عشر عضوا ، والتصويت بأكثرية الثلثين ، بينما كان الطرابلسيون يريدون أكثرية عادية . وقد قبلت لجنة الواحد والعشرين بالخمسة عشر عضوا نصابا قانونيا ، وأكثرية الثلثين للتصويت . ثم وضعت فى ٣ آب (أغسطس) ١٩٥٠ جدول أعمالها على الشكل التالى .

١ — عدد أعضاء الجمعية الوطنية .

٢ — هل يكون التمثيل فى الجمعية الوطنية على أساس عدد السكان أم على أساس التمثيل الاقليمى المتساوى للاقاليم الثلاثة ؟

(٣) هل ينتخب أعضاء الجمعية الوطنية أم يختارون ؟

(٤) وإذا اتفق على مبدأ الاختيار فكيف يتم ذلك ؟

(٥) مكان انعقاد الجمعية الوطنية وتاريخه .

وقد تناقش الأعضاء فى هذه الأمور طويلا . وفيما يلى نتائج هذه المناقشات الطويلة حول الموضوع .

(١) فى ٧ آب (أغسطس) أقرت اللجنة أن تتألف الجمعية الوطنية من ستين عضوا على أساس التساوى الاقليمى بين المناطق الثلاث .

(٢) فى ٩ تشرين الأول (أكتوبر) تم الاتفاق على أن يكون الاختيار أساساً لتشكيل الجمعية الوطنية على شرط أن تتمثل الاحزاب السياسية الرئيسية فى طرابلس فى الاختيار ، كما تمثل الفئات التى لم تكن منتمية إلى احزاب . وقد كان موقف ممثلى الفزان هو الذى أخر العمل ، إذ كانوا قد أصروا على الانتخاب ، لكن تدخل الأمير السيد محمد ادريس مع أحمد بك سيف النصر أدى إلى تبديل الموقف مع الاشتراط الذى ذكر .

(٣) فى الوقت نفسه أقرت لجنة الواحد والعشرين أن لا يكون للأقليات ممثلون فى الجمعية الوطنية ، لكنها قالت بأن الدستور الليبى يجب أن يضمن للاقليات حقوقها المدنية والدينية والاجتماعية .

(٤) تركت اللجنة للامير السيد محمد إدريس السنوسى اختيار ممثلى برقة وأحمد بك سيف النصر اختيار ممثلى فزان . وارتأت أن يعهد إلى رئيسها ، فضيلة ابو الإسعاد العالم مفتى طرابلس ، أن يعد لائحة بعشرين شخصا من طرابلس ويعرض أسماءهم على اللجنة للبحث .

(٥) أقرت اللجنة يوم ٢٥ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٥٠ تاريخا لانعقاد الجمعية الوطنية .

وما دمنا قد وصلنا إلى هذا الحد ، فانه جدير بنا أن نقيد الملاحظات التالية :

(١) ان المجلس (مجلس الأمم المتحدة) اعتبر أن لجنة الواحد والعشرين تجاوزت صلاحياتها وكان عليها أن ترجع إليه فى كثير من الأمور . لكن الواقع ان اللجنة أخذت بكثير من المبادىء التى أقرها المجلس قبلا . فمن ذلك أن المجلس هو الذى اعترف باستحالة إجراء انتخابات حرة صحيحة فى ليبيا مادامت الإدارة أجنبية ، وأقر طريقة الاختيار لأعضاء لجنة الواحد والعشرين .

(٢) كان حزب المؤتمر الوطنى فى طرابلس قد أعلن عن استعداده للمساهمة فى أعمال الجمعية الوطنية . حتى أن رئيسه السيد بشير السعداوى رضى بذلك . لكن لما وجد أن الأعضاء الذين اختيروا لتمثيل الحزب لا يؤيدون الرئيس وصحبه سحب تأييده وأعلن خصومته للجمعية الوطنية . وكان يؤيده فى ذلك مثلا مصر والباكستان وجامعة الدول العربية بشخص أمينها العام .

(٣) مع أن القرارات التى اتخذتها لجنة الواحد والعشرين كانت تقوم على أسس من الحلول الوسطى ، فإن الدافع إلى ذلك كان فى الواقع رغبة أصيلة فى نفوس أعضاء اللجنة للدفع بقضية الدستور والاستقلال إلى الأمام كى لا تتعثر الأمور أكثر من اللازم .

(٤) كان قرار اللجنة بقبول الشكل الاتحادى للدولة قبولا بالأمر الواقع فان برقة كانت قد اتخذت شكل دولة ذات استقلال داخلى اعتباراً من أول حزيران (يونيو) ١٩٤٩ ، وكان أهلها حريصين على أن يحتفظوا بكيانهم

ضمن إطار اتحادى . كما انهم كانوا يرون فى هذا الشكل للدولة ضمانا بألا يعود الإيطاليون إلى برقة بعد خروجهم منها نهائيا فى ١٩٤٢ - ١٩٤٣ .

فى تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٥٠ نظرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قضية ليبيا ثانية على ضوء التقرير الأول الذى تقدم به المندوب . وقد نوقش التقرير مناقشة حادة ، وكان أشد النقد موجها إلى أن الجمعية الوطنية ، كما تقرر أن تكون ، ليست ديمقراطية، ولادستورية، لأن الانتخاب لم يكن أساس اختيار الأعضاء . وبعد أن عرضت القضية على غير لجنة ، انتهى الأمر بالجمعية العامة إلى أن أقرت فى ١٧ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٥٠ ان الجمعية الوطنية يجب أن تجتمع فى وقت لا يتأخر عن اليوم الأول من كانون الثانى (يناير) ١٩٥١ ، وان تؤلف حكومة موقتة لليبيا فى وقت لا يتأخر عن اليوم الأول من نيسان (ابريل) من العام نفسه .

اجتمعت الجمعية الوطنية فى ٢٥ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٥٠ ، وحضر الاجتماع عدد كبير من الضيوف الرسميين ، وانتخبت فضيلة الشيخ أبو الإسعاد العالم رئيسا لها . وفيما بعد أقرت النصاب القانونى بأربعين عضوا ، والأكثرية اللازمة بثلثى الأعضاء الحاضرين ، ورأت الجمعية نفسها أداة صالحة لوضع الدستور وإقراره مع اختيار شكل الحكومة الصالحة للبلد ، وقد أخذت الجمعية الوطنية القواعد التالية نقطة انطلاق لوضع الدستور الليبى .

(١) تكون ليبيا دولة ديموقراطية اتحادية مستقلة ذات سيادة ، على أن تكون ملكية دستورية . وأن يكون سمو الأمير السيد محمد إدريس السنوسى أمير برقة، ملك المملكة الليبية المتحدة العتيد (٢ كانون الأول ـ ديسمبر ـ ١٩٥٠) .

(٢) فى ٢١ شباط (فبراير) ١٩٥١ طلبت الجمعية الوطنية من الملك العتيد أن يكلف الحكومات التى تدير ليبيا أن تقوم بنقل السلطات إلى الحكومتين الموقتتين فى طرابلس والفزان .

(٣) فى ٢٩ آذار (مارس) ١٩٥١ أقامت الجمعية الوطنية الحكومة الاتحادية الموقتة ، من ستة وزراء ، منهم رئيس الوزارة ووزيرا المالية والمواصلات من طرابلس ، ووزيرا الخارجية والدفاع كانا برقاويين ، بينما كانت وزارة دولة حصة الفزان . وكان رئيس الوزارة هو السيد محمود المنتصر .

وانصرفت الجمعية الوطنية إلى وضع الدستور عن طريق لجنة العمل التى أطلعت على دساتير أندونيسية والهند وألمانية الغربية والأرجنتين واسترالية والبرازيل وكندا والمكسيك وبورما وسويسرة وفنزويلا ، وقد تم وضع الدستور وإقراره نهائيا فى ٧ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٥١ . وكانت الجمعية الوطنية قد انتقلت إلى بنى غازى فى أواخر شهر أيلول (سبتمبر) من تلك السنة لتتمكن من العمل فى شىء من الهدوء ، ولتكون فى جو برقة وعلى مقربة من جلالة الملك العتيد .

لما قررت الجمعية الوطنية شكل الحكومة الليبية المقبلة من حيث أنها اتحادية ملكية دستورية ، وأن يكون أول ملك فيها الأمير السيد محمد إدريس السنوسى ، أصدرت فى ذلك قرارا تاريخيا هذا نصه .

بسم الله الرحمن الرحيم

« إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله ، يد الله فوق أيديهم . فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ، ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجراً عظيما » .

نحن ممثلى شعب ليبيا من برقة وطرابلس وفزان ، المجتمعين فى طرابلس الغرب فى جمعية وطنية تأسيسية بإرادة الله .

والمزودين بالصلاحيات الكاملة المعترف بصحتها واستيفائها الشكل القانونى ، والعازمين على تأليف اتحاد بيننا وتكوين دولة اتحادية ديمقراطية مستقلة وذات سيادة ، نظام الحكم فيها ملكى دستورى .

نستهل عملنا بحمد الله وشكره على ما قد مّن علينا من نعمة فى تحرير بلادنا واستقلالها .

وإننا ، اعترافاً بإخلاص صاحب السمو محمد إدريس المهدى السنوسى أمير برقة المعظم وجهاده الطويل المثمر لخير ليبيا وشعبها ، وتحقيقاً لرغبة الشعب العامة .

وإقراراً للبيعات الشرعية السابقة التى صدرت من ممثلى الشعب الشرعيين لسموه ، وحرصا على سعادة بلادنا واتحادها تحت تاج ملك تجد فيه الممثل الأعلى للصفات التى يتطلبها هذا المنصب السامى .

فإننـا

نادى بسمو الأمير السيد محمد إدريس المهدى السنوسى أمير برقة المعظم ونبايعه ملكا دستوريا للمملكة الليبية المتحدة ، ونرجو من جلالته أن يتفضل ويقبل ذلك .

وأننـا

قررنا انتقال الجمعية الوطنية التأسيسية بكامل هيئتها إلى بنغازى لرفع هذا القرار التاريخى لجلالة الملك المعظم ، وتلقى قبول جلالته لهذه البيعة .

طرابلس الغرب ، فى يوم السبت ٢٢ صفر الخير سنة ١٣٧٠ هجرية ، الموافق ٢ ديسمبر سنة ١٩٥٠ .

فكان رد سمو الأمير يومها (٧ كانون الأول ديسمبر ١٩٥٠) قبول الدعوة، لكنه ارتأى أن يؤجل الإعلان حتى تتم الإجراءات السياسية والدستورية ، بحيث يتمكن من ممارسة سلطاته الدستورية دون تعثر أو ما إلى ذلك .

وفى ٨ آذار (مارس) ١٩٥١ كانت الخطوات التالية قد تمت فى سبيل إنشاء حكومة مؤقتة فى طرابلس تمهيداً لنقل السلطات إليهـا . فقد صدر الإعلان الخاص بذلك قبل أيام ، وغير اسم رئيس الإدارة البريطانية . أو الوالى إلى « المقيم البريطانى » ، وعين « مجلس وصاية » لطرابلس الغرب ، وبدىء بتسليم السلطات إلى المجلس ، لكن كان ذلك أقل مما رغب مندوب الأمم المتحدة ، ولذلك فإنه ذكر المقيم البريطانى بوجوب العمل السريع حتى يتم كل شىء فى وقته ، ومثل ذلك طلب من المقيم الفرنسى فى الفزان .

وفى أوائل سنة ١٩٥١ أنشئت لجنة التنسيق من المندوب وممثلى الدولتين القائمتين بالإدارة فى ليبيا (أى بريطانية وفرنسة) والمستشار القانونى للإدارتين فى ليبيا ، وممثلين من الإدارات الإقليمية الثلاث ، وانضم إلى هذه اللجنة

بعد تأليف الحكومة الاتحادية المؤقتة،عضو من الوزارة (إما رئيس الوزراء أو وزير المالية) ممثلا لها .

وهذه اللجنة كان عليها أن تنظم أمر نقل السلطات من الإدارات المختلفة فى الاقاليم الثلاثة إلى الحكومة الاتحادية .

وقد كان على هذه اللجنة أن تعالج مشاكل معقدة ، ناتجة عن توزيع السلطات بين الحكومات المحلية ودولتى الإدارة . فى أول سبتمبر سنة ١٩٥١ كانت وظائف الحكم فى أقاليم ليبيا الثلاث،التى ظلت حتى ذلك التاريخ منفصلة تمارسها سلطات مختلفة ، لا يقل عددها عن ست . فى برقة ، ومنذ أن صدر فى ١٦ سبتمبر سنة ١٩٤٩ الإعلان رقم ١٧٨ الخاص بنقل السلطات فى برقة خولت السلطات الإدارية والتنفيذية والتشريعية ، فيما يختص بالمسائل الداخلية للحكومة البرقاوية التى أنشئت بمقتضى الدستور الذى أصدره سمو الأمير فى ١٨ سبتمبر سنة ١٩٤٩ . وقد احتفظت المملكة المتحدة بالسلطات الأخرى بوصفها الدولة القائمة بأعمال الإدارة ، وكان يمارسها المعتمد البريطانى .

وفى إقليم طرابلس ، نقلت السلطات التنفيذية والتشريعية فيما يختص بالمسائل الداخية إلى «مجلس الوصاية» بمقتضى الإعلان رقم ٢١٩ الصادر فى ٥ مارس سنة ١٩٥١ بشأن نقل السلطات فى إقليم طرابلس ، وهو الإعلان الذى أنشىء بمقتضاه ذلك المجلس ، وقد احتفظت المملكة المتحدة بالسلطات الأخرى بوصفها الدولةالقائمة بأعمال الإدارة ، وكان يمارسها المعتمدالبريطانى .

وفى فزان ، جعل نظام الحكم الانتقالى الذى أنشىء بموجب القرار رقم (٣) الصادر فى ١٢ فبراير سنة ١٩٥٠ (الذى حل محله القرار رقم ٥ الصادر فى ٢٩ مارس سنة ١٩٥١) عدة موضوعات متعلقة بالسياسة الداخلية والإدارة الداخلية من اختصاص حكومة فزان المؤلفة برئاسة رئيس الأقليم . وقد احتفظت فرنسا بالسلطات الأخرى بوصفها الدولة القائمة بأعمال الإدارة ، وكان يمارسها المعتمد الفرنسى .

ولذا ، كانت الاختصاصات الواجب نقلها إلى الحكومة الاتحادية موزعة فى بادىء الأمر على جميع هذه السلطات ، ولهذا السبب ، كان يتعين ، فضلا عن نقل السلطات من الدولتين القائمتين بأعمال الادارة إلى الحكومة المؤقته وفقاً للقرار رقم ٣٨٧ المذكور ، أن تنقل سلطات معينة من الحكومات الأقليمية إلى الحكومة الليبية المؤقتة ، وكان يجب أن يتم ذلك قبل يوم ٣١ ديسمبر سنة ١٩٥١ ، أو فى أى تاريخ سابق قد يقرر لإعلان استقلال ليبيا .

وقد عملت لجنة التنسيق من أول اجتماع لها فى ٨ شباط (فبراير) ١٩٥١ إلى أوائل شهر أيلول (سبتمبر) فى هذا الميدان وأعدت برنامج العمل . وفى ١٥ من هذا الشهر بوشر نقل السلطات فعلا . وشمل ذلك بطبيعة الحال جميع شئون الحكم والادارة . فصدرت فى كل من الأقاليم الثلاثة مناشير من المقيمين البريطانيين والمعتمد الفرنسى :

(١) — ١٢ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٥١ بدىء بنقل السلطات رسميا مع حق عقد الاتفاقات المالية مع الدولتين القائمتين بالادارة .

(٢) — ١٣ تشرين الأول (أكتوبر) أصدرت الحكومة المؤقته قانون العملة .

(٣) — ١٣ كانون الأول (ديسمبر) عقد اتفاق مالى بين الحكومة الموقته وبريطانية غطت بموجبه بريطانية الإصدار الأول للعملة الليبية كما تعهدت بريطانية بتغطية العجز المالى فى الميزانية ، وفى اليوم التالى عقد اتفاق مع فرنسة حول الشئون المالية نفسها .

(٤) — ١٥ كانون الأول (ديسمبر) نقلت بموجب إعلان خاص المجموعة التالية من السلطات إلى الحكومة الليبية الموقتة .

الأرصاد الجوية .

البريد والتلغراف والاتصال اللاسلكى والاذاعة الاتحادية وغير ذلك من وسائل الاتصال .

الطرق الاتحادية .

إنشاء السكك الحديدية ومرافقها .

فرض الضرائب اللازمة لسدّ مصروفات الحكومة الاتحادية المؤقتة ، بعد التشاور مع الولايات .

البنك الاتحادى .

مالية الاتحاد والدين العام

الكامبيو والبورصات .

العمل بعد التشاور مع الولايات على تشجيع الإنتاج الزراعى والصناعى والنشاط التجارى ، وضمان الحصول على المود الغذائية اللازمة للبلاد .

نقل السلطات التشريعية التالية للحكومة الاتحادية ، مع إعطاء السلطة التنفيذية المتعلقة بتنفيذ تلك المشروعات إلى إدارة الولاية فى طرابلس الغرب .

نظام الشركات .

ضريبة الدخل .

الاحتكارات والامتيازات .

الثروات الموجودة فى باطن الأرض والتعدين .

نزع الملكية .

شئون العمال والضمان الاجتماعى .

البنوك .

تنظيم الاستيراد والتصدير

وفى تاريخ ٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥١ صدر أمر ملكى بريطانى بإنهاء الإدارة البريطانية وهذا نصه :

أمر ملكى لسنة ١٩٥١ لإنهاء الإدارة البريطانية

فى أقليمي طرابس الغرب وبرقة

صدر فى قصر بكنجهام فى ٤ كانون الأول ١٩٥١ (ديسمبر)
بحضور جلالة الملك وأعضاء المجلس الخاص

حيث أنه بناء على أمر المجلس المؤرخ ٤ مارس سنة ١٩٤٩ بعنوان أمر المجلس الخاص بصاحب الجلالة البريطانية الخاص ببرقة وطرابلس سنة ١٩٤٩ (إنهاء الإدارة) (وسيشار إليه فيما يلى « بالأمر الرئيسى ») قد نص على ممارسة سلطة جلالته فى كل من أقليمى برقة وطرابلس بواسطة « والى » يعينه لذلك الغرض وزير خارجية جلالة الملك ويكون الوالى مسئولا لديه .

وحيث أن الأمر الرئيسى قد صار تعديله فى تطبيقه على برقة بأمر من المجلس تاريخه ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٤٩ بعنوان أمر المجلس الخاص بصاحب الجلالة البريطانية الخاص ببرقة وطرابلس سنة ١٩٤٩ (تعديل) (إدارة) .

وحيث أن الأمر الرئيسى قد صار تعديله فى تطبيقه على طرابلس بأمر من المجلس تاريخه ٢٧ فبراير سنة ١٩٥١ بعنوان أمر المجلس الخاص بصاحب الجلالة ، الخاص ببرقة وطرابس سنة ١٩٥١ (تعديل) (إدارة) ، وحيث أنه قد نص ضمن أشياء أخرى فى التعديلين الصادرين بأمر المجلس المذكورين آنفا بتغيير لقب الواليين فى برقة وطرابلس على التوالى بلقب المعتمد البريطانى .

وحيث أن القرارين الصادرين من الجمعية العمومية للأمم المتحدة بتاريخ ٢١ نوفمبر سنة ١٩٤٩ ، و ١٧ نوفمبر سنة ١٩٥٠ على التوالى قد نص فيهما بأن ليبيا المؤلفة من برقة وطرابلس وفزان ستصير دولة مستقلة ذات سيادة عند إتمام الإجراءات المعينة بالقرارين المذكورين لكى يصير استقلال ليبيا نافذة ،

وحيث أن كافة تلك الإجراءات ستتم قريبا ، لذلك فإن جلالة الملك بممارسته لكافة السلطات فى هذا الشأن ، يسره أن يأمر بمقتضى هذا ، بعد مشورة مجلسه الخاص ، بما يأتى .

(١) يسمى هذا الأمر « أمر المجلس الخاص لصاحب الجلالة البريطانية الخاص ببرقة وطرابلس لسنة ١٩٥١ — إنهاء الإدارة » .

(٢) أن القرار التفسيرى لسنة ١٨٨٩ ينطبق على تفسير هذا الأمر ، كما ينطبق على تفسير قرار للبرلمان .

وهكذا فقد تم كل شىء تقريباً لإعلان استقلال ليبيا ، فالأمر الملكى البريطانى أنهى السلطة البريطانية فى طرابلس وبرقة ، والأمر الصادر فى الفزان ألغى جميع سلطات فرنسة هناك . والدستور أقرته الجمعية الوطنية والسلطات نقلت إلا أقلها ، إذ كانت الإدارتان قد احتفظتا بشؤون الدفاع والأمور الخارجية . وفى صباح ٢٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥١ نقلت شؤون الدفاع والسياسة الخارجية إلى الحكومة المؤقتة . وفى الساعة العاشرة والنصف من صباح ذلك اليوم أعلن جلالة الملك السيد محمد إدريس السنوسى فى حفل رسمى فى قصر المنار ببنى غازى أن ليبيا أصبحت دولة مستقلة ذات سيادة ، وذلك بحضور الوزارة المؤقتة ومندوب الأمم المتحدة بليبيا وممثلين دبلوماسيين لعدد من الدول الأجنبية وأعيان من الأقاليم الثلاثة . كما أعلن جلالته أن الدستور الليبى أصبح سارى المفعول من التاريخ نفسه . ونص هذا الإعلان هو :

« بسم الله الرحمن الرحيم »

إلى شعبنا الكريم :

يسرنا أن نعلن للأمة الليبية الكريمة أنه نتيجة لجهادنا ، وتنفيذاً لقرار هيئة الأمم المتحدة الصادر فى ٢١ نوفمبر سنة ١٩٤٩ ، قد تحقق بعون الله استقلال بلادنا العزيزة ، وأنا لنبتهل إلى المولى عز وجل ، بأخلص الشكر وأجل الحمد على نعمائه ، ونوجه إلى الأمة الليبية أخلص التهانى بمناسبة هذا

الحادث التاريخي السعيد . ونعلن رسمياً بأن ليبيا منذ اليوم أصبحت دولة مستقلة ذات سيادة ، ونتخذ لنفسنا من الآن فصاعدا ، نزولا على قرار الجمعية الوطنية الليبية الصادر في ٢ ديسمبر سنة ١٩٥٠ ، لقب جلالة ملك المملكة الليبية المتحدة .

ونشعر أيضا بأعظم الاغتباط لبداية العمل من الآن بدستور البلاد كما وضعته وأصدرته الجمعية الوطنية في ٦ من محرم سنة ١٣٧١ هجرية ، الموافق ٧ من أكتوبر سنة ١٩٥١ ميلادية. وأنه لمن أعز أمانينا كما تعرفون ، أن تحيا البلاد حياة دستورية صحيحة ، وسنمارس من اليوم سلطاتنا وفقاً لأحكام هذا الدستور .

ونحن نعاهد الله والوطن في هذه الفترة الخطيرة التي تجتازها البلاد أن نبذل كل جهدنا بما يعود بالمصلحة والرفاهية لشعبنا الكريم ، حتى تتحقق أهدافنا السامية ، وتتبوأ بلادنا العزيزة المكان اللائق بها بين الأمم الحرة . وعلينا جميعاً أن نحتفظ بما قد اكتسبناه بثمن غال ، وأن ننقله بكل حرص وأمانة إلى أجيالنا القادمة ، وأننا في هذه الساعة المباركة ، نذكر أبطالنا ، ونستمطر شآبيب الرحمة والرضوان على أرواح شهدائنا الأبرار ، ونحيي العلم المقدس رمز الجهاد والاتحاد وتراث الأجداد ، راجين أن يكون العهد الجديد الذي يبدأ اليوم ، عهد خير وسلام للبلاد ، ونطلب من الله أن يعيننا على ذلك ، ويمنحنا التوفيق والسداد ، أنه خير معين .

صدر بقصر المنار العامر في { ٢٥ ربيع الأول سنة ١٣٧١ هجرية .
٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥١ ميلادية. }

« إدريس »

وقدمت الوزارة المؤقتة استقالتها ، فقبلها جلالة الملك وكاف الرئيس المستقيل، السيد محمود المنتصر ، بإعادة تأليف الوزارة فتم ذلك في اليوم نفسه . كما عين جلالة الملك ولاة للأقاليم الثلاثة ، التي أصبحت تسمي « ولايات » ، وأصبح رؤساء المصالح فيها يسمون « نظارا » .

وفى مساء اليوم نفسه ، سلم رئيس الوزراء ، وكان هو وزير الخارجية أيضا ، إلى مندوب الأمم المتحدة (أى بعد عودة الجميـــع من بنى غازى إلى طرابلس) رسالة تحوى إعلان استقلال ليبيا ، ليبلغها إلى الأمين العام للأمم المتحدة . وسلم رئيس الوزارة إلى المندوب الشخصى للأمين العام للأمم المتحدة طلبات ليبيا للاشتراك بعضوية الأمم المتحدة وما يتفرع منها من منظمات . ووقع الإثنان اتفاقات تتعلق بتقديم المساعدة الفنية من الأمم المتحدة إلى ليبيا .

وفى ١٩ شباط (فبراير) ١٩٥٢ أجريت الانتخابات العامة فى ليبيا لانتخاب ٥٥ عضوا لمجلس النواب . وكان افتتاح البرلمان الليبى الأول ـــ بمجلس نوابه ومجلس شيوخه ـــ فى ٢٥ آذار (مارس) ١٩٥٢ فى بنى غازى .

ولا يتسع المقام هنا لدرس الدستور الليبى دراسة وافية ولكن لابد من الإلماع إلى ذلك بصفة اجمالية .

فالفصل الأول من الدستور يعين شكل الدولة ونظام الحكم فيها . فيقرر استقلال ليبيا وحريتها وسيادتها (مادة ١) ويعين أنها ملكية اتحادية ذات نظام نيابي وتسمى « المملكة الليبية المتحدة » (مادة ٢) وأن أقاليمها الثلاثة — برقة وطرابلس الغرب وفزان هي ولايات (مادة ٣) . ويعلن أن الإسلام هو دين الدولة (مادة ٥) .

فإذا انتقلنا إلى الفصل الثاني وجدناه يتحدث عن حقوق الشعب . فالليبيون لدى القانون سواء ، ويتساوون في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية ، وفي الإفادة من الفرص وفي القيام بالواجبات والتكاليف العامة . ولا يجوز التمييز بين الليبيين في هذه المسائل بسبب الدين أو المذهب أو العنصر أو اللغة (مادة ١١) ، كما يكفل الدستور الحرية الشخصية (مادة ١٢) . والمتهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدانته (مادة ١٥) والقانون هو الذي يعين وسائل التحقيق والإدانة (مادة ١٦) . ويكفل الدستور حرية الاعتقاد إطلاقا واحترام جميع الأديان والمذاهب لليبيين والأجانب المقيمين في أراضي الدولة (مادة ٢١) وحرية الفكر والإعراب الحر عن الآراء وإذاعتها ونشرها (مادة ٢٢) . ومن الحقوق المقررة لليبيين التعليم على أن يكون مجانياً في درجتيه الأولية والابتدائية وإلزامياً في دورته الأولية ، والحرية في التعليم واضحة (مواد ٢٨ و ٢٩ و ٣٠) والدولة تعمل على أن يتوفر بقدر الإمكان لكل ليبي مستوى لائق من المعيشة له ولأسرته (مادة ٣٥) .

والفصل الثالث يحدد اختصاصات الاتحاد الليبي ، أي التي يشرع الاتحاد الليبي لها وينفذها . والمسائل الأولى موضحة في المادة السادسة والثلاثين وتشمل الشؤون المالية والخارجية والدفاعية والتجارية والقروض الخارجية وقضايا المهاجرة والجنسية والأحكام العرفية والمواصلات العامة والتعليم

العالى . أما الشركات والبنوك والثروات والموازين والمكاييل وإحصاء السكان وتعيين مراكز النقل البحرى والجوى ونظام التعليم العام والآثار ، وأمور أخرى من هذا النوع فهى اختصاصات مشتركة (مادة ٣٨) .

وفى الفصل الرابع يقرران السيادة للأمة وأنها هى مصدر السلطات (مادة ١٠) . وسلطات الملك موضحة فى الفصل الخامس . فسيادة « المملكة الليبية المتحدة » للأمة وهى بإدارة الله وديعة الشعب للملك محمد إدريس المهدى السنوسى ثم لأولاده الذكور من بعده الأكبر فأكبر طبقة بعد طبقة (مادة ٤٤) . وينظم هذا الفصل أمور الوراثة والعرش ، وطريقة حلف اليمين الدستورية ونصها ، وشؤون الوصاية (مواد ٤٥ — ٥٧) ويتولى الملك سلطته بواسطة وزرائه وهم المسؤولون (مادة ٦٠) . ويعلن الملك الحرب ويعقد الصلح ويبرم المعاهدات ويصدق عليها بعد موافقة مجلس الأمة (مادة ٦٩) .

والوزراء يعين لهم الفصل السادس كل مايحتاجون إليه من قواعد وأسس عامة . فمجلس الوزراء يجب أن يكون أعضاؤه ليبيين (مادة ٨١) ولا يجوز أن يكون فيه من أعضاء البيت المالك أحد (مادة ٨٢) والوزراء مسؤولون أمام مجلس النواب مسؤولية مشتركة عن السياسة العامة للدولة وكل منهم مسؤول عن أعمال وزارته (مادة ٨٦) .

والفصل السابع يبحث فى مجلس الأمة ، أى مجلس الشيوخ ومجلس النواب . فمجلس الشيوخ مؤلف من أربعة وعشرين عضوا ، لكل ولاية ثمانية (مادة ٩٤) نصفهم يعينهم الملك ومجالس الولايات التشريعية تنتخب النصف الآخر (مادة ٩٥) ومدة العضوية ثمانى سنوات ، على أن يجدد اختيار النصف كل أربع سنوات (مادة ٩٨) أما مجلس الشيوخ الأول فيعينه الملك لأربع سنوات من تاريخ انعقاد مجلس الأمة الأول (مادة ٢٠٧) أما مجلس النواب فأعضاؤه منتخبون (مادة ١٠٠) على أساس نائب واحد عن كل عشرين ألف ناخب (مادة ٢٠١) . وفى الانتخابات الأولى لمجلس

النواب التى يجب أن تتم فى مدة لا تتجاوز أربعة شهور ونصف من تاريخ إصدار الدستور (مادة ٢٠٤ و ٢٠٥) ، يكون لولاية برقة خمسة عشر نائباً ولولاية طرابلس الغرب خمسة وثلاثون نائباً ولولاية فزان خمسة نواب (مادة ٢٠٦) . وقد حدد الدستور سن الشيخ بأربعين سنة (مادة ٩٦) وسن النائب بثلاثين سنة (مادة ١٠٣) وسمح الدستور للملك ولمجلس الشيوخ والنواب بحق اقتراح القوانين عدا ما كان خاصا منها بالميزانية أو بوضع الضرائب أو بتعديلها أو الإعفاء منها أو من بعضها أو إلغائها فاقتراحه للملك ولمجلس النواب (مادة ١٣٨) .

والقضاء وتنظيمه هو موضوع الفصل الثامن وفيه أن القضاة مستقلون ولا سلطان عليهم فى قضائهم لغير القانون (مادة ١٤٢) ، كما ينص على تأليف المحكمة العليا الاتحادية ويعين صلاحياتها (مواد ١٤٣ — ١٥١) ومنها أن للملك إحالة مسائل دستورية وتشريعية هامة إلى المحكمة العليا لإبداء رأيها فيها ، وللمحكمة النظر فى الأمر وإبلاغ فتواها للملك مع مراعاة أحكام الدستور (مادة ١٥٢) .

وينص الفصل التاسع ، المختص بماليه الاتحاد ، على أن تكون مناقشة الميزانية وتقريرها فى مجلس النواب أولا (مادة ١٦١) ، بالإضافة إلى الأحكام العامة المتعلقة بتحديد الاختصاصات المالية وطرق الجمع والانفاق .

والفصل العاشر يتناول شؤون الولايات من ناحية الإدارة ، ويحدد علاقاتها بالاتحاد (مواد ١٧٦ — ١٨٥) .

والفصل الحادى عشر من الدستور يعدد أحكاما عامة تتعلق باللغة الرسمية للدولة هي اللغة العربية (مادة ١٨٦) وعاصمتى المملكة وهما طرابلس وبنى

غازى (مادة ١٨٨) وضمانة الدولة لغير المسلمين ووضع نظـام لأحوالهم الشخصية (مادة ١٩٢) .

والأحكام الوقتية والانتقالية موضحة فى الفصل الثانى عشر والأخير من الدستور .

ويختم الدستور بهذه العبارة « وضعت الجمعية الوطنية الليبية وأقرت هذا الدستور فى جلستها المنعقدة بمدينة بنغازى فى يوم الأحد ٦ المحرم الحرام سنة ١٣٧١ هجرة الموافق ٧ أكتوبر (تشرين الأول) ١٩٥١ . وعهدت إلى رئيسها ونائبه بإصداره ورفعه إلى حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم وبنشره فى الجرائد الرسمية بليبيا » .

الملاحق

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

نحن ممثلي شعب ليبيا من برقة وطرابلس الغرب وفزان المجتمعين بمدينة طرابلس فمدينة بنغازى فى جمعية وطنية تأسيسية بارادة الله ،

بعد الاتفاق وعقد العزم على تأليف اتحاد بيننا تحت تاج الملك محمد إدريس المهدى السنوسى الذى بايعه الشعب الليبي ونادت به هذه الجمعية الوطنية التأسيسية ملكا دستوريا على ليبيا ،

وعلى تكوين دولة ديمقراطية مستقلة ذات سيادة تؤمن الوحدة القومية وتصون الطمأنينة الداخلية وتهيىء وسائل الدفاع المشتركة وتكفل إقامة العدالة وتضمن مبادىء الحرية والمساواة والإخاء وترعى الرقى الاقتصاى والاجتماعى والخير العام ،

وبعد الاتكال على الله مالك الملك وضعنا وقررنا هذا الدستور للمملكة الليبية المتحدة .

الفصل الأول

شكل الدولة ونظام الحكم فيها

المادة (١)

ليبيا دولة حرة مستقلة ذات سيادة . لا يجوز النزول عن سيادتها ولا عن أى جزء من أراضيها .

المادة (٢)

ليبيا دولة ملكية وراثية شكلها اتحادى ونظامها نيابي وتسمى « المملكة الليبية المتحدة »

المادة (٣)

تتألف المملكة الليبية المتحدة من ولايات برقة وطرابلس الغرب وفزان .

المادة (٤)

حدود المملكة الليبية المتحدة هى :

شمالا البحر الأبيض المتوسط .

شرقا حدود المملكة المصرية والسودان المصرى الانجليزى .

جنوبا السودان المصرى الانجليزى وأفريقيا الاستوائية الفرنسية وأفريقيا الغربية الفرنسية وصحراء الجزائر .

غربا حدود القطر التونسى وقطر الجزائر .

المادة (٥)

الإسلام دين الدولة .

المادة (٦)

يعين شعار الدولة ونشيدها الوطنى بقانون اتحادى .

المادة (٧)

يكون العلم الوطنى على الشكل والأبعاد الآتية :

طوله ضعفا عرضه، ويقسم إلى ثلاثة ألوان متوازية أعلاها الأحمر فالأسود فالأخضر . على أن تكون مساحة اللون الأسود تساوى مجموع مساحة اللونين الآخرين ، وأن يحتوى فى وسطه على هلال أبيض بين طرفيه كوكب أبيض خماسى الأشعة .

الفصل الثانى

حقوق الشعب

المادة (٨)

يعتبر ليبيا كل شخص مقيم فى ليبيا وليس له جنسية أو رعوية أجنبية إذا توفر فيه أحد الشروط الآتية :

١ — أن يكون قد ولد فى ليبيا ،

٢ — أن يكون أحد أبويه ولد فى ليبيا ،

٣ — أن يكون قد أقام فى ليبيا مدة لا تقل عن عشر سنوات اقامة عادية .

المادة (٩)

مع مراعاة أحكام المادة الثامنة من هذا الدستور تحدد بقانون اتحادى الشروط اللازمة لاكتساب الجنسية الليبية ، وتمنح به تسهيلات للمغتربين الذين هم من أصل ليبى، ولأولادهم، ولأبناء الأقطار العربية، وللاجانب الذين قاموا فى ليبيا إقامة عادية لمدة لا تقل عن عشر سنوات عند العمل بهـذا الدستور وما زالوا مقيمين فيها ، فيجوز لهؤلاء الاخيرين اختيار الجنسية الليبية طبقا للشروط المبينة فى القانون على أن يطلبوا اكتسابها خلال ثلاث سنوات تبتدىء من أول يناير ١٩٥٢ .

المادة (١٠)

لا يجوز الجمع بين الجنسية الليبية وأية جنسية أخرى .

المادة (١١)

الليبيون لدى القانون سواء ، وهم متساوون فى التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وفى تكافؤ الفرص وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة لا تمييز بينهم فى ذلك بسبب الدين أو المذهب أو العنصر أو اللغة أو الثروة أو النسب أو الآراء السياسية والاجتماعية .

المادة (١٢)

الحرية الشخصية مكفولة وجميع الأشخاص متساوون فى الحماية أمام القانون .

المادة (١٣)

لا تفرض السخرة على أحد إلا بموجب القانون فى حالات الطوارىء أو النوازل أو الظروف التى قد تعرض سلامة السكان أو بعضهم إلى خطر

المادة (١٤)

لكل شخص الحق فى الالتجاء للمحاكم وفقا لأحكام القانون .

المادة (١٥)

كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئا إلى أن تثبت ادانته قانونا فى محاكمة تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عن نفسه وتكون المحاكمة علنية إلا فى الأحوال الاستثنائية التى ينص عليها القانون .

المادة (١٦)

لا يجوز القبض على أى إنسان أو توقيفه أو حبسه أو تفتيشه إلا فى الأحوال التى ينص عليها القانون ، ولا يجوز اطلاقا تعذيب أحد ولا انزال عقاب مهين به .

المادة (١٧)

لاجريمة ولاعقوبة إلا بناء على قانون، ولاعقاب إلاعلى الأفعال اللاحقة لصدور القانون الذى ينص عليها ، كذلك لا توقع عقوبة أشد من العقوبة التى كانت نافذة وقت ارتكاب الجريمة .

المادة (١٨)

لا يجوز بأى حال إبعاد ليبى من الديار الليبية ، ولا يجوز أن تحظر عليه الاقامة فى جهة ما أو أن يلزم بالاقامة فى مكان معين أو منعه من التنقل فى ليبيا إلا فى الأحول التى يبينها القانون .

المادة (١٩)

للمساكن حرمة ، فلا يجوز دخولها ولا تفتيشها إلا فى الأحوال المبينة فى القانون وبالكيفية المنصوص عليها فيه .

المادة (٢٠)

تكفل سرية الخطابات والبرقيات والمواصلات التليفونية وجميع المراسلات على اختلاف صورها ووسائلها ، ولايجوز مراقبتها أو تأخيرها إلافى الحالات التى ينص عليها القانون .

المادة (٢١)

حرية الاعتقاد مطلقة وتحترم الدولة جميع الأديان والمذاهب وتكفل لليبيين وللأجانب المقيمين فى أرضها حرية العقيدة والقيام بشعائر الأديان على أن لا يخل ذلك بالنظام العام ولا ينافى الآداب .

المادة (٢٢)

حرية الفكر مكفولة ولكل شخص الإعراب عن رأيه واذاعته بجميع الطرق والوسائل ولكن لا يجوز إساءة استعمال هذه الحرية فيما يخالف النظام العام أو ينافى الآداب .

المادة (٢٣)

حرية الصحافة والطباعة مكفولة فى حدود القانون .

المادة (٢٤)

لكل شخص الحرية فى استعمال أية لغة فى المعاملات الخاصة أو الأمور الدينية أو الثقافية أو الصحافية أو أية مطبوعات أخرى أو فى الاجتماعات العامة .

المادة (٢٥)

حق الاجتماع السلمى مكفول فى حدود القانون .

المادة (٢٦)

حق تكوين الجمعيات السلمية مكفول وكيفية استعمال هذا الحق ينظمها القانون . أما الجمعيات السرية والجمعيات التى ترمى إلى تحقيق أهداف سياسية بواسطة منظمات ذات صبغة عسكرية فتكوينها محظور .

المادة (٢٧)

للأفراد أن يخاطبوا السلطات العامة فيما يعرض لهم من الشئون وذلك بكتابات موقعة بأسمائهم ، أما مخاطبة السلطات باسم المجاميع فلا تكون إلا للهيئات النظامية أو الأشخاص المعنوية .

المادة (٢٨)

التعليم حق لكل ليبي وتعمل الدولة على نشره بما تنشئه من المدارس الرسمية وبما تسمح بانشائه تحت رقابتها من المدارس الخاصة لليبيين وللأجانب

المادة (٢٩)

التعليم حرما لم يخل بالنظام العام أو يناف الآداب ، ويكون تنظيم أمور التعليم العام بالقانون .

المادة (٣٠)

التعليم الأولى إلزامى لليبيين من بنين وبنات ، والتعليم الأولى والابتدائى مجانى فى المدارس الرسمية .

الماد (٣١)

للملكية حرمة فلا يمنع المالك من التصرف فى ملكه إلا فى حدود القانون ولا ينزع من أحد ملكه إلا بسبب المنفعة العامة فى الأحوال المبينة فى القانون وبالكيفية المنصوص عليها فيه وبشرط تعويضه عنه تعويضاً عادلا .

المادة (٣٢)

عقوبة المصادرة العامة للأموال محظورة .

المادة (٣٣)

الأسرة هى الركن الأساسى للمجتمع وهى فى حمى الدولة . وتحمى الدولة الزواج وتشجع عليه .

المادة (٣٤)

العمل عنصر من العناصر الأساسية للحياة الاقتصادية وهو مشمول بحماية الدولة وحق لجميع الليبيين . ولكل فرد يقوم بعمل الحق فى أجر عادل .

المادة (٣٥)

تعمل الدولة على أن يتوفر بقدر الإمكان لكل ليبى مستوى لائق من المعيشة له ولأسرته .

الفصل الثالث

الفرع الأول

اختصاصات الاتحاد الليبي

المادة (٣٦)

يتولى الاتحاد الليبي السلطات التشريعية والتنفيذية المتعلقة بالمسائل المبينة في الكشف التالي :

(١) التمثيل الدبلوماسي والقنصلي والتجاري .

(٢) شئون هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة : ـــ

(٣) الاشتراك في المؤتمرات والهيئات الدولية وتنفيذ ماتتخذه من قرارات.

(٤) الشئون المتعلقة بالحرب والسلم .

(٥) عقد المعاهدات والاتفاقيات مع الدول الأخرى وتنفيذها .

(٦) تنظيم التبادل التجاري مع الدول الأجنبية .

(٧) القروض الخارجية .

(٨) تسليم المجرمين .

(٩) اصدار جوازات السفر الليبية والتأشيرات .

(١٠) المهاجرة الى ليبيا « ومنها » .

(١١) دخول الأجانب البلاد وإقامتهم فيها وإبعادهم عنها

(١٢) شئون الجنسية .

(١٣) جميع المسائل الأخرى المتعلقة بالشئون الخارجية .

(١٤) اعداد القـــوات البرية والبحرية والجوية وتدريبها والإتفاق عليها واستخدامها

(١٥) الصناعات الخاصة بالدفاع .

(١٦) منشئات القوات البرية والبحرية والجوية الليبية .

(١٧) تحديد السلطات فى مناطق المعسكرات وتعيين موظفى هذه المناطق وبيان اختصاصاتهم ونظام السكن فيها . وتخطط حدودها بعد التشاور مع الولايات

(١٨) الأسلحة الخاصة بالدفاع الوطنى بأنواعها بما فى ذلك الأسلحة النارية والذخائر والمفرقعات

(١٩) الأحكام العرفية .

(٢٠) الطاقة الذرية والمواد اللازمة لإنتاجها .

(٢١) جميع المسائل الأخرى المتعلقة بالدفاع الوطنى .

(٢٢) الخطوط الجوية والاتفاقات المتعلقة بها .

(٢٣) الأرصاد الجوية .

(٢٤) البريد والتلغرافات والتليفونات والاتصال اللاسلكى والإذاعة الاتحادية وغير ذلك من وسائل الاتصال الاتحادى .

(٢٥) الطرق الاتحادية والطرق التى ، بعد التشاور مع الولايات ، تقرر الحكومة الإتحادية أنها غير خاصة بولاية معينة .

(٢٦) إنشاء السكك الحديدية الإتحادية ومراقبتها وذلك بعد موافقة الولايات التى تمر بها .

(٢٧) الجمارك .

(٢٨) فرض الضرائب اللازمة لسد مصروفات الحكومة الاتحادية بعد التشاور مع الولايات .

(٢٩) البنك الاتحادى .

(٣٠) العملة وسك النقود وإصدار أوراق النقد .

(٣١) مالية الإتحاد والدين العام .

(٣٢) الكامبيو والبورصات .

(٣٣) الاستعلامات والاحصاءات الخاصة بالحكومة الاتحادية .

(٣٤) شئون موظفى الحكومة الاتحادية .

(٣٥) العمل بعد التشاور مع الولايات على تشجيع الإنتاج الزراعى والصناعى والنشاط التجارى وضمان الحصول على المواد الغذائية اللازمة للبلاد .

(٣٦) أملاك الحكومة الاتحادية : اكتسابها وإدارتها والتصرف فيها .

(٣٧) التعاون فيما بين الحكومة الاتحادية : والولايات فى أعمال البوليس الجنائى وفى إنشاء إدارة مركزية للبوليس الجنائى وفى تعقب المجرمين الدوليين .

(٣٨) التعليم فى الجامعات والمعاهد العليا وتقرير الدرجات العلمية .

(٣٩) جميع المسائل التى عهد بها هذا الدستور إلى الحكومة الاتحادية .

المادة (٣٧)

يجوز للحكومة الاتحادية بالاتفاق مع ولاية ما أن تفوض إليها أو إلى موظفيها باختصاصات تنفيذية متعلقة بمسائل داخلة فى صلاحياتها بمقتضى هذا الدستور بشرط أن تتحمل الحكومة الاتحادية نفقات التنفيذ .

الفرع الثانى

الاختصاصات المشتركة

المادة (٣٨)

يتولى الاتحاد الليبي ، لضمان تنسيق السياسة وتوحيدها بين الولايات ، السلطة التشريعية المتعلقة بالمسائل التالية وتتولى الولايات سلطة تنفيذها تحت إشراف الاتحاد الليبي .

(١) نظام الشركات .

(٢) البنوك .

(٣) تنظيم الاستيراد والتصدير .

(٤) ضريبة الدخل .

(٥) الاحتكارات والامتيازات .

(٦) الثروات الموجودة فى باطن الأرض والتنقيب عنها والتعدين .

(٧) الموازين والمكاييل والمقاييس .

(٨) التأمين بأنواعه .

(٩) إحصاء السكان .

(١٠) السفن والملاحة البحرية .

(١١) الموانىء الكبرى التى ترى الحكومة الاتحادية أن لها أهمية تتعلق بالملاحة الدولية .

(١٢) الطائرات والملاحة الجوية وإنشاء المطارات وتنظيم تحركات الطائرات والأعمال الخاصة بإدارة المطارات .

(١٣) المناورات والسفن التى تحمل أنوارا للتحذير والشمندورات وغير ذلك مما يعد ضروريا لسلامة الملاحة البحرية والجوية .

(١٤) وضع النظام القضائى العام مع مراعاة أحكام الفصل الثامن من هذا الدستور .

(١٥) القانون المدنى والتجارى وقانون العقوبات والإجراءات المدنية والجنائية والمحاماة .

(١٦) الملكيات الأدبية والفنية والصناعية والمخترعات وتسجيلها والعلامات الصناعية والتجارية .

(١٧) الصحف والكتب والمطابع والإذاعة اللاسلكية .

(١٨) الاجتماعات العامة والجمعيات .

(١٩) نزع الملكية .

(٢٠) جميع المسائل الخاصة بعلم البلاد والنشيد الوطنى والعطلات الرسمية .

(٢١) شروط مزاولة المهن الحرة العلمية والفنية .

(٢٢) شئون العمال والضمان الاجتماعى .

(٢٣) النظام العام للتعليم .

(٢٤) الآثار والأماكن الأثرية والمتاحف ودور الكتب والمؤسسات الأخرى التى يتقرر بقانون تصدره الحكومة الاتحادية أن لها أهمية وطنية عامة

(٢٥) المحافظة على الصحة العامة وتنسيق الأعمال الخاصة بها .

(٢٦) الحجر الصحى والمستشفيات الخاصة به .

(٢٧) شروط الترخيص بمزاولة مهنة الطب وغيرها من المهن الصحية .

المادة (٣٩)

تتولى الولايات جميع السلطات المتعلقة بالمسائل التى لم يعهد بها هذا الدستور للحكومة الاتحادية .

الفصل الرابع

السلطات العامة الاتحادية

المادة (٤٠)

السيادة للأمة مصدر السلطات .

المادة (٤١)

السلطة التشريعية يتولاها الملك بالاشتراك مع مجلس الأمة ، ويصدر الملك القوانين بعد أن يقرها مجلس الأمة على الوجه المبين فى هذا الدستور .

المادة (٤٢)

السلطة التنفيذية يتولاها الملك فى حدود هذ الدستور .

المادة (٤٣)

السلطة القضائية تتولاها المحكمة العليا والمحاكم الأخرى التى تصدر أحكامها فى حدود الدستور وفق القانون وباسم الملك .

الفصل الخامس

الملك

المادة (٤٤)

سيادة المملكة الليبية المتحدة للأمة وهى بإرادة الله وديعة الشعب للملك محمد إدريس المهدى السنوسى ثم لأولاده الذكور من بعده الأكبر فالأكبر طبقة بعد طبقة .

المادة (٤٥)

عرش المملكة وراثى وتنظم وراثة العرش بأمر كريم يصـــدره الملك إدريس الأول فى بحر سنة من تاريخ إصدار هذا الدستور . ولا يعتلى أحد العرش إلا إذا كان سليم العقل ليبيا مسلما وولدا لوالدين مسلمين من زواج شرعى.

ويعتبر الأمر الملكى الذى ينظم وراثة العرش ذا صبغة دستورية .

المادة (٤٦)

فى حالة وفاة الملك وخلو العرش لعدم وجود من يخلف الملك أو لعدم تعيين خلف له يجتمع مجلسا الشيوخ والنواب فى جلسة مشتركة فوراً وبدون دعوة لتعيين خلف له فى مدة لا تتجاوز عشرة أيام بحضور ثلاثة أرباع أعضاء كل من المجلسين على الأقل، ويجرى التصويت علنا بأغلبية ثلثى الأعضاء الحاضرين

فإذا لم يتسن الاختيار فى الميعاد المتقدم ففى اليوم الحادى عشر يشرع المجلسان مجتمعين فى الاختيار بحضور الأكثرية المطلقة لأعضاء كل من المجلسين وبالأغلبية النسبية ، وإن كان مجلس النواب منحلا فيجتمع المجلس القديم فوراً حتى يتم تعيين الملك .

المادة (٤٧)

قبل أن يباشر الملك سلطته الدستورية يقسم اليمين الآتية أمام مجلسى الشيوخ والنواب فى جلسة مشتركة .

« أقسم بالله العظيم أن أحترم دستور البلاد وقوانينها وأن أبذل كل ما لدى من قوة للمحافظة على استقلال ليبيا والدفاع عن سلامة أراضيها » .

المادة (٤٨)

يجوز للملك إذا أراد التغيب عن ليبيا أو حدث ما يعوقه أو يمنعه مؤقتا من ممارسة سلطاته الدستورية أن يعين نائباً عنه أو أكثر للقيام بالواجبات وممارسة الحقوق والسلطات التى يرى الملك تفويضها إلى من ينوب عنه .

المادة (٤٩)

سن الرشد للملك تمام ثمانية عشر عاما هلاليا .

المادة (٥٠)

إذا كان الملك قاصراً أو إذا حدث ما يعوقه أو يمنعه من ممارسة سلطاته الدستورية ولم يتمكن بنفسه من تعيين نائب أو أكثر فعلى مجلس الوزراء بموافقة مجلس الأمة أن يعين وصيا أو مجلس وصاية للقيام بواجبات الملك وممارسة حقوقه وسلطاته إلى أن يبلغ سن الرشد أو إلى أن يصبح قادراً على ممارسة سلطاته . وإذا كان مجلس الأمة غير منعقد وجبت دعوته للاجتماع ، أما إذا كان مجلس النواب منحلا فيجتمع المجلس القديم فوراً حتى يتم تعيين الوصى أو مجلس الوصاية .

المادة (٥١)

لا يجوز تعيين أى شخص نائباً للعرش أو وصيا أو عضوا فى مجلس الوصاية إذا إلا كان ليبيا مسلما وقد أتم الأربعين من عمره بحساب التقويم الميلادى ، غير أنه يجوز تعيين أحد الذكور من أعضاء البيت المالك إذا كان قد أتم الحادية والعشرين من عمره بحساب التقويم الميلادى .

المادة (٥٢)

من حين وفاة الملك إلى أن يؤدى خلفه أو الوصى أو أعضاء مجلس الوصاية اليمين الدستورية يزاول مجلس الوزراء تحت مسئوليته سلطات الملك الدستورية باسم الأمة الليبية .

المادة (٥٣)

لا يتولى الوصى أو عضو من أعضاء مجلس الوصاية منصبه ما لم يقسم اليمين الآتية أمام مجلس الشيوخ والنواب فى جلسة مشتركة :

« أقسم بالله العظيم أن أحترم دستور البلاد وقوانينها وأن أبذل كل ما لدى من قوة للمحافظة على استقلال ليبيا والدفاع عن سلامة أراضيها وأن أكون مخلصاً للملك » .

أما نائب العرش فيقسم هذه اليمين أمام الملك أو أمام شخص يعينه الملك .

المادة (٥٤)

لا يجوز للوزير أو أى عضو فى هيئة تشريعية أن يكون وصيا أو عضوا فى مجلس الوصاية . وإذا كان نائب العرش عضوا فى هيئة تشريعة فلا يشترك فى أعمال تلك الهيئة أثناء قيامه بنيابة العرش .

المادة (٥٥)

فى حالة وفاة الوصى أو عضو مجلس الوصاية المعين بموجب المادة ٥٠ ، أو إذا حدث ما يمنعه من القيام بمهام أعماله كوصى أو كعضو فى مجلس

الوصاية فلمجلس الوزراء بموافقة مجلس الأمة أن يعين شخصاً آخر بدلا عنه بالشروط المذكورة فى المواد ٥١ و ٥٣ و ٥٤ ، وإذا كان مجلس الأمة غير منعقد وجبت دعوته للاجتماع . أما إذا كان مجلس النواب منحلا فيجتمع المجلس القديم فوراً حتى يتم تعيين الوصى أو عضو مجلس الوصاية .

المادة (٥٦)

تعين مخصصات الملك والبيت المالك بقانون اتحادى ، ولا يجوز نقصها فى مدة حكمه ولكن يمكن زيادتها بقرار من مجلس الأمة . ويحدد القانون مرتبات نواب وأوصياء العرش على أن تؤخذ من مخصصات الملك .

الماد (٥٧)

تنظم بقانون اتحادى قواعد الإجراءات القضائية التى يجب أن تتبع فى حالة رفع قضايا من جانب الخاصة الملكية أو ضدها .

المدة (٥٨)

الملك هو الرئيس الأعلى للدولة .

المادة (٥٩)

الملك مصون وغير مسئول .

المادة (٦٠)

يتولى الملك سلطته بواسطة وزرائه وهم المسئولون .

المادة (٦١)

لا يتولى الملك عرشاً خارج ليبيا إلا بعد موافقة مجلس الأمة .

المادة (٦٢)

الملك يصدق على القوانين ويصدرها .

المادة (٦٣)

الملك يضع اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين بما ليس فيه تعديل أو تعط لها أو إعفاء من تنفيذها .

المادة (٦٤)

إذا طرأت أحوال استثنائية تتطلب تدابير مستعجلة ولم يكن مجلس الأ منعقداً فللملك الحق أن يصدر بشأنها مراسيم يكون لها قوة القانون على أ لا تكون مخالفة لأحكام الدستور ، وتعرض هذه المراسيم على مجلس الأ فى أول اجتماع له ، فإذا لم تعرض أو لم يقرها أحد المجلسين زال ما كان لها ء قوة القانون .

المادة (٦٥)

يفتتح الملك دورات مجلس الأمة ويفضها ويحل مجلس النواب وفق لأحكام الدستور وله عند الضرورة أن يجمع المجلسين معا لبحث أمر هام .

المادة (٦٦)

للملك أن يدعوا مجلس الأمة إلى اجتماعات غير عادية إذا رأى ضرور ذلك . ويدعوه أيضا متى طلب ذلك بعريضة تمضيها الأغلبية المطلقة لأعضا المجلسين ، ويعلن الملك فض الاجتماع غير العادى .

المادة (٦٧)

للملك تأجيل انعقاد مجلس الأمة على أنه لا يجوز أن تزيد مدة التأجيل عن ثلاثين يوما ولا أن يتكرر فى دور الانعقاد الواحد بدون موافقة المجلسين

المادة (٦٨)

الملك هو القائد الأعلى لجميع القوات المسلحة الليبية .

المادة (٦٩)

يعلن الملك الحرب ويعقد الصلح ويبرم المعاهدات ويصدق عليها بعد موافقة مجلس الأمة .

المادة (٧٠)

الملك يعلن الأحكام العرفية وحالة الطوارىء على أن يعرض إعلان الأحكام العرفية على مجلس الأمة ليقرر استمرارها أو إلغاءها ، وإذا وقع ذلك الإعلان فى غير دور الانعقاد وجب دعوة مجلس الأمة للاجتماع على وجه السرعة .

المادة (٧١)

الملك ينشىء ويمنح الألقاب والرتب والأوسمة وغير ذلك من شارات الشرف .

المادة (٧٢)

الملك يعين رئيس الوزراء وله أن يقبل استقالته من منصبه ويعين الوزراء ويقيلهم أو يقبل استقالتهم بناء على ما يعرضه عليه رئيس الوزراء .

المادة (٧٣)

الملك يعين ويقبل الممثلين السياسيين بناء على ما يعرضه عليه وزير الخارجية ويقبل اعتماد رؤساء البعثات السياسية الأجنبية لديه .

المادة (٧٤)

الملك ينشىء المصالح العامة ويعين كبار الموظفين ويعزلهم وفقاً لأحكام القانون .

المادة (٧٥)

تسك العملة باسم الملك وفقا للقانون .

المادة (٧٦)

لا ينفذ حكم الإعدام الصادر من أية محكمة ليبية إلا بموافقة الملك .

المادة (٧٧)

للملك حق العفو وتخفيف العقوبة .

الفصل السادس

الوزراء

المادة (٧٨)

يؤلف مجلس الوزراء من رئيس الوزراء ومن الوزراء الذين يرى الملك تعيينهم بناء على ما يعرضه عليه رئيس الوزراء .

المادة (٧٩)

يقسم رئيس الوزراء والوزراء قبل توليهم أعمال مناصبهم اليمين أمام الملك .

المادة (٨٠)

للملك أن يعين عند الضرورة وزراء بدون وزارة .

المادة (٨١)

لا يلي الوزارة إلا ليبي .

المادة (٨٢)

لا يلي الوزارة أحد أعضاء البيت المالك .

المادة (٨٣)

يجوز الجمع بين الوزارة وعضوية مجلس الأمة ؛

المادة (٨٤)

تناط بمجلس الوزراء إدارة جميع شئون الدولة الداخلية والخارجية بموجب اختصاصات الحكومة الاتحادية المقررة بهذا الدستور وطبقا لأحكامه.

المادة (٨٥)

توقيعات الملك فى شئون الدولة يجب لنفاذها أن يوقع عليها رئيس الوزراء والوزراء المختصون ، ويستثنى من ذلك المرسوم الذى يتضمن تعيين رئيس الوزراء وإعفاءه من منصبه فيوقعه الملك وحده ، والمراسيم التى تعين الوزراء أو تعفيهم من مناصبهم فيوقعها الملك ورئيس الوزراء .

المادة (٨٦)

الوزراء مسئولون تجاه مجلس النواب مسئولية مشتركة عن السياسة العامة للدولة وكل منهم مسئول عن أعمال وزارته .

المادة (٨٧)

إذا قرر مجلس النواب بأغلبية جميع الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس عدم الثقة بالوزارة وجب عليها أن تستقيل ، وإذا كان القرار خاصا بأحد الوزراء وجب عليه اعتزال الوزارة .

لا ينظر مجلس النواب فى طلب الاقتراع بعدم الثقة صريحا كان أو ضمنا إلا إذا تقدم به خمسة عشر نائبا فأكثر ، ولا يجوز أن يطرح هذا الطلب للمناقشة إلا بعد ثمانية أيام من يوم تقديمه ، ولا تؤخذ الآراء عنه إلا بعد يومين من تمام المناقشة فيه .

المادة (٨٨)

للوزراء أن يحضروا جلسات المجلسين ، ويجب أن يسمعوا كلما طلبوا الكلام ، ولا يجوز لهم أن يشتركوا فى التصويت إلا إذا كانوا أعضاء ، ولهم الاستعانة بمن يختارون من موظفى وزارتهم أو أن ينيبوهم عنهم ، ولكل مجلس أن يطلب من أى وزير حضور جلساته عند الضرورة .

المادة (٨٩)

فى حالة إقالة رئيس الوزراء أو استقالته يعتبر جميع الوزراء مقالين أو مستقيلين .

المادة (٩٠)

لا يجوز للوزراء أن يتولوا أية وظيفة عامة أخرى فى أثناء توليهم الحكم أو أن يمارسوا أية مهنة أو أن يشتروا أو يستأجروا شيئا من أملاك الدولة ، ولا أن يدخلوا بصورة مباشرة أو غير مباشرة فى التعهدات والمناقصات التى تعقدها الإدارة العامة أو المؤسسات الخاضعة لإدارة الدولة أو مراقبتها ، كما لا يجوز لهم أن يكونوا أعضاء فى مجلس إدارة أية شركة أو أن يشتركوا اشتراكا فعليا فى عمل تجارى أو مالى .

المادة (٩١)

تحدد مرتبات رئيس الوزراء والوزراء بقانون اتحادى .

المادة (٩٢)

تحدد بقانون اتحادى مسئوليات الوزراء المدنية والجزائية ، وطريقة اتهامهم ومحاكماتهم فيما يقع منهم من جرائم فى تأدية وظائفهم .

الفصل السابع

مجلس الأمة

المادة (٩٣)

مجلس الأمة يتكون من مجلسين : مجلس الشيوخ ومجلس النواب .

الفرع الأول

مجلس الشيوخ

المادة (٩٤)

يتألف مجلس الشيوخ من أربعة وعشرين عضوا ويكون لكل من ولايات المملكة الليبية الثلاث ثمانية أعضاء .

المادة (٩٥)

يعين الملك نصف الأعضاء . وتقوم مجالس الولايات التشريعية بانتخاب الباقين .

المادة (٩٦)

يشترط في عضو مجلس الشيوخ أن يكون ليبيا وقد أتم الاربعين سنة من عمره بحساب التقويم الميلادى وأن تتوفر فيه الشروط الأخرى المبينة في قانون الانتخاب الاتحادى .

ويجوز تعيين أعضاء البيت المالك في مجلس الشيوخ ولكن لايجوز انتخابهم .

المادة (٩٧)

يعين الملك رئيس مجلس الشيوخ ، وينتخب المجلس وكيلين وتعرض نتيجة الانتخاب على الملك للتصديق عليها ويكون تعيين الرئيس وانتخاب الوكيلين لمدة سنتين ويجوز إعادة تعيين الرئيس وانتخاب الوكيلين

المادة (٩٨)

مدة العضوية في مجلس الشيوخ ثماني سنوات ويجدد اختيار نصف الشيوخ المعينين ونصف المنتخبين كل أربع سنوات . ومن انتهت مدته من الأعضاء يجوز إعادة انتخابه أو تعيينه .

المادة (٩٩)

يجتمع مجلس الشيوخ عند اجتماع مجلس النواب وتوقف جلساته معه .

الفرع الثانى

مجلس النواب

المادة (١٠٠)

يؤلف مجلس النواب من أعضاء منتخبين فى الولايات الثلاث بمقتضى أحكام قانون الانتخاب الاتحادى .

المادة (١٠١)

يحدد عدد النواب على أساس نائب واحد عن كل عشرين ألف من الأهالى أو عن كل جزء من هذا العدد يجاوز نصفه بشرط أن لا يقل عدد النواب فى أى من الولايات الثلاث عن خمسة أعضاء .

المادة (١٠٢)

يشترط فى الناخب :

١) أن يكون ليبيا .

٢) أن يكون قد أتم الحادية والعشرين من عمره بحساب التقويم الميلادى وذلك بالاضافة إلى الشروط الأخرى المنصوص عليها فى قانون الانتخاب الاتحادى .

المادة (١٠٣)

يشرط فى النائب :

١) أن يكون قد أتم الثلاثين سنة من عمره بحساب التقويم الميلادى .

٢) أن يكون اسمه مدرجا بأحد جداول الانتخاب فى الولاية التى بها موطنه .

٣) أن لا يكون من أعضاء البيت المالك .

وذلك بالاضافة إلى الشروط الأخرى المنصوص عليها فى قانون الانتخاب الاتحادى .

المادة (١٠٤)

مدة مجلس النواب أربع سنوات ما لم يحل المجلس قبل ذلك .

المادة (١٠٥)

ينتخب مجلس النواب رئيسا ووكيلين فى أول كل دور انعقاد عادى ويجوز إعادة انتخابهم .

المادة (١٠٦)

إذا حل مجلس النواب فى أمر فلا يجوز حل المجلس الذى يليه من أجل نفس الأمر .

المادة (١٠٧)

الأمر الصادر بحل مجلس النواب يجب أن يشتمل على دعوة الناخبين لإجراء انتخابات جديدة فى الولايات الثلاث فى ميعاد لا يتجاوز ثلاثة أشهر وعلى تحديد ميعاد لاجتماع المجلس الجديد فى العشرين يوما التالية لتمام الانتخاب .

الفرع الثالث

أحكام عامة للمجلسين

المادة (١٠٨)

عضو مجلس الأمة يمثل الشعب كله ولا يجوز لناخبيه ولا للسلطة التى تعينه تحديد وكالته بقيد أو شرط .

المادة (١٠٩)

لا يجوز الجمع بين عضوية مجلس الشيوخ وعضوية مجلس النواب .
ولا يجوز الجمع بين عضوية مجلس الأمة وعضوية مجالس الولايات التشريعية ولا أى وظيفة عامة وفيما عدا ذلك يحدد قانون الانتخاب الاتحادى أحوال عدم الجمع الأخرى .

المادة (١١٠)

قبل أن يتولى أعضاء مجلسى الشيوخ والنواب عملهم يقسم كل منهم علنا فى قاعة جلسات مجلسه اليمين الآتية :

« أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك ومحترما للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالأمانة والصدق .

المادة (١١١)

يفصل كل مجلس فى صحة انتخاب أعضائه وفقا لنظامه الداخلى ولا تعتبر النيابة باطلة إلا بقرار يصدر بأغلبية ثلثى الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس ويجوز أن يعهد بهذا الاختصاص إلى سلطة أخرى بقانون اتحادى .

المادة (١١٢)

يدعو الملك مجلس الأمة سنويا إلى عقد جلساته العادية خلال الأسبوع الأول من شهر نوفمبر ، فإذا لم يدع إلى ذلك يجتمع بحكم القانون فى اليوم العاشر من الشهر نفسه . ويدوم دور انعقاده العادى إذا لم يحل مجلس النواب مدة خمسة أشهر على الأقل ويعلن الملك فض انعقاده .

المادة (١١٣)

أدوار الانعقاد واحدة للمجلسين فإذا اجتمع أحدهما أو كلاهما فى غير الزمن القانونى فالاجتماع غير شرعى والقرارات التى تصـــدر فيه باطلة بحكم القانون .

المادة (١١٤)

جلسات المجلسين علنية على أن كلا منهما ينعقد بهيئة سرية بناء على طلب الحكومة أو عشرة من الأعضاء ليقرر ما إذا كانت المناقشة فى الموضوع المطروح أمامه تجرى فى جلسة سرية أو علنية .

المادة (١١٥)

ليس لمجلس الأمة بغير موافقة الحكومة أن ينظر فى دوراته غير العادية فى غير الموضوعات التى دعى للاجتماع من أجلها .

المادة (١١٦)

لا تعتبر جلسات المجلسين صحيحة إلا إذا حضر أغلبية الأعضاء عند افتتاح الجلسة ولا يجوز لأى من المجلسين أن يتخذ قرارا إلا إذا حضر الجلسة عند اتخاذ القرار أغلبية أعضائه .

المادة (١١٧)

تصدر القرارات فى كل من المجلسين بأغلبية الحاضرين فى غير الأحوال المشترط فيها أغلبية خاصة ، وإذا تساوت الأصوات عد الأمر الذى حصلت المداولة فيه مرفوضا .

المادة (١١٨)

يكون تصويت كل من المجلسين فى المسائل المعروضة عليه وفقا للطريقة التى يبنها نظامه الداخلى .

المادة (١١٩)

لا يناقش كل من المجلسين مشروع قانون قبل أن تنظر فيه اللجان المختصة بمقتضى النظام الداخلى .

المادة (١٢٠)

كل مشروع قانون يقره أحـــد المجلسين يبعث به رئيسه إلى رئيس المجلس الآخر .

المادة (١٢١)

كل مشروع قانون رفضه أحد المجلسين لا يجوز تقديمه ثانية فى الدورة ذاتها .

المادة (١٢٢)

لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة أن يوجه إلى الوزراء أسئلة واستجوابات ، وذلك على الوجه الذى يبين بالنظام الداخلى لكل مجلس . ولا تجرى المناقشة فى استجواب ما إلا بعد ثمانية أيام على الأقل من يوم تقديمه وذلك فيما عدا حالة الاستعجال وبشرط موافقة من وجه إليه الاستجواب .

المادة (١٢٣)

لكل مجلس وفقا لنظامه الداخلى أن يجرى تحقيقا فى مسائل معينة تدخل فى حدود اختصاصه .

المادة (١٢٤)

لا يجوز مؤاخذة أعضاء مجلس الأمة فيما يبدون من الآراء فى المجلسين أو فى اللجان التابعة لهما ، وذلك مع مراعاة أحكام نظامهما الداخلى .

المادة (١٢٥)

لا يجوز أثناء دورة الانعقاد إتخاذ إجراءات جنائية نحو أى عضو من أعضاء مجلس الأمة ولا القبض عليه إلا بإذن المجلس التابع هو له ، وذلك فيما عدا حالة التلبس بالجناية .

المادة (١٢٦)

لا يمنح أعضاء مجلس الأمة رتبا ولا أوسمة أثناء مدة عضويتهم ويستثنى من ذلك الأعضاء الذين يتقلدون مناصب حكومية لا تتنافى مع عضوية مجلس الأمة كما تستثنى الرتب والأوسمة العسكرية .

المادة (١٢٧)

يحدد قانون الانتخاب الاتحادى أحوال سقوط عضوية أحد أعضاء مجلس الأمة ويصدر قرار السقوط بأغلبية جميع الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس التابع له العضو .

المادة (١٢٨)

إذا خلا مقعد أحد أعضاء مجلس الأمة يختار له عضو بطريق التعيين ، أو الانتخاب طبقا لأحكام هذا الدستور وذلك خلال ثلاثة أشهر من يوم إشعار المجلس الحكومة بخلوا المقعد ، ولا تدوم نيابة العضو بمجلس الشيوخ الجديد إلا إلى نهاية مدة سلفه ، وتنتهى نيابة العضو الجديد فى مجلس النواب بانتهاء مدة المجلس .

المادة (١٢٩)

تجرى الانتخابات لمجلس النواب خلال الأشهر الثلاثة السابقة لانتهاء مدته وفى حالة عدم إمكان إجراء الانتخابات فى الميعاد المذكور فإن مدة نيابة المجلس القديم تمتد إلى حين الانتخابات المذكورة ، وذلك بالرغم من الأحكام الواردة فى المادة ١٠٤ .

المادة (١٣٠)

يجب تجديد نصف أعضاء مجلس الشيوخ سواء أكان التجديد بطريق الانتخاب أو بطريق التعيين خلال الأشهر الثلاثة السابقة لتاريخ انتهاء مدة نيابة الأعضاء الذين تنتهى مدتهم فإن لم يتيسر التجديد فى الميعاد المذكور امتدت نيابة الأعضاء الذين انتهت مدتهم إلى حين انتخاب أو تعيين الأعضاء الجدد ، وذلك بالرغم مما جاء فى المادة ٩٨ — .

المادة (١٣١)

تحدد بقانون اتحادى مكافآت أعضاء مجلس الأمة على أن كل زيادة فيها لا تسرى إلا بعد انتهاء مدة مجلس النواب الذى قررها .

المادة (١٣٢)

يضع كل مجلس نظامه الداخلى مبينا فيه طريقة السير فى تأدية أعماله .

المادة (١٣٣)

يقوم رئيس كل من المجلسين بحفظ النظام فى داخل مجلسه ولا يجوز لأية قوة مسلحة دخول المجلس أو الاستقرار على مقربة من أبوابه إلا بطلب من رئيسه .

المادة (١٣٤)

لا يجوز لأحد أن يتقدم بطلب إلى مجلس الأمة إلا كتابة وللمجلس أن يحيل إلى الوزراء ما يقدم إليه من العرائض ، وعلى الوزراء أن يقدموا الإيضاحات اللازمة عما تضمنته هذه العرائض كلما طلب المجلس ذلك .

المادة (١٣٥)

يصدق الملك على القوانين التى يقرها مجلس الأمة ويصدرها خلال ثلاثين يوما من إبلاغها إليه .

المادة (١٣٦)

للملك خلال المدة المحددة لإصدار القانون أن يطلب من مجلس الأمة إعادة النظر فيه ، وعلى المجلس فى هذه الحالة بحث القانون من جديد ، فإذا أقره ثانية بموافقة ثلثى الأعضاء الذين يتألف منهم كل من المجلسين صدق عليه الملك وأصدره خلال ثلاثين يوما من إبلاغ القرار الأخير إليه . فإذا كانت الأغلبية أقل من الثلثين امتنع النظر فيه فى دور الانعقاد نفسه . فإن عاد مجلس الأمة فى دور انعقاد آخر إلى إقرار ذلك المشروع بأغلبية جميع الأعضاء الذين يتألف منهم كل من المجلسين صدق عليه الملك وأصدره خلال ثلاثين يوما من إبلاغ القرار إليه .

المادة (١٣٧)

تصبح القوانين التى أصدرها الملك نافذة فى المملكة الليبية المتحدة بعد انقضاء ثلاثين يوماً من تاريخ نشرها فى الجريدة الرسمية ، ويجوز نقص هذا

الميعاد أو إطالته بنص خاص فى هذه القوانين ويجب نشر القوانين فى الجريدة الرسمية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إصدارها .

المادة (١٣٨)

للملك ولمجلس الشيوخ والنواب حق اقتراح القوانين عدا ما كان منها خاصاً بالميزانية أو بانشاء الضرائب أو بتعديلها أو الاعفاء من بعضها أو إلغائها فاقتراحه للملك ولمجلس النواب .

المادة (١٣٩)

كلما اجتمع المجلسان بهيئة مؤتمر تكون الرئاسة لرئيس مجلس الشيوخ وفى حالة غيابه يتولى الرئاسة رئيس مجلس النواب .

المادة (١٤٠)

لا تعد جلسات المؤتمر صحيحة إلا إذا توفرت الأغلبية المطلقة لأعضاء كل من المجلسين اللذين يتألف منهما المؤتمر .

الفصل الثامن

السلطة القضائية

المادة (١٤١)

يعين القانون الاتحادى النظام القضائى العام للدولة وفقاً لأحكام هذا الدستور .

المادة (١٤٢)

القضاة مستقلون ولا سلطان عليهم فى قضائهم لغير القانون .

المحكمة العليا الاتحادية

المادة (١٤٣)

تؤلف المحكمة العليا من رئيس ومن قضاة يعينهم الملك .

المادة (١٤٤)

يحلف الرئيس وأعضاء المحكمة العليا قبل توليهم مناصبهم اليمين أمام الملك .

المادة (١٤٥)

إذا خلا منصب قاض يعين الملك قاضيا آخر بعد استشارة رئيس المحكمة .

المادة (١٤٦)

يحال رئيس المحكمة وقضاتها إلى المعاش عند إتمامهم خمسا وستين سنة من العمر بحساب التقويم الميلادى .

المادة (١٤٧)

رئيس المحكمة وقضاتها غير قابلين للعزل ، ومع ذلك إذا اتضح أن أحدهم غير قادر على أداء عمله لأسباب صحية أو فقد الثقة والاعتبار اللذين تتطلبهما الوظيفة فيعفيه الملك من منصبه بعد موافقة أغلبية أعضاء المحكمة باستثناء القاضى الذى يعنيه الأمر .

المادة (١٤٨)

تحدد بقانون اتحادى المرتبات الأصلية والإضافية والقواعد الخاصة بالأجازات ومعاشات التقاعد والمكافآت لقضاة المحكمة العليا ، ولا يجوز تعديل شيء منها بما يضر بأحدهم بعد تعيينه .

المادة (١٤٩)

للملك فى حالة غياب رئيس المحكمة أو حدوث ما يمنعه من تأدية وظيفته أن ينتدب أحد أعضاء المحكمة لمباشرة اختصاص الرئيس .

المادة (١٥٠)

للملك ، فى حالة غياب أحد قضاة المحكمة أو حدوث ما يمنعه من تأدية وظيفته ، أن ينتدب ـ بعد استشارة الرئيس ـ من يحل محله مدة غيابه

ويتمتع العضو المنتدب بجميع ميزات قضاة المحكمة مدة انتدابه .

المادة (١٥١)

تختص المحكمة العليا دون غيرها بالفصل فى المنازعات التى تنشأ بين الحكومة الاتحادية وولاية أو أكثر أو بين ولايتين أو أكثر :

المادة (١٥٢)

للملك إحالة مسائل دستورية وتشريعية هامة إلى المحكمة العليا لإبداء رأيها فيها ، وللمحكمة النظر فى الأمر وإبلاغ فتواها للملك مع مراعاة أحكام هذا الدستور .

المادة (١٥٣)

تستأنف على الوجه المبين فى قانون اتحادى أمام المحكمة العليا الأحكام الصادرة من محاكم الولايات مدنية كانت أو جنائية إذا تضمنت هذه الأحكام الفصل فى نزاع متعلق بهذا الدستور أو بتفسيره .

المادة (١٥٤)

مع مراعاة أحكام المادة ١٥٣ ، تحدد بقانون اتحادى الأحوال التى يجوز فيها استئناف أحكام محاكم الولايات أو الطعن فيها بطريق النقض والإبرام أمام المحكمة العليا .

المادة (١٥٥)

تكون المبادىء القانونية التى تقررها المحكمة العليا فى أحكامها ملزمة لجميع المحاكم فى المملكة الليبية المتحدة .

المادة (١٥٦)

على جميع السلطات المدنية والقضائية فى المملكة الليبية المتحدة أن تقدم للمحكمة العليا ما قد تحتاج إليه من مساعدة .

المادة (١٥٧)

يجوز بقانون اتحادى أن يعهد باختصاصات أخرى للمحكمة العليا بشرط أن لا تتنافى وأحكام هذا الدستور .

المادة (١٥٨)

تضع المحكمة العليا بموافقة الملك لائحة تنظيم أعمالها وإجراءاتها وتحديد الرسوم التى تفرضها .

الفصل التاسع

مالية الاتحاد

المادة (١٥٩)

يجب تقديم مشروع الميزانية العامة إلى مجلس الأمة قبل ابتداء السنة المالية بشهرين على الأقل لفحصها واعتمادها وتقر الميزانية باباً باباً ، ويحدد بدء السنة المالية بقانون اتحادى .

المادة (١٦٠)

تكون مناقشة الميزانية وتقريرها فى مجلس النواب أولا

المادة (١٦١)

لا يجوز فض دور انعقاد مجلس الأمة قبل الفراغ من تقرير الميزانية .

المادة (١٦٢)

فى جميع الأحوال التى لا تقر فيها الميزانية قبل بدء السنة المالية تفتح بموجب مرسوم ملكى اعتمادات شهرية مؤقتة على أساس جزء من إثنى عشر من اعتمادات السنة السابقة ، وتجبى الإيرادات وتنفق المصروفات وفقاً للقوانين النافذة فى نهاية السنة المالية السابقة .

المادة (١٦٣)

كل مصروف غير وارد بالميزانية أو زائد على التقديرات الواردة بها يجب أن يأذن به مجلس الأمة ، ويجب استئذانه كذلك كلما أريد نقل مبلغ من باب إلى آخر من أبواب الميزانية .

المادة (١٦٤)

يجوز فيما بين أدوار الانعقاد وفى فترة حل مجلس النواب تقرير مصروفات جديدة غير واردة بالميزانية ونقل مبلغ من باب إلى آخر من أبواب الميزانية إذا كان ذلك لضرورة مستعجلة وعلى شرط أن يكون بمراسيم ملكية تعرض على مجلس الأمة فى ميعاد لا يتجاوز الشهر من اجتماعه التالى .

المادة (١٦٥)

يجوز فى حالة الضرورة وضع مشروع ميزانية استثنائية لأكثر من سنة تتضمن موارد ونفقات استثنائية ولا تنفذ إلا إذا أقرها مجلس الأمة .

المادة (١٦٦)

يقوم ديوان المحاسبة بمراقبة حسابات الحكومة الاتحادية ويقدم إلى مجلس الأمة تقريراً بنتيجة هذه المراقبة . وتحدد بقانون اتحادى اختصاصات الديوان وتشكيله وقواعد المراقبة التى يمارسها .

المادة (١٦٧)

لا يجوز فرض ضريبة أو تعديلها أو إلغاؤها إلا بقانون ، ولا يجوز إعفاء أحد من أداء الضرائب فى غير الأحوال المبينة فى القانون ، كما لا يجوز تكليف أحد بتأدية شىء من الأموال والرسوم إلا فى حدود القانون .

المادة (١٦٨)

لا يجوز تقرير معاش على خزانة الحكومة أو تعويض أو إعانة أو مكافأة إلا فى حدود القانون .

المادة (١٦٩)

لا يجوز عقد قرض عمومى ولا تعهد قد يترتب عليه إنفاق مبالغ من الخزانة فى سنة أو سنوات مقبلة إلا بموافقة مجلس الأمة .

المادة (١٧٠)

يحدد نظام النقد بقانون اتحادى .

المادة (١٧١)

إذا استحكم الخلاف بين مجلس النواب ومجلس الشيوخ على تقرير باب من أبواب الميزانية يحل بقرار يصدر من المجلسين مجتمعين بهيئة مؤتمر بالأغلبية المطلقة .

المادة (١٧٢)

تؤول إلى الحكومة الاتحادية حصيلة جميع الضرائب والرسوم الناجمة عن المسائل الداخلة فى اختصاصها تشريعاً وتنفيذاً طبقاً لأحكام المادة ٣٦ من هذا الدستور .

المادة (١٧٣)

تؤول إلى كل ولاية حصيلة الضرائب والرسوم الناجمة عن المسائل الداخلة فى اختصاصها وفقا للمادة ٣٩ وكذلك المسائل الداخلة فى سلطاتها التنفيذية وفقا للمادة ٣٨ من هذا الدستور .

المادة (١٧٤)

يجب على الحكومة الاتحادية أن تخصص سنويا مبالغ من إيراداتها للولايات بقدر يمكنها من القيام بواجباتها وبشرط أن لا تقل مقدرتها المالية عما كانت عليه قبل الاستقلال ، ويعين القانون الاتحادى طريقة تخصيص المبالغ ومداها بصورة تضمن للولايات ازدياد المبالغ التى تخصص لها من الحكومة الاتحادية ازدياداً يتناسب مع نمو الموارد الاتحادية وتكفل لها تقدما اقتصاديا مطرداً .

المادة (١٧٥)

فى حالة فرض الضرائب الاتحادية المنصوص عليها فى المادة ٣٦ رقم ٢٨ يجب التشاور مع الولايات بشأنها على أن يتم ذلك قبل عرض مشروع القانون الخاص بهذه الضرائب على مجلس الأمة .

الفصل العاشر

الولايات

المادة (١٧٦)

تتولى الولايات جميع السلطات التى لم تعهد للحكومة الاتحادية وفقا لأحكام هذا الدستور .

المادة (١٧٧)

تضع كل ولاية قانونها الأساسى على أن لا تتعارض أحكامه وأحكام هذا الدستور ويتم وضع هذا القانون وإصداره فى مدة لا تتجاوز سنة من تاريخ إصدار الدستور .

المادة (١٧٨)

تلتزم الولايات باحترام أحكام هذا الدستور وبتنفيذ القوانين الاتحادية على الوجه المبين فى الدستور .

المادة (١٧٩)

يكون لكل ولاية حاكم يلقب « بالوالى » .

المادة (١٨٠)

يعين الملك الوالى ويعفيه من منصبه .

المادة (١٨١)

يمثل الوالى الملك فى الولاية ويشرف على تنفيذ هذا الدستور والقوانين الاتحادية فيها .

المادة (١٨٢)

يكون فى كل ولاية مجلس تنفيذى .

المادة (١٨٣)

يكون لكل ولاية مجلس تشريعى ينتخب ثلاثة أرباع أعضائه على الأقل .

المادة (١٨٤)

يحدد القانون الأساسى فى كل ولاية اختصاصات الوالى مع مراعاة أحكام المادة ١٨١ وكذلك يحدد اختصاصات المجلس التنفيذى والمجلس التشريعى .

المادة (١٨٥)

السلطة القضائية تتولاها المحاكم المحلية فى الولايات طبقا لأحكام الدستور .

الفصل الحادى عشر

أحكام عامة

المادة (١٨٦)

اللغة العربية هى اللغة الرسمية للدولة .

المادة (١٨٧)

تحدد بقانون اتحادى الأحوال التى يجوز فيها استعمال لغة أجنبية فى المعاملات الرسمية .

المادة (١٨٨)

للمملكة الليبية المتحدة عاصمتان هما طرابلس وبنغازى .

المادة (١٨٩)

تسليم اللاجئين السياسيين محظور ، وتحدد الاتفاقات الدولية والقوانين الاتحادية قواعد تسليم المجرمين العاديين .

المادة (١٩٠)

لا يجوز إبعاد الأجانب إلا طبقا لأحكام القانون الاتحادى .

المادة (١٩١)

يحدد بقانون اتحادى الوضع القانونى للأجانب وفقاً لمبادىء القانون الدولى .

المادة (١٩٢)

تضمن الدولة لغير المسلمين احترام نظام أحوالهم الشخصية .

المادة (١٩٣)

لا يمنح العفو العام إلا بقانون اتحادى .

المادة (١٩٤)

تحدد بقانون اتحادى طريقة إنشاء وتنظيم القوات البرية والبحرية والجوية .

المادة (١٩٥)

لا يجوز بأية حال تعطيل حكم من أحكام هذا الدستور إلا أن يكون ذلك وقتياً فى زمن الحرب أو فى أثناء قيام الأحكام العرفية ، وعلى الوجه المبين فى القانون ، وعلى أى حال لا يجوز تعطيل انعقاد مجلس الأمة متى توفرت فى انعقاده الشروط المقررة فى هذا الدستور .

المادة (١٩٦)

للملك ولكل من المجلسين اقتراح تنقيح هذا الدستور بتعديل أو حذف حكم أو أكثر من أحكامه أو إضافة أحكام أخرى .

المادة (١٩٧)

لا يجوز اقتراح تنقيح الأحكام الخاصة بشكل الحكم الملكي وبنظام وراثة العرش وبالحكم النيابي وبمبادىء الحرية والمساواة التي يكفلها هذا الدستور .

المادة (١٩٨)

لأجل تنقيح هذا الدستور يصدر كل من المجلسين بالأغلبية المطلقة لأعضائه جميعاً قراراً بضرورته وبتحديد موضعه . ثم بعد بحث المسائل التي هي محل للتنقيح يصدر المجلسان قرارهما في شأنها . ولا تصح المناقشة والاقتراع في كل من المجلسين إلا إذا حضر ثلثا أعضائه ، ويشترط لصحة القرارات أن تصدر بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين في كل من المجلسين وأن يصدق عليها الملك .

المادة (١٩٩)

في حالة تنقيح الأحكام الخاصة بشكل الحكم الاتحادي يجب زيادة على الأحكام المقررة في المادة السابقة موافقة جميع مجالس الولايات التشريعية على التنقيح المقترح ، وتتم هذه الموافقة بقرار يصدره المجلس التشريعي لكل ولاية في هذا الشأن قبل عرض التنقيح على الملك للتصديق عليه .

المادة (٢٠٠)

تنظم بقانون اتحادي المهاجرة إلى ليبيا . ولا يسمح بالمهاجرة إلى ولاية ما إلا بعد الحصول على موافقة تلك الولاية .

الفصل الثانى عشر
أحكام انتقالية وأحكام وقتية

المادة (٢٠١)

يعمل بهذا الدستور من تاريخ إعلان الاستقلال الذى يجب أن يتم فى ميعاد لا يتجاوز ١ يناير ١٩٥٢ طبقا لقرار الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة الصادر فى ٢١ من نوفمبر ١٩٤٩ ، ومع ذلك يعمل بأحكام المادة الثامنة من هذا الدستور وبأحكام هذا الفصل من تاريخ إصدار هذا الدستور .

المادة (٢٠٢)

تمارس الحكومة الاتحادية المؤقتة جميع السلطات المتعلقة بالمسائل التى تتسلمها من الدولتين القائمتين بأعمال الإدارة ومن حكومة الأقاليم الحالية على أن لا يتعارض ماتضعه من الأحكام مع المبادىء الأساسية المقررة فى الدستور ، وذلك إلى أن يتم قيام حكومة مؤلفة طبقا لأحكام المادة ٢٠٣ من هذا الدستور .

المادة (٢٠٣)

عند إعلان الاستقلال يعين الملك الحكومة المؤلفة تأليفا صحيحا .

المادة (٢٠٤)

تضع الحكومة الاتحادية المؤقتة قانون الانتخاب الأول لمجلس الأمة على أن لا يتعارض وأحكام هذا الدستور ، ويعرض القانون على الجمعية الوطنية للموافقة عليه وإصداره ، ويجب أن يتم إصدار هذا القانون فى ميعاد لا يتجاوز الثلاثين يوما من تاريخ إصدار الدستور .

المادة (٢٠٥)

يجب إجراء الانتخابات الأولى لمجلس النواب فى ميعاد لا يتجاوز ثلاثة أشهر ونصف من تاريخ إصدار قانون الانتخاب .

المادة (٢٠٦)

فى الانتخابات الأولى لمجلس النواب ، وإلى أن يتم إحصاء سكان ليبيا يكون لولاية برقة خمسة عشر نائبا ولولاية طرابلس الغرب خمسة وثلاثون نائبا ولولاية فزان خمسة نواب .

المادة (٢٠٧)

يعين الملك جميع أعضاء مجلس الشيوخ الأول وتكون مدته أربع سنوات اعتباراً من تاريخ انعقاد مجلس الأمة الأول ، وذلك بالرغم من أحكام المادتين ٩٥ و ٩٨ من هذا الدستور .

المادة (٢٠٨)

يعمل بأحكام المادتين ٩٥ و ٩٨ من هذا الدستور عند انتهاء مدة مجلس الشيوخ الأول ويكون اختيار من يخرج من أعضاء مجلس الشيوخ المؤلف طبقا لأحكام المادتين ٩٥ و ٩٨ فى نهاية السنوات الأربع الأولى بطريق القرعة .

المادة (٢٠٩)

يتولى أول ملك للمملكة الليبية المتحدة سلطته الدستورية عند إعلان الاستقلال على أن يقسم اليمين المنصوص عليها أمام مجلس الأمة فى جلسة مشتركة عند أول انعقاد له وذلك بالرغم مما جاء فى المادة ٤٧ من هذا الدستور .

المادة (٢١٠)

جميع القوانين والتشريعات الفرعية والأوامر والإعلانات المعمول بها فى أى جزء من ليبيا عند بدء العمل بهذا الدستور إذا لم تكن مخالفة لمبادىء الحرية والمساواة التى يكفلها ، تبقى نافذة ومعمولا بها إلى أن تلغى أو تعدل أو تستبدل بتشريعات أخرى تسن طبقاً لأحكام هذا الدستور .

المادة (٢١١)

يجتمع مجلس الأمة الأول فى ميعاد لا يتجاوز عشرين يوما من تاريخ إعلان النتيجة النهائية للانتخابات .

المادة (٢١٢)

لا تطبق المادة ٣٦ فقرة ٢٧ والمـادة ١٧٤ من هذا الدستور قبل أول إبريل ١٩٥٢ .

المادة (٢١٣)

تبقى الجمعية الوطنية قائمة إلى يوم إعلان الأستقلال .

وضعت الجمعية الوطنية الليبية وأقرت هذا الدستور فى جلستها المنعقدة بمدينة بنغازى فى يوم الأحد ٦ المحرم الحرام ١٣٧١ الموافق ٧ أكتوبر ١٩٥١ وعهدت إلى رئيسها و نائبيه بإصداره ورفعه إلى حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم وبنشره فى الجرائد الرسمية بليبيا .

تنفيذا لقرار الجمعية الوطنية قد أصدرنا هذا الدستور بمدينة بنغازى فى يوم الأحد ٦ المحرم الحرام ١٣٧١ الموافق ٧ أكتوبر ١٩٥١ .

نائب الرئيس	نائب الرئيس	رئيس الجمعية الوطنية
أبو بكر بن أحمد أبو بكر	عمر فائق شنيب	محمد أبو الإسعاد العالم

القانون الأساسي لولاية برقة لسنة ١٩٥٤

نحن إدريس الأول ملك المملكة الليبية المتحدة وأمير برقة .

بما أنه بتاريخ ٧ أكتوبر ١٩٥١ أصدرت الجمعية الوطنية الليبية دستوراً لمملكة ليبيا لتكوين دولة مؤلفة من ولايات ليبيا الثلاث : برقة ، وطرابلس الغرب ، وفزان ، تحت تاج الملك إدريس الأول .

وبما أن المادة (١٧٧) من دستور مملكة ليبيا المتحدة تنص على أن تضع كل ولاية قانونها الأساسي .

وبعد الإطلاع على القانون الأساسي لولاية برقة الصادر بتاريخ ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٣٧١ هـ . الموافق للثامن عشر من فبراير سنة ١٩٥٢ .

قرر المجلس التشريعي لمجلس برقة القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة ١ — يسمى هـذا القانون « القانون الاساسي لولاية برقة لسنة ١٩٥٤ » .

الفصل الأول

الملك وأمير برقة

مادة ٢ — استجابة لأهالي برقة في أن يحتفظ إدريس الأول ملك المملكة الليبية المتحدة بلقب أمير برقة تخليدا لموقف البرقاويين التاريخي سنة ١٩٤٠ م . لتحرير البلاد تحت قيادته وقت ان كان أميرا لبرقة وتنفيذا لهذه الرغبة وجب النص على ما يلي :

يحتفظ الملك السيد محمد إدريس المهدي السنوسي ملك مملكة ليبيا المتحدة مع مراعاة أحكام هذا القانون الأساسي ودستور مملكة ليبيا المتحدة ، ويستمر

الملك فى التمتع بكافة الحقوق والامتيازات الكاملة والغير منقوصة التى يتمتع بها كأول أمير لبرقة ، وتقرر تلك الحقوق والامتيازات بموجب هذا القانون بأنها موقوفة ووراثية فى عقب الملك ويكون لقب الملك إدريس الأول بالنسبة لولاية برقة هو أمير برقة علاوة على لقب ملك مملكة ليبيا المتحدة وفى هذا القانون ما لم تدل القرينة على العكس فإن كلمة « ملك » تعتبر أنها تعنى ملك مملكة ليبيا المتحدة وأمير برقة ، والحقوق والامتيازات العائدة لأمير برقة للمدى الغير منصوص عنه فى هذا القانون الأساسى سيقررها ويحددها قانون خاص .

مادة ٣ — (١) الملك هو الرئيس الأعلى لولاية برقة وحكومتها .

(٢) الحكومة التى نص عنها فى هذا القانون تعرف بحكومة برقة .

مادة ٤ — يمارس الملك السلطة التشريعية فى ولاية برقة بالاشتراك مع مجلس برقة التشريعى فى نطاق هذا القانون .

مادة ٥ — يمارس الملك السلطة التنفيذية فى برقة بالاشتراك مع الوالى ومجلس برقة التنفيذى فى نطاق هذا القانون .

مادة ٦ — تمارس محاكم برقة كما هى مؤسسة قانونا السلطة القضائية فى برقة وتصدر الأحكام طبقا للقانون السارى آنئذ وباسم ملك مملكة ليبيا المتحدة وأمير برقة .

مادة ٧ — للملك أن يخول بإرادة ملكية لوالى برقة أية من السلطات التى يمارسها بمقتضى هذا القانون وعند تخويل تلك السلطة أو السلطات فيمارسها الوالى باسم الملك ونيابة عنه بدون مساس بالمادتين (١٦) و (١٧) من هذا القانون .

الفصل الثانى

والى برقة ووظائفه

مادة ٨ — يكون لولاية برقة وال يعينه الملك وله أن يقبل استقالته أو أن يعفيه من منصبه .

مادة ٩ — لا يجمع الوالى بين منصبه كوال وبين رئاسة المجلس التنفيذى أو عضويته .

مادة ١٠ — يكون الوالى ليبيا ومن غير أعضاء الأسرة المالكة .

مادة ١١ — يؤدى والى برقة عند تعيينه يميناً أمام الملك بأنه سيعمل باخلاص للإشراف على تنفيذ أحكام دستور المملكة الليبية المتحدة وقوانين البلاد وأن يؤدى عمله ومشورته مخلصاً فى كافة المسائل المتعلقة بمركزه كوالى برقة وكممثل للملك فيها .

مادة ١٢ — تحدد مخصصات والى برقة بقانون .

مادة ١٣ — فى حالة غياب الوالى عن ولاية برقة أوعدم تمكنه من القيام بمهام منصبه يقوم مقامه رئيس المجلس التنفيذى ، وفى هذه الحالة ينتدب الأخير أحد النظار ليقوم مقامه .

مادة ١٤ — يمثل الوالى الملك فى الولاية ويكون مسئولا عن الإشراف على تنفيذ الدستور وقوانين البلاد .

مادة ١٥ — يتـــولى الملك والوالى ممارسة جميع سلطاتهما عن طريق المجلس التنفيذى .

مادة ١٦ — يباشر الوالى بصفته ممثلا للملك فى الولاية السلطات الآتية ويكون مسئولا عنها أمامه :

(١) التصديق على القوانين التى يقرها المجلس التشريعى وإصدارها .

(٢) إصدار المراسيم والأوامر المتعلقة بالولاية إلا ما كان متعلقاً منها

بتشكيل المجلس التنفيذى أو حله فلا يصدرها الوالى إلا بتخويل خاص طبقاً للمادة (٧) من هذا القانون .

(٣) دعوة المجلس التشريعى للانعقاد وافتتاح وفض دوراته . أما حل المجلس ودعوة الناخبين للانتخاب فلا يباشرها الوالى إلا بتخويل خاص من الملك .

(٤) اصدار العفو واستبدال أو تخفيض العقوبة بناء على عرض ناظر العدل إلا إذا رأى الوالى رفع توصياته فى هذا الشأن إلى الملك .

مادة ١٧ — إذا رأى الوالى أن مشروع قانون أقره المجلس التشريعى مخالف لأحكام الدستور أو القانون الأساسى لولاية برقة وجب عليه أن يحيله عن طريق رئيس المجلس التنفيذى إلى المحكمة العليا ضمن الميعاد المقرر لإصداره لأخذ رأيها فيه . فإذا قررت المحكمة العليا أن مشروع القانون غير مناف لأحكام الدستور والقانون الأساسى وجب على الوالى أن يصدق عليه ويصدره خلال ثلاثين يوما من قرار المحكمة العليا ، أما إذا قررت المحكمة المذكورة أن مشروع القانون مخالف لأحكام الدستور أو القانون الأساسى رفض الوالى التصديق عليه .

الفصل الثالث

المجلس التنفيذى

مادة ١٨ — (أ) يكون لولاية برقة مجلس تنفيذى يكون من رئيس وأعضاء يعينهم الملك .

(ب) يعين الملك رئيس المجلس التنفيذى بالتشاور مع الوالى ويعين أعضاءه بناء على عرض الرئيس وبالتشاور مع الوالى .

(حـ) للملك بالتشاور مع الوالى أن يقيل رئيس المجلس التنفيذى أو يقبل استقالته ، كما للملك بناء على عرض الرئيس وبالتشاور مع الوالى أن يقيل

أى عضو فى المجلس التنفيذى أو أن يقبل استقالته من منصبه ، وإذا أقيل أو استقال الرئيس يعتبر جميع أعضاء المجلس مقالين أو مستقيلين .

(د) فى حالة غياب رئيس المجلس التنفيذى عن ولاية برقة أو عدم تمكنه من القيام بمهام منصبه يعهد الرئيس بموافقة الوالى إلى أحد النظار ليقوم مقامه.

(هـ) يكون رئيس المجلس التنفيذى وأعضاؤه ليبيين ومن غير أعضاء الأسرة المالكة .

(و) فى حالة غياب أحد النظار أو عدم تمكنه من القيام بمهام منصبه يعهد بموافقة رئيس المجلس التنفيذى إلى أحد النظار الآخرين القيام مقامه إلى حين عودته أو تمكنه من القيام بعمله .

مادة ١٩ — (ا) تناط بالمجلس التنفيذى إدارة جميع شئون الولاية طبقاً لأحكام الدستور وهذا القانون .

(ب) مع مراعاة أحكام الدستور والقانون الأساسى لولاية برقة للملك ، بناء على عرض رئيس المجلس التنفيذى ، وموافقة ذلك المجلس ، أن يقوم بكافة تلك الأعمال الضرورية لحسن إدارة حكومة ولاية برقة والمحافظة على النظام العام فيها . ويكون المجلس التنفيذى مسئولا أمام المجلس التشريعى عن هذه الأعمال .

مادة ٢٠ — رئيس وأعضاء المجلس التنفيذى مسئولون بالتضامن تجاه الملك والمجلس التشريعى عن السياسة العامة للولاية وكل منهم مسئول عن أعمال نظارته .

مادة ٢١ — توقيعات الملك والوالى فى شئون الولاية يجب لنفاذها أن يوقع عليها رئيس المجلس التنفيذى والنظار المختصون ويستثنى من ذلك المرسوم الذى يتضمن تعيين رئيس المجلس التنفيذى أو إعفاءه فيوقعه الملك وحده ، والمراسيم التى تعين النظار أو تعفيهم من مناصبهم فيوقعها الملك ورئيس المجلس التنفيذى .

مادة ٢٢ — (ا) إذا قرر المجلس التشريعي بثلاثة عشر صوتاً عدم الثقة برئيس المجلس التنفيذي وجب عليه أن يستقيل وإذا قرر بأغلبية جميع أعضائه عدم الثقة بأحد النظار وجب على الناظر أن يستقيل .

(ب) لا يقترع بعدم الثقة إلا إذا أثيرت مسألة الثقة :

١ — بواسطة رئيس المجلس التنفيذي أو واحد من أعضائه .

٢ — بواسطة ما لا يقل عن ربع أعضاء المجلس التشريعي .

(ح) لا تطرح مسألة الثقة للمناقشة فى المجلس التشريعي إلا بعد مرور ثمانية أيام من تاريخ إثارتها بالنسبة للناظر وخمسة عشر يوما بالنسبة للرئيس ولا يحصل التصويت عليها إلا بعد مرور يومين من تمام المناقشة فيها .

مادة ٢٣ — (ا) يجوز لرئيس وأعضاء المجلس التنفيذي حضور جلسات المجلس التشريعي ولهم أن يشتركوا فى مناقشاته وعلى المجلس أن يستمع إليهم كلما طلبوا الكلام فى حدود أحكام لائحته الداخلية وكل منهم يمثل النظارة أو النظارات المنوطة به فى كافة المسائل المطروحة للبحث ولهم أن يستعينوا بمن يشاءون من موظفى نظاراتهم على أنه لا يكون لعضو المجلس التنفيذي حق التصويت إلا إذا كان عضوا فى المجلس التشريعي .

(ب) يكون رئيس وأعضاء المجلس التنفيذي ممثلين للحكومة فى جلسات المجلس التشريعي وعلى الناظر الذى تتعلق مادة أو أكثر من مواد جدول أعمال أية جلسة باختصاص نظارته أن يحضر تلك الجلسات أو أن ينيب عنه أحد النظار .

مادة ٢٤ — تحدد مخصصات رئيس وأعضاء المجلس التنفيذي بقانون خاص .

مادة ٢٥ — يقسم رئيس وأعضاء المجلس التنفيذي عند تعيينهم اليمين الآتية أمام الملك أو الوالى :

« أقسم بالله العظيم بأنى سأكون مخلصاً للوطن وللملك ومحترماً للدستور وقوانين البلاد ، وإنى سأباشر أعمالى بأمانة دون خوف ولا محاباة وأنى لن أفشى (لا مباشرة ولا بواسطة) أية مسألة أؤتمن عليها » .

الفصل الرابع

المجلس التشريعى

مادة ٢٦ — يكون لولاية برقة مجلس تشريعى يتألف من عشرين عضواً ينتخب ثلاثة أرباعه بقانون انتخاب يسن لهذا الغرض ، ويعين الملك باقى الأعضاء بناء على عرض رئيس المجلس التنفذى وبموافقة أعضائه وبالتشاور مع الوالى .

مادة ٢٧ — (ا) يجوز الجمع بين عضوية المجلس التشريعى والتنفيذى على أن يتقاضى من يجمع بينهما مخصصات عضو المجلس التنفيذى فقط .

(ب) لا يجوز الجمع بين عضوية المجلس التشريعى ومجلس الأمة أو المجالس البلدية أو أى منصب حكومى مع مراعاة أحكام الفقرة (ا) من هذه المادة .

مادة ٢٨ — يمارس المجلس التشريعى كامل سلطته التشريعية فى كل ما ليس من اختصاص حكومة الاتحاد طبقاً للدستور .

مادة ٢٩ — (ا) تقدم الحكومة مشروعات القوانين إلى المجلس التشريعى بواسطة الناظر المختص .

(ب) يجوز لأى عضو فى المجلس التشريعى أن يقدم أى مشروع أو أية مسألة تشريعية أو يقترح مناقشة أى موضوع مع مراعاة أحكام لائحة المجلس الداخلية والقانون الأساسى .

(ح) على رئيس المجلس التشريعى أن يرسل صورة من مشروع أى قانون أو أى تشريع آخر بخلاف مشاريع القوانين الحكومية إلى رئيس

المجلس التنفيذى قبل تقديمه إلى المجلس التشريعى .

مادة ٣٠ — (ا) يجوز للملك أو الوالى ، فى الأحوال التى لا يكون المجلس التشريعى فيها منعقداً ، بناء على عرض الناظر المختص وموافقة المجلس التنفيذى ، أن يصدر مراسيم تشريعية يكون لها قوة القوانين فى جميع المسائل الواقعة ضمن سلطة المجلس التشريعى ، فيما إذا وقعت ظروف تسوغ ذلك بشرط ألا تكون تلك المراسيم مخالفة لأحكام الدستور وهذا القانون .

(ب) تعرض المراسيم التشريعية على المجلس التشريعى خلال أربعة عشر يوما من اليوم الأول من دورته التالية ، فإن لم تعرض أو عرضت ولم يقرها المجلس خلال دورة الانعقاد التى عرضت فيها زال ماكان لها من قوة القانون .

(حـ) إذا زال ما كان للمرسوم من قوة القانون بموجب أحكام الفقرة (ب) من هذه المادة وجب على ناظر العدل أن ينشر بذلك إعلاناً فى الجريدة الرسمية .

مادة ٣١ — ينتخب رئيس المجلس التشريعى ووكيله وأعضاء المكتب فى بداية كل دورة . وتنظم اللائحة الداخلية كيفية الانتخاب وكل ما يتعلق بالمكتب . ويكون موظفو المجلس تابعين للرئيس والمكتب ويطبق عليهم الرئيس أحكام قانون الخدمة المدنية للولاية ويستمرون فى وظائفهم ولو لم يكن المجلس منعقداً كما تراعى هذه الأحكام عند انتقالهم منه .

مادة ٣٢ — يشترط فى الناخب لاعضاء المجلس التشريعى :

١ — أن يكون ليبياً ذكرا .

٢ — أن تبلغ سنه إحد وعشرين سنة ميلادية على الأقل .

٣ — أن تتوافر فيه أية شروط أخرى يتطلبها القانون .

مادة ٣٣ — يشترط فى عضو المجلس التشرعى :

١ — أن يكون ليبيا ذكرا .

٢ — أن تبلغ سنه ثلاثين سنة ميلادية على الأقل .

٣ — ألا يكون من أعضاء الأسرة المالكة .

٤ — أن يكون قادراً على الكتابة والقراءة باللغة العربية بطلاقة .

٥ — أن تتوفر فيه أية شروط أخرى يتطلبها قانون الانتخاب أو غيره من قوانين البلاد .

مادة ٣٤ — مدة المجلس التشريعي أربع سنوات مالم يحل المجلس قبلها .

مادة ٣٥ — جميع الأحكام المتعلقة بانتخاب أعضاء المجلس التشريعي ينص عليها فى قانون الانتخاب .

مادة ٣٦ — يعقد المجلس التشريعي أربع دورات فى كل سنة دورة ، ويجب أن لا تقل مدة كل دورة عن خمسة أشهر ولا تزيد على تسعة مع مراعاة المادة ٦٣ .

مادة ٣٧ — تفتح الدورات العادية للمجلس التشريعي بمرسوم فى النصف الأول من شهر نوفمبر من كل سنة . فإذا لم يدع المجلس اجتمع بحكم القانون فى اليوم العشرين من الشهر نفسه .

مادة ٣٨ — تفض الدورة السنوية بمرسوم بعد إخطار من رئيس المجلس التشريعي بانتهاء أعمال المجلس السنوية أو بتمام تسعة أشهر من بداية الدورة .

مادة ٣٩ — (ا) إذا حل المجلس التشريعي لسبب فلا يجوز حل المجلس الذي يليه من أجل نفس السبب .

(ب) المرسوم الصادر بحل المجلس يجب أن يشتمل على دعوة الناخبين لإجراء انتخابات جديدة فى ميعاد لا يتجاوز ثلاثة أشهر ، وعلى تحديد ميعاد لاجتماع المجلس فى العشرين يوما التالية لتمام الانتخاب .

مادة ٤٠ — تجرى الانتخابات والتعيينات لتجديد المجلس التشريعى خلال الثلاثة أشهر السابقة لانتهاء مدته فإذا لم يتيسر إجراؤها خلال الميعاد المذكور أطيلت مدة المجلس القائم إلى أن تحصل تلك الانتخابات والتعيينات .

مادة ٤١ — قبل أن يتولى أعضاء المجلس التشريعى عملهم يقسم كل منهم علنا فى قاعة الجلسة اليمين الآتية :

« أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن والملك ومحترما للدستور وقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بأمانة وصدق » .

مادة ٤٢ — جلسات المجلس التشريعى علنية مالم يقرر المجلس سريتها ، فإذا كان طلب السرية من الحكومة يناقش الاقتراح فى المجلس سريا .

مادة ٤٣ — يدعو الملك أو الوالى المجلس التشريعى إلى اجتماعات غير عادية إذا طلب إليه ذلك المجلس التنفيذى أو مالا يقل عن ربع أعضاء المجلس التشريعى ولا ينظر المجلس إلا فى المسائل التى دعى من أجلها .

مادة ٤٤ — تحدد اللائحة الداخلية النصاب القانونى لافتتاح الجلسة على ألا يقل عن أغلبية كامل أعضاء المجلس .

مادة ٤٥ — تصدر القرارات بأغلبية الحاضرين فى غير الأحوال المشترط فيها أغلبية خاصة . وإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذى فيه الرئيس .

مادة ٤٦ — لكل عضو فى المجلس التشريعى أن يوجه إلى رئيس المجلس التنفيذى أو أحد أعضائه أسئلة واستجوابات وذلك على الوجه المبين فى اللائحة الداخلية للمجلس التشريعى ولا تجرى المناقشة فى استجواب ولا رد على سؤال إلا بعد ثمانية أيام على الأقل من يوم تقديمه ، وذلك فيما عدا حالة الاستعجال وبشرط موافقة من وجه إليه الاستجواب أو السؤال .

مادة ٤٧ — لا يجوز أثناء دورة الانعقاد اتخاذ إجراءات جنائية ضد أى عضو من أعضاء المجلس التشريعى ولا القبض عليه لأى سبب كان إلا بإذن المجلس وذلك فيما عدا حالة التلبس بالجناية .

ولا يجوز الاستمرار فى إجراءات بدأت قبل افتتاح دورة الانعقاد إلا بإذن من المجلس .

مادة ٤٨ — لايجوز مؤاخذة أعضاء المجلس التشريعى فيما يبدونه من الآراء فى المجلس أو فى اللجان التابعة له ، وذلك مع مراعاة أحكام اللائحة الداخلية .

مادة ٤٩ — لاتقبل استقالة عضو المجلس التشريعى قبل الفصل فى صحة عضويته ، إذا كان هناك ادعاء قائم بوقوع غش أو عمل غير مشروع فى إجراءات انتخابه .

مادة ٥٠ — تسقط عضوية عضو المجلس التشريعى :

(ا) بالوفاة .

(ب) بالتغيب عن الجلسات لمدة ثلاثة أشهر متوالية خلال أية دورة بدون إذن من المجلس أو عذر مقبول .

(ح) باكتساب جنسية دولة أجنبية اختياريا .

(د) بفقدانه أحد الشروط المبينة لهذا الغرض فى القانون .

(ﻫ) بقبول استقالته من المجلس التشريعى .

(و) باثبات ادانته فى جريمة خيانة وطنية .

مادة ٥١ — إذا خلا مقعد أحد أعضاء المجلس التشريعى يختار له عضو بطريقة التعيين أو الانتخاب حسب الأحوال وطبقاً لأحكام القانون وذلك خلال ثلاثة أشهر من يوم إشعار المجلس الحكومة بخلو المقعد ولا تدوم مدة العضو الجديد إلا إلى نهاية مدة سلفه .

المادة ٥٢ — تختص محكمة الاستئناف بالفصل فى صحة عضوية أعضاء المجلس التشريعى .

مادة ٥٣ — تحدد مكافأة رئيس المجلس التشريعى وأعضائه بقانون . على أن كل زيادة فيها لا تسرى إلا بعد انتهاء مدة المجلس الذى أقرها .

مادة ٥٤ — يضع المجلس لائحته الداخلية مبينا فيها نظامه الداخلى وكيفية سير الأعمال فيه .

مادة ٥٥ — لا يسمح لأية قوة مسلحة بدخول المجلس التشريعى أو المرابطة بالقرب من أبوابه إلا بطلب من الرئيس .

مادة ٥٦ — يصدق الوالى ، حسب أحكام القانون الأساسى ، على القوانين التى يقرها المجلس التشريعى ويصدرها خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغها إليه .

مادة ٥٧ — للوالى خلال المدة المقررة لإصدار القانون أن يعيد القانون إلى المجلس التشريعى لإعادة النظر فيه وفى هذه الحالة على المجلس بحث القانون من جديد ، فإذا أقر القانون ثانية بموافقة أغلبية مكونة من ثلثى جميع أعضاء المجلس التشريعى يجب التصديق عليه وإصداره خلال ثلاثين يوماً من إبلاغ القرار الأخير إليه . فإذا كانت الأغلبية أقل من الثلثين يجب عدم النظر فى مشروع القانون خلال الدورة نفسها . فإذا عاد المجلس التشريعى فى دورة انعقاد أخرى إلى إقرار ذلك المشروع بأغلبية كافة الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس فيجب التصديق عليه وإصداره خلال ثلاثين يوماً من إبلاغ القرار اليه .

مادة ٥٨ — يجب أن تنشر فى جريدة برقة الرسمية جميع القوانين والمراسيم والأوامر واللوائح وغيرها من التشريعات الفرعية التى تصدر فى ولاية برقة وتصبح نافذة المفعول اعتباراً من تاريخ نشرها فى الجريدة الرسمية مالم ينص على تاريخ آخر لبدء سريانها .

الفصل الخامس
المالية

مادة ٥٩ — تدفع فى الخزانة العامة جميع ايرادات الولاية بما فى ذلك الضرائب والمنح والقروض على أن تراعى فى ذلك نصوص القوانين الخاصة بموجب أحكام الدستور والقانون الأساسى .

مادة ٦٠ — لا يسحب أى مبلغ من الخزانة إلا بتخويل كتابى موقع عليه من رئيس المجلس التنفيذى ومن مراجع برقة الرئيسى وموجه إلى ناظر المالية.

مادة ٦١ — (ا) على المجلس التنفيذى أن يقدم ميزانية ولاية برقة إلى المجلس التشريعى قبل الشروع فى تنفيذها بشهر على الأقل ولا تكون نافذة المفعول إلا بعد دراستها وفحصها أو تعديلها إذا لزم الأمر وإقرارها بابا بابا من المجلس التشريعى .

(ب) جميع ايرادات ومصروفات ولاية برقة يجب أن تدرج فى ميزانية الولاية.

(حـ) تبدأ السنة المالية فى أول شهر إبريل من كل سنة .

مادة ٦٢ — لا يدفع من الخزانة العامة أى مبلغ إلا ضمن حدود الميزانية .

مادة ٦٣ — لا يجوز فض دورة انعقاد المجلس التشريعى قبل الفراغ من إقرار الميزانية .

مادة ٦٤ — فى جميع الأحوال التى لا تقر فيها الميزانية قبل بدء السنة المالية تفتح بمرسوم اعتمادات شهرية مؤقتة على أساس جزء من إثنى عشر جزءا من اعتمادات السنة السابقة وتجبى الايرادات وتنفق المصرفات وفقاً للقوانين النافذة فى نهاية السنة المالية السابقة .

مادة ٦٥ — (ا) كل مصروف غير وارد فى الميزانية أو زائد على التقديرات الواردة بها يجب أن يحال إلى المجلس التشريعى لدراسته واقراره ويجب استئذانه كذلك كلما أريد نقل مبلغ من باب إلى باب آخر من أبواب الميزانية .

(ب) يجوز فيما بين أدوار الانعقاد وفى فترة انتهاء مدة المجلس التشريعى تقدير مصروفات جديدة غير وارة بالميزانية ، أو نقل مبلغ من باب إلى آخر من أبواب الميزانية إذا كان ذلك لضرورة مستعجلة لطارىء حدث أثناء غياب المجلس التشريعى ، على شرط أن يكون ذلك بمرسوم يصدره الملك أو الوالى بناء على عرض ناظر المالية وموافقة المجلس التنفيذى ، ويعرض على المجلس التشريعى فى ميعاد لا يتجاوز ثلاثين يوما من اجتماعه التالى .

مادة ٦٦ — لا يجوز عرض أى مشروع قانون على المجلس التشريعى بإحداث نفقات جديدة من الخزانة العامة دون بيان الموارد المراد تحصيلها منها كما لا يجوز للمجلس التشريعى النظر فى مثل ذلك المشروع .

مادة ٦٧ — لا يجوز لحكومة الولاية الموافقة على فرض الضرائب الاتحادية المنصوص عليها فى المادة ٢٦ فقرة ٢٨ من الدستور إلا بإذن من المجلس التشريعى .

مادة ٦٨ — لا يجوز فرض ضريبة أو تعديلها أو الغاؤها الا بقانون كما أنه لا يعفى أى شخص أو طائفة من الاشخاص من دفع الضرائب إلا فى حدود القانون ، ولا يكلف أى شخص دفع أية رسوم على الخدمات التى تؤديها الإدارة العامة للولاية إلا فى حدود القانون والانظمة الإدارية .

مادة ٦٩ — لا يجوز عقد قرض عام ولا تعهد يترتب عليه إنفاق مبالغ من الخزانة العامة إلا فى حدود القانون أو بموافقة المجلس التشريعى .

مادة ٧٠ — تراجع حسابات كافة مصالح ولاية برقة بواسطة مراجع برقة الرئيسى ، الذى مع مساعديه يكون المسئول الوحيد عن مراجعة الحسابات وله الحق فى جميع الأوقات فى مراجعة كافة السجلات والبيانات والوثائق الأخرى المتعلقة بتلك الحسابات ، وعلى المراجع الرئيسى أن يرفع إلى المجلس التشريعى تقريراً سنويا عن أعماله بمقتضى هذه المادة مع إرسال صورة منه إلى المجلس التنفيذى للمعلومية .

مادة ٧١ — يعين المراجع الرئيسى بمرسوم ويكون تعيينه وصلاحياته ومسئولياته طبقا لأحكام قانون يسن لهذا الغرض .

مادة ٧٢ — ميزانية المجلس التشريعى مستقلة وهى تتكون من بنود تحدد المبالغ اللازمة لكل نوع من أنواع المصروفات وتوضع رقما واحداً فى ميزانية الولاية .

الفصل السادس

القضاء

مادة ٧٣ — (١) القضاة مستقلون ولا سلطان عليهم فى قضائهم لغير القانون .

(٢) الأحكام والأوامر التى تصدر من المحاكم فى طرابلس وفزان أو من المحكمة العليا تنفذ فى ولاية برقة كما لو كانت صادرة من محاكمها .

الفصل السابع

متنوعات

مادة ٧٤ — ولاية برقة جزء لا ينفصل عن المملكة الليبية المتحدة وأهلها جزء لا يتجزأ من الأمة الليبية .

مادة ٧٥ — اللغة العربية هى اللغة الرسمية فى ولاية برقة ويجب العمل بها فى كافة المصالح الحكومية لأحكام القانون .

مادة ٧٦ — للولاية شخصية اعتبارية ولها أن تقاضى وللغير أن يقاضيها بالكيفية التى يعينها القانون .

مادة ٧٧ — يضع المجلس التنفيذى باتفاق مع المجلس التشريعى نظاما يحدد قواعد الموافقة على الهجرة إلى الولاية طبقا للمادة ٢٠٠ من الدستور ولايجوز للولاية الارتباط باتفاقية تسمح بمهاجرة طائفة أو مجموعة مالم يوافق المجلس التشريعى على شروط هذا الارتباط .

مادة ٧٨ — دستور المملكة الليبية المتحدة يعد القانون الأعلى لولاية برقة ، ومواده من رقم ١١ إلى ٣٥ وسائر المواد المتعلقة بالمساواة والحرية جزء لايتجزأ من هذا القانون .

مادة ٧٩ — لايجوز للوالى ولا لرئيس المجلس التنفيذى أو أعضائه أن يتولوا أية وظيفة أثناء توليهم مناصبهم أو أن يمارسوا أية مهنة أو يستأجروا شيئاً من أملاك الدولة الا لسكناهم الخاصة وليس لهم أن يشتروا منها شيئاً ولا أن يدخلو بأية صورة مباشرة أو غير مباشرة فى أية تعهدات أو مناقصات تعقدها الإدارة العامة أو المؤسسات الخاضعة لإدارة أو مراقبة الدولة كما لا

يجوز لهم أن يكونوا أعضاء فى مجلس إدارة أية شركة أو أن يشتركوا فى عمل تجارى أو مالى .

المادة (٨٠) — (ا) تكـون مدينة بنغازى عاصمة لولاية برقة ومقراً لحكومتها .

(ب) حدود ولاية برقة تحدد بقانون خاص .

مادة ٨١ — شروط التوظف فى الحكومة يقرها القانون .

مادة ٨٢ — لايجوز سن قوانين تتعارض وأحكام الدستور الليبى أو هذا القانون .

مادة ٨٣ — جميع القوانين والتشريعات الفرعية والمراسيم والأوامر واللوائح والقرارات الإدارية والإعلانات المعمول بها فى ولاية برقة عند بدء العمل بهذا القانون تبقى نافذة المفعول ومعمولا بها إلى أن تلغى أو تعدل أو تستبدل بها تشريعات أخرى إلا ما كان منها مخالفاً لمبادىء الحرية والمساواة التى يكفلها الدستور وهذا القانون الأساسى فتعتبر ملغاة بطبيعتها .

مادة ٨٤ — لا يخل هذا القانون بالاتفاقات والتعهدات السابقة لسريان مفعوله .

مادة ٨٥ — يجوز للمجلس التشريعى ، بعد أن تقرر أغلبية جميع أعضائه ضرورة التعديل وتحدد موضوعه ، أن يعدل أحكام هذا القانون باستثناء الفصل الأول منه ، وذلك بأغلبية ثلثى جميع أعضائه .

مادة ٨٦ — تعتبر قوات الأمن فى ولاية برقة جزءاً من القوات المسلحة الليبية التى نصت المادة ٦٨ من الدستور على أن الملك هو قائدها الأعلى .

مادة ٨٧ — يلغى هذا القانون القانون الأساسى لولاية برقة لسنة ١٩٥٢ .

صدر بالبيضاء فى اليوم التاسع عشر من شهر محرم سنة ١٣٧٤ ﻫ الموافق لليوم السابع عشر من شهر سبتمبر سنة ١٩٥٤ م .

إدريس

بأمر الملك

على الساحلى
(ناظر المالية والتجارة بالنيابة)

ونيس القذافى
(ناظر الداخلية)

على الساحلى
(ناظر العدل)

ونيس القذافى
(ناظر الأشغال والمواصلات بالنيابة)

حامد العبيدى
(ناظر المعارف)

ناصر الكزة
(ناظر الصحة العامة)

حسين طاهر
(ناظر الزراعة والغابات)

القانون الأساسى

لولاية فزان

استهلال

حيث أن الجمعية الوطنية التاسيسية الممثلة لأقطار ليبيا الثلاثة قد أصدرت بتاريخ ٦ محرم الحرام سنة ١٣٧١ الموافق ٧ أكتوبر سنة ١٩٥١ دستور المملكة الليبية المتحدة وذلك بعد الاتفاق وعقد العزم على تأليف اتحاد بين شعب ليبيا من برقة وطرابلس الغرب وفزان .

وحيث أن المادة (٣) من الدستور قد نصت على أن تتألف المملكة الليبية المتحدة من ولايات برقة وطرابلس الغرب وفزان .

وحيث أن المادة (١٧٧) من الدستور قد نصت على أن تضع كل ولاية قانونها الأساسى على أن لاتتعارض أحكامه وأحكام الدستور ويتم وضع هذا القانون وإصداره فى مدة لا تتجاوز سنة من تاريخ إصدار الدستور .

ولما كان وضع القانون الأساسى لولاية فزان والحكم بموجبه فى حدود الدستور وتنفيذاً لأحكامه يضمن للشعب الاشتراك العملى فى إدارة شئون البلاد ويكفل تنفيذ رغبة من أجل رغبات الملك ومن أعظم ماتتجه إليه عزائمنا لذلك اجتمع مجلس ولاية فزان برئاسة الوالى ووضع هذا القانون الأساسى لولاية فزان وعهد إلى الوالى ليرفعه للملك ليتفضل بالموافقة عليه وإقراره .

الوالى

احمد سيف النصر

ناظر الداخلية والعدل — حمودة بن طاهر

ناظر المالية والاقتصاد — نصر بن سالم

ناظر الأشغال — النور بن طاهر

ناظر الصحة والمعارف — المهدى بن احمد

ناظر التجارة والزراعة — الحسن بن على

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة ١ — يسمى هذا القانون بالقانون الأساسى لولاية فزان لسنة ١٣٧٢ هجرية - ١٩٥٢ ميلادية ويعمل به ابتداء من اليوم السادس عشر من شهر محرم الحرام سنة ١٣٧٢ الموافق ٦ أكتوبر سنة ١٩٥٢ .

المادة ٢ — ولاية فزان جزء لاتنفصل من المملكة الليبية المتحدة وستبقى كذلك على الدوام ، وأهلها جزء لا يتجزأ من الأمة الليبية .

المادة ٣ — الحدود الإدارية لولاية فزان يعينها القانون .

المادة ٤ — تكون سبها عاصمة لولاية فزان .

المادة ٥ — اللغة العربية هى اللغة الرسمية لولاية فزان .

المادة ٦ — يكون دستور المملكة الليبية المتحدة وما يوضع بموجبه من القوانين والمعاهدات القانون الأعلى لولاية فزان .

المادة ٧ — أحكام المود من ١١ إلى ٣٥ من دستور المملكة الليبية المتحدة تعتبر بأنها مندمجة فى هذا القانون وتكون جزءاً منه .

المادة ٨ — تمارس السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية فى ولاية فزان بالصورة التى ينص عليها هذا القانون .

الفصل الثانى

السلطة التشريعية

المادة ٩ — السلطة التشريعية فى ولاية فزان فى جميع المسائل التى لم يحتفظ بها فى الدستور للاتحاد الليبي يتولاها الوالى ومجلس تشريعى .

المادة ١٠ — يتكون المجلس التشريعى من سبعة عشر عضوا ينتخبون طبقا لأحكام قانون الانتخابات الذى يسن لهذا الغرض .

المادة ١١ — كل ليبي له حق التصويت لمجلس الأمة ومسجل اسمه كناخب فى سجل الناخبين فى ولاية فزان يكون له أيضا حق التصويت للمجلس التشريعى .

المادة ١٢ — كل شخص لا حق له فى التصويت بمقتضى نصوص المادة السابقة ولا بمقتضى قانون الانتخابات لولاية فزان لا يجوز له أن ينتخب عضوا فى المجلس التشريعى .

المادة ١٣ — تكون مدة المجلس التشريعى أربع سنوات يعقد فى كل سنة منها دورتين عاديتين تستمر الواحدة منها لمدة لا تقل عن ثلاثين يوما وتكون الأولى فى شهر يناير والثانية فى شهر يوليو .

المادة ١٤ — (١) يدعو الوالى المجلس التشريعى إلى عقد جلساته العادية ويعلن انتهاء دور الانعقاد عند انقضاء أعمال المجلس .

(٢) يجوز للوالى أن يدعو المجلس التشريعى إلى عقد جلسات فوق العادة فإذا طلب إليه المجلس التنفيذى أو ما لا يقل عن ربع أعضاء المجلس التشريعى عقد جلسات فوق العادة وجب عليه أن يفعل ذلك خلال أسبوعين من تاريخ الطلب ويجب أن يدرج جدول أعمال دورة الانعقاد فوق العادة فى الأمر الذى دعى فيه المجلس للانعقاد ولا يجوز النظر فى غير تلك الأعمال فى دورة الانعقاد المذكورة .

المادة ١٥ — عضو المجلس التشريعى يمثل الشعب كله فى ولاية فزان لا تخضع وكالته لأية قيود أو شروط .

المادة ١٦ — يفصل المجلس التشريعى فى صحة انتخاب أعضائه ولا تبطل النيابة إلا بقرار يصدر بأغلبية لا تقل عن ثلثى أعضاء المجلس .

المادة ١٧ — يقسم كل عضو فى المجلس التشريعى علنا أمام المجلس قبل أن يتولى عمله بأنه سيكون مخلصا للوطن وللملك ومحترما للدستور ولقوانين البلاد وبأنه سيؤدى عمله بالأمانة والصدق .

المادة ١٨ — (١) تكون أغلبية أعضاء المجلس التشريعي النصاب القانوني.

(٢) اللازم لمباشرة الأعمال .

تصدر جميع قرارات المجلس التشريعي بأكثرية أصوات الأعضاء الحاضرين إلا إذا نص فى القانون على خلاف ذلك ، وإذا تساوت الأصوات على اقتراح ما اعتبر مرفوضا .

المادة ١٩ — لا يجوز لأعضاء المجلس التشريعي أن يصوتوا إلا إذا حضروا الجلسة ولا يسمح التصويت بالوكالة وتعطى الأصوات بالكيفية التى تقرر بلائحة المجلس الداخلية .

المادة ٢٠ — (١) تقدم مشاريع القوانين الحكومية إلى المجلس التشريعي بواسطة الناظر المختص الذى يمثل الحكومة لدى المجلس .

(٢) مع مراعاة أحكام هذا القانون واللائحة الداخلية للمجلس فلأى عضو فى المجلس التشريعي أن يقدم أى مشروع قانون أو مسألة تشريعية أو يقترح مناقشة أى موضوع أو يقدم أى عريضة للمجلس التشريعي .

(٣) على رئيس المجلس التشريعي أن يرسل صورة من مشروع أى قانون أو تشريع آخر بخلاف مشاريع القوانين الحكومية إلى الوالى قبل تقديمه للمجلس التشريعي .

المادة ٢١ — لا يجوز أن يعرض على المجلس فى نفس دورة الانعقاد مشروع بقانون أو اقتراح بقرار رفضه المجلس فى تلك الدورة .

المادة ٢٢ — تقدم إلى الوالى القوانين التى يجيزها المجلس التشريعي خلال عشرة أيام من التصويت عليها وعلى الوالى أن يصدق على تلك القوانين وأن يصدرها خلال ثلاثين يوما من تقديمها إليه .

المادة ٢٣ — إذا لم يستصوب الوالى إقرار مشروع القانون وجب عليه فى خلال المعياد المقرر لإصداره أن يعيده إلى المجلس التشريعي مع بيان

أسباب إعادته إلى المجلس للنظر فيه مرة أخرى وعلى المجلس أن يعيد النظر فيه من جديد فإذا أقره بأكثرية ثلثى أعضائه وجب على الوالى أن يقره ويصدره خلال ثلاثين يوما من تبليغه قرار المجلس الأخير .

فإذا كانت الأكثرية دون الثلثين امتنع عرض مشروع القانون على المجلس فى نفس الدورة . فإذا أقره المجلس فى دورة تالية بأكثرية مطلقة وجب على الوالى أن يقره ويصدره خلال ثلاثين يوما من عرضه عليه .

المادة ٢٤ — إذا رأى الوالى أن مشروع القانون مخالف لأحكام الدستور لأنه يتجاوز سلطات المجلس التشريعية أو لغير ذلك من الأسباب وجب عليه أن يحيله إلى المحكمة العليا ضمن الميعاد المقرر لإصداره لأخذ رأيها فيه .

فإذا قررت المحكمة العليا أن مشروع القانون غير مناف لأحكام الدستور وجب على الوالى أن يقره ويصدره خلال ثلاثين يوما من قرار المحكمة العليا أما إذا قررت المحكمة المذكورة أن قانون المشروع مخالف للدستور رفض الوالى إقراره .

المادة ٢٥ — يجوز للوالى بموافقة المجلس التنفيذى إذا لم يكن المجلس التشريعى منعقداً وطرأت أحوال استثنائية تتطلب تدابير مستعجلة أن يصدر مراسيم تشريعية يكون لها قوة القانون بشرط أن لا تكون مخالفة للدستور وأحكام القانون .

تعرض هذه المراسيم التشريعية على المجلس التشريعى فى أول اجتماع له فإذا لم تعرض أو عرضت ولم يقرها المجلس زال ما كان لها من قوة القانون .

المادة ٢٦ — يجوز أن يفوض الناظر بموجب إصداره تشريعات فرعية ويحدد القانون مضمون تلك التشريعات وغرضها .

المادة ٢٧ — تجرى الانتخابات لتجديد المجلس التشريعى خلال ثلاثة

أشهر سابقة لانتهاء مدته فإذا لم يتيسر إجراؤها خلال الميعاد المذكور أطيلت مدة المجلس القائم إلى أن تحصل تلك الانتخابات .

المادة ٢٨ — للملك بناء على عرض رئيس المجلس التنفيذى وموافقة أعضائه وبالتشاور مع الوالى أن يحل المجلس التشريعى قبل انتهاء مدته بموجب مرسوم يبين فيه أسباب الحل .

على أنه إذا حل المجلس بناء على سبب خاص فلا يجوز أن يحل المجلس الذى يليه من أجل نفس السبب .

المادة ٢٩ — إذا حل المجلس التشريعى بموجب المادة السابقة وجب اجراء الانتخابات للمجلس الجديد فى خلال تسعين يوما من تاريخ الحل .

المادة ٣٠ — فى بدء كل دورة انعقاد عادى للمجلس التشريعى يجب على الوالى أن يقدم إلى المجلس المذكور تقريراً عن حالة ولاية فزان ويبين فيه سياسة المجلس التنفيذى .

المادة ٣١ — لكل عضو من أعضاء المجلس التشريعى أن يوجه أسئلة واستجوابات إلى أعضاء المجلس التنفيذى وذلك على الوجه الذى يبين باللائحة الداخلية للمجلس ولا تجرى المناقشة فى استجواب ولا رد على سؤال الا بعد خمسة أيام على الاقل من يوم تقديمه وذلك فيما عدا حالة الاستعجال وبشرط موافقة من وجه اليه الاستجواب .

المادة ٣٢ — إذا شغر فى المجلس التشريعى مقعد عضو وجب ملء المقعد الشاغر بالانتخاب طبقاً لاحكام هذا القانون بشرط أن لا يملأ مقعد شغر فى خلال ستة أشهر سابقة لانقضاء مدة المجلس .

المادة ٣٣ — مع مراعاة أحكام اللائحة الداخلية للمجلس لايجوز مؤاخذة أعضاء المجلس التشريعى فيما يبدون من الآراء فى المجلس ولا يجوز أيضاً أثناء دورة انعقاد المجلس اتخاذ اية اجراءات جنائية ضد أى عضو ولا القبض عليه الا باذن من المجلس وذلك فيما عدا حالة التلبس بالجناية .

المادة ٣٤ — لايحق لأى عضو من أعضاء المجلس التشريعى أو المجلس التنفيذى أن يكون عضوا فى مجلس الأمة أووزيرا أوموظفا عموميا فى حكومة ليبيا أو فى إدارة ولاية فزان كما لا يصح لأى عضو فى المجلس التشريعى أثناء عضويته لامباشرة ولا بالواسطة أن تكون له مصلحة فى أى عقد مع السلطات العامة .

المادة ٣٥—١) يبين فى قانون الانتخابات شروط المرشحين للانتخابات والنظام الانتخابى والدوائر الانتخابية ومراكز الاقتراع وكيفية عمل الاعتراضات والاجراءات التى تتبع قبل الانتخاب وأثناءها وبعدها كما يبين فى القانون الجرائم المتعلقة بالأمن العام وجرائم الانتخابات لعضوية المجلس التشريعى .

٢) يصدر ناظر العدل الأمر الخاص بمباشرة انتخاب أعضاء المجلس التشريعى .

المادة ٣٦ — تكون جلسات المجلس التشريعى علنية ويجوز للرئيس أو لأى عضو فى أى وقت للسبب الذى يبديه أن يقترح عقد أية جلسة من جلسات المجلس بصفة سرية .

المادة ٣٧ — يجب على المجلس التشريعى أن يحفظ محضراً لجلساته واجراءاته .

المادة ٣٨ — فى بدء كل دور انعقاد عادى للمجلس التشريعى يرأس المجلس أكبر أعضائه سناً ويعمل أصغر الأعضاء سناً سكرتيراً للمجلس وبعد ذلك يسير المجلس فوراً لانتخاب رئيس ونائب رئيس وسكرتير ويكون التصويت بالاقتراع السرى ويفوز صاحب أكثرية الأصوات المطلقة على أنه يمكن للمجلس أن يقرر بأغلبية أن يكون الاقتراع علنيا فإذا تساوت الأصوات بين اثنين اختير أكبرهما سناً .

المادة ٣٩ — يضع المجلس التشريعى لائحته الداخلية .

المادة ٤٠ — لايجوز لاحد أن يتقدم بطلب إلى المجلس التشريعى إلا كتابة وللمجلس أن يحيل ماقدم اليه من العرائض إلى النظار وعلى النظار أن يقدموا الايضاحات اللازمة على ماتضمنته العرائض المحالة اليهم كلما طلب المجلس منهم ذلك .

المادة ٤١ — يكون رئيس المجلس التشريعى مسئولا عن حفظ النظام فى المجلس ولا يسمح لأية قوة مسلحة بدخول المجلس التشريعى أو المرابطة بالقرب من أبوابها إلا بطلب من الرئيس .

المادة ٤٢ — تحدد بقانون مكافأة أعضاء المجلس التشريعى على أن كل زيادة فيها لاتسرى الا بعد انتهاء مدة المجلس الذى قرر الزيادة .

الفصل الثالث

السلطة التنفيذية

المادة ٤٣ — السلطة التنفيذية فى جميع المسائل التى لم تعهد للحكومة الاتحادية بموجب الدستور يتولاها الملك والوالى والمجلس التنفيذى لولاية فزان طبقاً لاحكام هذا القانون .

المادة ٤٤ — يكون لفزان والى يعينه الملك وله أن يقبل استقالته أو يعفيه من منصبه ولا يتولى الوالى نظارة مع وظيفته كوال وأية وظيفة أخرى ذات مرتب.

فى حالة تغيب الوالى عن ولاية فزان أو عدم تمكنه من القيام بمهام منصبه لمدة تزيد على خمسة عشر يوما يقوم رئيس المجلس التنفيذى مقامه وفى هذه الحالة ينتدب الأخير أحد النظار ليقوم مقامه .

وفى حالة تغيب الوالى ورئيس المجلس التنفيذى أوعدم تمكنهما من القيام بمهام منصبهما لمدة تزيد عن خمسة عشر يوماً ينتدب الوالى بموافقة الملك أحد الشخصيات ليقوم مقامه لحين عودته أو تمكنه من القيام بالعمل .

المادة ٤٥ — الوالى يمثل الملك فى ولاية فزان ويتولى عن طريق المجلس التنفيذى كافة السلطات والامتيازات الملكية التى يخولها له الملك ويكون مسئولا أمام الملك عن الاشراف على تنفيذ الدستور والقوانين الاتحادية وعلى هذا القانون وجميع القوانين القائمة فى ولاية فزان .

المادة ٤٦ — توقيعات الملك أو الوالى فى شئون الولاية يجب لنفاذها أن

يوقع عليها رئيس المجلس التنفيذى والنظار المختصين ويستثنى من ذلك المرسوم الذى يتضمن تعيين الرئيس واعفاءه من منصبه فيوقعها الملك وحده والمراسيم التى تعين النظار أو تعفيهم من مناصبهم يوقعها الملك ورئيس المجلس التنفيذى.

المادة ٤٧ — يكون لوالى فزان الحق فى أن يخاطب المجلس التشريعى فى أى وقت على أى مسألة وعند وجوده بقاعة المجلس تكون له كافة الحقوق والامتيازات التى يتمتع بها عضو المجلس التشريعى كما تكون له الأسبقية على جميع أعضاء المجلس ولكن لا يكون له حق التصويت .

المادة ٤٨ — على والى فزان عند تعيينة فى وظيفته أن يقسم اليمين فى حضرة الملك بأنه وقد عين والياً لفزان من قبل الملك ، سيقدم بكل وسعه وقدرته وفى كافة الأوقات عندما يطلب منه ذلك مشورته ورأيه للملك بحسن إدارة شئون ولاية فزان وحفظ النظام العام فيها عاملا بإخلاص للإشراف على تنفيذ أحكام دستور المملكة الليبية المتحدة وقوانين البلاد وأن يؤدى بإخلاص وأمانة جميع الواجبات المتعلقة بمنصبه كوال لفزان وكممثل للملك فيها.

المادة ٤٩ — ا) يكون لولاية فزان مجلس تنفيذى يتكون من رئيس يعينه الملك بالتشاور مع الوالى ومن أعضاء يعينهم الملك بناء على عرض الرئيس والتشاور مع الوالى .

ب) فى حالة غياب رئيس المجلس التنفيذى عن ولاية فزان أو تعذر القيام بمهام منصبه يعين الرئيس بموافقة الوالى أحد النظار ليقوم مقامة .

حـ) يتولى الوالى ممارسة جميع سلطاته عن طريق المجلس التنفيذى .

د) للملك بناء على عرض رئيس المجلس التنفيذى أن يقيل أى عضو فى المجلس التنفيذى أويقبل استقالته من منصبه وإذا أقيل أواستقال رئيس المجلس التنفيذى يعتبر أعضاء المجلس مقالين أو مستقيلين .

المادة ٥٠ — يباشر المجلس التنفيذى السلطة على جميع أعمال الادارة ضمن حدود القانون .

المادة ٥١ — يكون المجلس التنفيذى مسؤولا بالتضامن أمام الملك والمجلس التشريعى عن المسائل الخاصة بسياسة الادارة العامة بولاية فزان ويكون أيضاً مسؤولا بالتضامن عن قراراته و اعضاؤه مسؤولون كل عن أعماله ضمن اختصاصاته .

المادة ٥٢ — يجب على رئيس المجلس التنفيذى و كل عضو فيه قبل أن يتولى عمله أن يقسم اليمين أمام الوالى بأنه سوف يباشر أعماله بالذمة والصدق وأن يكون مخلصاً للوطن وللملك وأميناً على أى مسألة يؤتمن عليها بصفته رئيساً أو عضواً فى المجلس التنفيذى .

المادة ٥٣ — يكون فى فزان النظارات الآتية :

ا) نظارة الداخلية ـ نظارة العدل ـ نظارة المالية والاقتصاد ـ نظارة الاشغال نظارة المواصلات ـ نظارة الصحة ـ نظارة المعارف ـ نظارة التجارة ـ نظارة الزراعة .

ب) للملك بناء على عرض رئيس المجلس التنفيذى وبالتشاور مع الوالى تعيين نظار بلا نظارات .

المادة ٥٤ — لأعضاء المجلس التنفيذى الحق فى الاستعانة بمن يختارون من موظفى نظارتهم وأن ينيبوهم عنهم فى حضور جلسات المجلس التشريعى بشرط أن لا يصوت فى المجلس التشريعى إلا من كان عضواً فيه .

المادة ٥٥ — ١) إذا قرر المجلس التشريعى بأكثرية عشرة من أعضائه عدم الثقة برئيس المجلس التنفيذى أو أحد أعضائه وجب على المجلس التنفيذى أو العضو المختص أن يستقيل .

٢) لا يقترع بعدم الثقة إلا إذا أثيرت مسألة الثقة : —

ا) بواسطة المجلس التنفيذى أو واحد من أعضائه .

ب) بواسطة مالا يقل عن ثلث أعضاء المجلس التشريعى وكان مالا يقل عن ثلثى أعضائه حاضرون جلسة الاقتراع بالثقة .

٣) لا تطرح مسألة الثقة للمناقشة فى المجلس التشريعى الا بعد مرور ثمانية أيام من تاريخ إثارتها ولا يحصل التصويت عليها الا بعد مرور يومين من تمام المناقشة فيها .

وفى حالة إثارة الثقة برئيس المجلس أو أغلب أعضائه لا تطرح المناقشة فيها الا بعد ثلاثة وعشرون يوماً من تاريخ اثارتها .

المادة ٥٦ — لا يجوز للوالى أو الرئيس أو أعضاء المجلس التنفيذى فى أثناء توليهم وظائفهم أن يتولوا أى وظائف أخرى أو يمارسوا أية مهنة أو أن يشتروا أو يستغلو أو يمتلكوا أشياء من أملاك الدولة ولا أن يدخلوا بصورة مباشرة أو غير مباشرة فى التعهدات والمناقصات التى تعقدها الإدارة العامة أو المؤسسات العامة الخاضعة لإدارة الحكومة أو مراقبتها كما لا يجوز لهم أن يكونوا أعضاء فى مجلس إدارة أى شركة أو أن يشتركوا اشتراكا فعليا فى عمل تجارى أو مالى .

المادة ٥٧ — تحدد رواتب الوالى ورئيس وأعضاء المجلس التنفيذى ومخصصاتهم بقانون .

المادة ٥٨ — يعين رئيس المجلس التنفيذى سكرتيراً ويقيله بموافقة المجلس التنفيذى ويكون السكرتير المسؤول عن حفظ محاضر جميع جلسات المجلس ويدون فيها جميع قراراته وتعتبر المحاضر سجلا رسمياً لقرارات المجلس .

الفصل الرابع
السلطة القضائية

المادة ٥٩ — السلطة القضائية فى فزان تتولاها المحاكم كما هى مؤسسة قانونا وتصدر الأحكام طبقاً للقانون السارى وباسم ملك المملكة الليبية المتحدة .

المادة ٦٠ — القضاة مستقلون ولا سلطان عليهم فى قضائهم لغير القانون .

المادة ٦١ — يعين بقانون اتحادى النظام القضائى فى ولاية فزان على ما نصت عليه المادتان ٣٨ ، ١٤٤ من دستور المملكة الليبية المتحدة .

المادة ٦٢ — الأحكام والأوامر التى تصدر من المحاكم فى برقة وطرابلس الغرب أو من المحكمة العليا الاتحادية لليبيا تنفذ فى ولاية فزان كأنها صادرة من محاكمها .

المادة ٦٣ — للملك حق العفو وتخفيف العقوبة وله أن يخول هذا الحق للوالى .

الفصل الخامس

المالية

المادة ٦٤ — تدفع للخزينة العامة جميع إيرادات الولاية بما فيها حصيلة الضرائب والعوائد وسائر الرسوم والمنح والقروض التى تمنح للولاية على أن تراعى فى ذلك نصوص الدستور والقوانين الخاصة .

المادة ٦٥ — ١) يقدم المجلس التنفيذى بواسطة ناظر المالية ميزانية ولاية فزان إلى المجلس التشريعى قبل بدء السنة المالية بثلاثة أشهر على الأقل لفحصها واقرارها وتقر الميزانية بابا بابا.

٢) جميع ايرادات ومصروفات ولاية فزان يجب أن تدرج فى ميزانية الولاية.

المادة ٦٦ — تبدأ السنة المالية لولاية فزان فى بدء السنة المالية للحكومة الاتحادية.

المادة ٦٧ — لا يجوز تقرير معاش على خزانة الولاية أو تعويض أو إعانة أو مكافأة إلا فى حدود القانون .

المادة ٦٨ — لا يجوز فض دور انعقاد المجلس التشريعى قبل الفراغ من إقرار الميزانية .

المادة ٦٩ — فى جميع الأحوال التى لاتقر فيها الميزانية قبل بدء السنة المالية يفتح الوالى اعتمادات شهرية مؤقتة على أساس جزء من اثنى عشر من اعتمادات السنة السابقة .

وتجبى الإيرادات وتنفق المصروفات وفقاً للقوانين النافذة فى نهاية السنة المالية السابقة .

المادة ٧٠ — كل مصروف غير وارد بالميزانية أو زائد على التقديرات الواردة بها يجب أن يأذن به المجلس التشريعى . ويجب استئذانه كذلك كلما أريد نقل مبلغ من باب إلى آخر من أبواب الميزانية .

المادة ٧١ — يجوز للوالى فى الأحوال التى لايكون المجلس التشريعى فيها منعقداً إذاكان ذلك لضرورة مستعجلة أن يقرر بمرسوم بموافقة المجلس التنفيذى مصروفات جديدة غـــير واردة فى الميزانية ونقل مبلغ من باب إلى آخر من أبواب الميزانية ويعرض ذلك على المجلس التشريعى فى ميعاد لايتجاوز شهراً من اجتماعه التالى .

المادة ٧٢ — لا يجوز عرض أى مشروع قانون على المجلس التشريعى لاحداث نفقات جديدة من الخزينة العامة دون بيان الموارد المراد تحصيلها منها . كما لا يجوز للمجلس النظر فى مثل ذلك المشروع .

المادة ٧٣ — يجوز فى حالة الضرورة وضع مشروع ميزانية استثنائية لأكثر من سنة يتضمن موارد ونفقات استثنائية ولاتنفذ إلا إذا أقرهـا المجلس التشريعى .

المادة ٧٤ — يختص المجلس التشريعى مع المجلس التنفيذى بالتشاور مع الحكومة الاتحادية فى حالة فرض الضرائب المنصوص عليها فى المادة ٣٦ فقرة ٢٨ من الدستور .

المادة ٧٥ — لا يجوز فرض ضريبة أو تعديلها أو الغاؤها إلا بقانون ولا يجوز إعفاء أحد من أداء الضرائب فى غير الأحوال المبينة فى القانون كما لايجوز تكليف أحد بتأدية شىء من الأموال والرسوم إلافى حدودالقانون.

المادة ٧٦ — لايجوز عقد قرض عام ولا تعهد قد يترتب عليه انفاق مبالغ من الخزينة العامة إلا بموافقة المجلس التشريعى .

المادة ٧٧ — تراجع حسابات كافة مصالح ولاية فزان فى كل سنة من قبل مراجع حسابات وعليه أن يرفع تقريراً وافيا إلى المجلس التشريعى . بنتيجة مراجعته وفحصه لهذه الحسابات وتحدد بقانون اختصاصات مراجع الحسابات وتعيينه وقواعد المراجعة التى يمارسها .

الفصل السادس

أحكام متفرقة وانتقالية

المادة ٧٨ — ريثما يحصل إنشاء المجلس التشريعى والمجلس التنفيذى وتشكيلهما طبقا لأحكام هذا القانون يواصل مجلس ولاية فزان الذى أنشىء بمقتضى إعلان انتقال السلطات أعماله الآتية :

(١) مباشر سلطاته التشريعة والتنفيذية فى جميع المسائل التى لم تعهد بالدستور إلى الحكومة الاتحادية .

(٢) مباشرة سلطاته التنفيذية فى جميع المسائل المرتبطة بتنفيذ القوانين فيما يتعلق بالأمور المنصوص عليها فى المادة ٣٨ من الدستور وذلك تحت إشراف الحكومة الاتحادية .

المادة ٧٩ — يضع مجلس ولاية فزان قانون الانتخاب الأول للمجلس التشريعى ويقره ويعمل بهذا القانون خلال ميعاد لا يتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ بدء نفاذ هذا القانون .

المادة ٨٠ — (١) تجرى الانتخابات للمجلس التشريعى الأول فى ميعاد لا يزيد عن خمسة أشهر من يوم العمل بقانون الانتخاب .

(٢) يجتمع المجلس التشريعى فى بحـــر ثلاثين يوما من إعلان نتيجة الانتخاب .

المادة ٨١ — جميع القوانين والتشريعات الفرعية والأوامر والاعلانات المعمول بها فى ولاية فزان عند بدء العمل بهذا القانون إذا لم تكن مخالفة لمبادىء الحرية والمساواة التى يكفلها الدستور أو هذا القانون ، تبقى نافذة ومعمولا بها إلى أن تلغى أو تعدل أو تستبدل بتشريعات أخرى تسن طبقا لأحكام الدستور أو لأحكام هذا القانون .

المادة ٨٢ — كل شخص يكون متوليا وظيفة عمومية يوم نفاذ هذا القانون يعتبر أنه قد عين لتلك الوظيفة بمقتضى أحكام هذا القانون .

المادة ٨٣ — إذا عين وصى أو مجلس وصاية طبقا لأحكام الدستور أو طبقا لأحكام الأمر الملكى الكريم الصادر فى غرة محرم سنة ١٣٧٢ الموافق ٢١ سبتمبر ١٩٥٢ للقيام بواجبات الملك وممارسة حقوقه وسلطاته فإنه يباشر جميع الحقوق والسلطات والواجبات التى للملك بموجب هذا القانون وكذلك يزاول مجلس الوزارة سلطات الملك بموجب هذا القانون فى الحالة التى نصت عليها المادة ٥٢ من الدستور والمادة ١٣ من الأمر الملكى الكريم .

المادة ٨٤ — (١) فى خلال شهر من افتتاح دورة الانعقاد الأولى للمجلس التشريعى الأول يعرض هذا القانون على المجلس التشريعى لإقراره .

(٢) فى خلال دورة الانعقاد الأولى للمجلس التشريعى الأول تعتبر جميع التحقيقات المقترحة على هذا القانون مقبولة إذا أقرها المجلس بأكثرية جميع أعضائه .

(٣) كل تنقيح اقترح فيما بعد يعتبر مرفوضاً مالم تقره أكثرية لا تقل عن ثلثى جميع الأعضاء .

المادة ٨٥ — كافة القوانين واللوائح والتشريعات الأخرى يسرى مفعولها من تاريخ نشرها فى جريدة فزان الرسمية إلا إذا عين تاريخ آخر فى تلك القوانين أو اللوائح أو التشريعات الأخرى .

المادة ٨٦ يلغى إعلان انتقال السلطات لسنة ١٩٥١ .

بعد الإطلاع على القانون الأساسى لولاية فزان .

أصدرنا أمرنا هذا بالموافقة عليه وإقراره .

إدريس

صدر بقصر المنار فى ١٦ محرم الحرام ١٣٧٢

الموافق ٦ أكتوبر سنة ١٩٥٢

كتب مختارة

فيما يلي اسماء الكتب التي استعنا بها في وضع هذا الكتاب ، نذكرها ليفيد منها الذين يحبون أن يتابعوا الدراسة بشيء من التفصيل . ونود أن نشير إلى الأوراق الخاصة بالأمم المتحدة ،والتي تشمل تقارير مندوبها في ليبيا ومناقشات الجمعية العامة لقضية ليبيا وما إلى ذلك ، لم تذكر هنا جميعها .

١ — الكتب العربية :

ابن حوقل — كتاب صورة الأرض (الطبعة الثانية) — ليدن ١٩٣٨

ابن غلبون — تاريخ طرابلس الغرب — القاهرة ١٣٤٩

ابن الفقيه ، أبو بكر أحمد بن محمد — مختصر كتاب البلدان — ليدن ، بريل ، ١٣٠٢ ﻫ .

الادريسي ، أبو عبد الله محمد بن محمد — نزهة المشتاق في ذكر الامصار والأقطار والبلدان والجزر والمداين والآفاق — روما ، ١٥٩٢ .

الاشهب ، الطيب — برقة العربية بين الامس واليوم — القاهرة (؟)

الاشهب ، الطيب — السنوسي الكبير — القاهرة (؟)

الاشهب ، الطيب — المهدي السنوسي — طرابلس الغرب ١٩٥٢

الأمم المتحدة — تقرير لجنة التحقيق الرباعية — الجزء الثالث — ليبيا — الترجمة العربية (جامعة الدول العربية) .

الباروني ، عمر — الاسبان وفرسان القديس يوحنا في طرابلس — طرابلس الغرب ١٩٥٢ .

بعيو ، مصطفى — المجمل في تاريخ لوبيا — الاسكندرية ١٩٤٧ .

البكرى ، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز — معجم ما استعجم — غوتنخن ، ١٨٧٦ ٠ (ج ٢) ٠

الحشائشى، محمد عثمان — مفرج الكرب عن طرابلس الغرب — مخطوطة (مطبوعة على الآلة الكاتبة عن الأصل) . دار الكتب . القاهرة .

رشدى ، راسم — طرابلس الغرب فى الماضى والحاضر — طرابلس (ليبيا) ، ١٩٥٣ ٠

الزاوى ، الطاهر أحمد - جهاد الابطال فى طرابلس الغرب - القاهرة ١٩٥٠ ٠

زيادة ، نقولا — برقة الدولة العربية الثامنة — بيروت ١٩٥٠ .

زياده ، نقولا — ليبيا ودستورها — مجلة الأبحاث (الجامعة الاميركية فى بيروت) (١٩٥٢ ، آذار) ٠

ستودارد ، لوثروب — حاضر العالم الإسلامى (ترجمة عجاج نويهض) — تعليقات : الأمير شكيب ارسلان — القاهرة ١٣٤٣ .

السنوسى ، السيد محمد بن على — ايقاظ الوسنان — القاهرة ١٩٣٨ .

السنوسى ، السيد محمد بن على — بغية المقاصد القاهرة ١٣٥٣ .

السنوسى ، السيد محمد بن على — السلسبيل المعين — القاهرة ١٣٥٣ .

شكرى ، محمد فؤاد — السنوسية دين ودولة — القاهرة ١٩٤٨ .

شكرى ، محمد فؤاد — ليبيا الحديثة — القاهرة ١٩٥٧ ٠

الشنيطى ، محمود — قضية ليبيا — القاهرة ١٩٥١ ٠

كاكيا ، ١ ٠ ج ٠ — ليبيا فى العصر العثمانى الثانى — ترجمة : يوسف العسلى طرابلس الغرب ١٩٤٦ .

الكعاك ، عثمان — البربر — تونس .

اللجنة الطرابلسية - الكتاب الأبيض فى وحدة طرابلس وبرقة - القاهرة (؟)

المقدسى ، أبو عبد الله محمد بن أحمد ـــ أحسن التقاسيم فى معرفة الاقاليم ليدن ، بريل ، ١٨٧٧ .

النائب (الانصارى) ، أحمد ـــ المنهل العذب فى تاريخ طرابلس الغرب استانبول ١٣١٧ .

وفد الهيأة التأسيسية الليبية ـــ تقرير مفصل القاهرة ١٩٥١ .

سعيد ، أمين : الدولة العربية المتحدة القاهرة ؟

الكتب الأفرنجية

Agostini, G. Italy and Her Empire. Translated by C. cope Genoa, Ortelli : 1937.

Barclay, Sir T. The Turco-Italian War. Constable & Co. Ltd., London 1912.

Bennett, Ernest N. With the Turks in Tripoli. Methuen & Co. Ltd., London, 1912.

Cachia, Anthony J. Libya under the Second Ottoman Occupation, 1835 - 1911.. Translated by Yussef al-Assali Tripoli, 1946.

Le Chatelier Les Confreries Musulmanes du Hedajz Paris, 1817.

Council for the Liberation of Libya : Note adressed to the Representatives of the Big Four Powers, Karnak Press, Cairo 1947.

Cowper, H. S. The Hill of the Craces. London, Methuen, 1897,

Croce, B. A History of Italy, 1871 - 1916. Translated by G. M. Ady. Clarendon Press, Oxford, 1929..

Cumming, D. C. and Others : Handbook on Cyrenaica : The Modern History of Cyrenaica, Barc 1945.

Dearden, Seton Tully's Ten Years, Residence at the Court of Tripoli, Morrison and Gibb Ltd., London and Edinburgh, 1957.

Denham, Dixon and others : Narrative of travels and discoveries in Northern and Central Africa, in the years 1822, 1823, and 1824. London, Murray, 1826.

Depont. Octave Les Confreries religieuses Musulmanes Alger, 1897.

Duveyrier, H. La Confrerie Musulmane de Sidi Mohamed ben Ali es - Senousi, Paris, Societé de Géographie, 1886.

Edwards, Albert The Barbary Coast. Macmillan Company, New York, 1913.

Evans - Pritchard, E. E. Bibliographical Notes on Members of the Sanusi Family, Benghazi, 1945.

Evans - Pritchard, E. E. The Sanusi of Cyrenaica, Clarendo Press, Oxford 1949.

Feraud, L. Charles Annales Tripolitaines, Tunis, Tournirs, 1927

Forbes, Rosita The Secrét of the Sahara Kufra. New York, George H., Doran Co. 1911.

Furlong Charles W. The Gateway to the Sahara, New York, Scribner, 1914.

Gautier, E F. Le Passe de l'Afrique du Nord; les siècles obscurs, Paris, Payot, 1952.

Government of Cyrenaica Introducing Cyrenaica. Government Printing Press, Benghazi : n. d. c. 1949.

Great Britain, Admiralty : A Handbook of Libya, H. M. Stationery Office, n. d.

Great Britain, Foreign office : Italian Libya, London 1920.

Great Britain, Military Administration in Libya : Handbook on Tripolitania Tripoli 1947.

Great Britain, Parliamentary Debates. House of Commons, Series 5, XII.

Great Britain Hanbook on Cyrenaica, Cairo 1847.

Hassanein, A. M. The Lost Oasis. New York and London, The Century Co., 1925.

Hollis C. Italy in Africa. H. Hamilton, London, 1924.

Holmboe, Knud Desert Encounter, London, Harrap. 1936.

Lane - Poole, Stanley. The Barbary Corsairs T. Fisher Unwin, London 1890.

Lewis, William H. and Robert Gordon. Libya after Two Years Independence, Middle East Journal Washington, D.C. Winter 1954. pp. 41 — 53.

Madden R. R. The Turkish Empire in its Relation with Christianity and Civilization, London. Newby, 1862.

Mears, Eliot G. Modern Turkey, Macmillan Co. New-York , 1924.

Ostler Alan The Arabs in Tripoli, London 1912 John Murray, Albermarle Street, W.

Pervinquiere, Leon. La Tripolitaine Interdite, Librairie Hachette & Cie. Paris, 1912.

Pinon, R. L'Empire de la Mediterrannée, Paris Perrin, 1912.

Playfair. Liet. Colonel R. L. The Scourge of Christendom, London, Smith, Elder & Co. 1884.

Rinn, Louis Marabout et Khouan, Alger, 1884.

Rivlin, Benjamin The United Nations and the Italian Colonies, Carnegie Endowment for International Peace, New York 1950

Rodd, Lord Renell The British Military Administration of Occupied Territories during the years of 1941 — 47. H. M. Stationary Office, London 1948.

Rose, H. A, (Ed.) The Darvishes, Oxford University Press, 1927

Sforza, Count Carlo Contemporary Italy Translated by Dekay, Dutton Company, New York, 1944.

Siebertl B. de Entente Diplomacy and the World : Matrix of the History of Europe : 1909 — 1914, New York 1921.

Todd, Mabel Loomis. Tripoli the Mysterious, London, Grant Richards, Ltd. 1912.

U. S. Department of State : Paris Meeting of Foreign Ministers Publication No. 2557 Confetence Series 86, Washington, D.C.

U. S. Department of State : The Problem of the Former Italian Colonies at the Third Session of the General Assembly, Prepared by Wainhouse and Mangano, Publication No. 3638, Series III ; 33, Washington D. C. 1950 .

U.S. Department of State, Reports of the Secretary of State of the United States for the First, Second, Third and Fourth Meetings of the Council of Foreign Ministers for the Years 1936—47, Governmet Printing Office, Washington, D.C.

U. S. Department of State Turco — Italian War Concerning Tripoli. Dept. of State, Washington D. C. 1911.

U. S. Department of State United States. Trusteeship Plan. Publication No. 2689, European Series 17 Document 84, Washington D C.

Villard, Henry S. Libya : The New Arab Kingdom of North Africa, Cornell University Press, Inthaca : 1956.

Warmington, B H. The North African Provinces from Diocletian to the Vandal Invasion, Cambridge, 1954.

Woolbert, Robert C. The Futur of the Italian Colonial Empire Council on Foreign Affairs, New York : 1944.

الفهرست

المطبعة الكمالية
٥٢ شارع عبد اللطيف - عابدين